PROVISIONAL
A/39/PV.99
10 January 1985
ARABIC

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة التاسعة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والتسعين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الخميس ، ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ الساعة ١٥/٠٠

الرئيس :	السيد لوساكا	(زامبيا)
ثم :	السيد غبيهو (نائب الرئيس)	(غانا)
ثم :	السيد فرح درير (نائب الرئيس)	(جيبوتي)

- مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية [٣٥]

(أ) تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

../..

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي ارسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

84-64590/A

(ب) مشروع قرار

(ج) تقرير اللجنة الخامسة

- التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادى الدولي الجديد : تقرير الأمين العام : تقرير اللجنة السادسة[١٢٠]
- منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كلتاهما : تقرير اللجنة السادسة[١٢١]
- حالة البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة : تقرير الأمين العام : تقرير اللجنة السادسة [١٢٢]
- تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول : تقرير اللجنة السادسة [١٢٣]
- تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية : تقرير اللجنة السادسة [١٢٤]
- مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وامنها : تقرير اللجنة السادسة[١٢٥]
- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية :[١٢٦]

(أ) تقرير اللجنة السادسة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

- تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة : تقرير اللجنة السادسة [١٢٧]
- النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين : تقرير اللجنة السادسة[١٢٨]
- تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم [١٢٩]

(أ) تقرير اللجنة السادسة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

— تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين : تقرير اللجنة السادسة [١٣٠]

— مؤتمر الأمم المتحدة المعني بقانون المعاهدات التي تعقد بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية : تقرير اللجنة السادسة [١٣١]

— تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف : تقرير اللجنة السادسة [١٣٢]

— تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة : [١٣٣]

(أ) تقرير اللجنة السادسة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

— مشروع اعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي : تقرير اللجنة السادسة [١٣٤]

— استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف : تقرير اللجنة السادسة [١٣٥]

— مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لاى شكل من أشكال الاحتجاز او السجن : تقرير اللجنة السادسة [١٣٦]

— مشروع النظام الداخلي النموذجي لمؤتمرات الأمم المتحدة : تقرير اللجنة السادسة [١٣٧]

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٥

البند ٣١ من جدول الاعمال (تابع)

سياسات الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا

(أ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى (A/39/22 and Add.1)

(ب) تقرير اللجنة المخصصة لصياغة اتفاقية دولية لمناهضة الفصل العنصرى في الالعاب الرياضية (A/39/36)

(ج) تقرير الامين العام (A/39/605)

(د) تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/39/669)

(هـ) مشاريع القرارات من A/39/L.28 الى A/39/L.41 و A/39/L.36

(و) تقرير اللجنة الخامسة (A/39/787)

(ز) التعديلات (A/39/L.44 و A/39/L.43 و A/39/41)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي أن أذكر الممثلين بانه عند ما رفعت جلسة هذا الصباح سمعنا كثيرا من تعليلات التصويت حول الاقتراح الذى تقدمت به جمهورية ايران الاسلامية، وما زال المتحدثون التاليون ينتظرون الكلمة لتعليل تصويتهم وهم : اكوادور واورغواى وايرلندا وبوليفيا وساحل العاج وسانت لوسيا وشيلي وفرنسا واليمن .

وارجو من الممثلين الاخرين الراغبين في الكلام في هذه الجلسة المسائية لتعليل تصويتهم بشأن ذلك الاقتراح ان يتفضلوا بابلاغ الامانة بأسرع ما يمكن حتى تسير الجمعية العامة في عملها بنظام .

السيد البورنوز (اكوادور) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد طلب منا صباح اليوم وفقا لقراركم - سيادة الرئيس - ان نصوت على ما اذا كان ينبغي لنا أن نعتبر الفصل العنصرى مسألة هامة، وما اذا كانت جميع مشاريع القرارات أو التعديلات الخاصة بهذه المسألة ينبغي ان تخضع لاحكام المادة ٨٥ التي يتطلب البت فيها اغلبية الثلثين . أى انه اجريت تصويتات على مسألتين مختلفتين . وقد صوت وفد اكوادور مؤيدا للاقتراح ، لانه من الواضح ان الفصل العنصرى مسألة هامة . فهو، كما يعلم الجميع، قد وصف بانه جريمة ضد الانسانية، لكن لم تكن نيتنا في هذا ان نوافق على حرمان اية دولة عضو من الحق في أن تقبل مقترحاتها باغلبية بسيطة وأى استثناء من هذا النوع قد تترتب عليه آثار بالغة الخطورة على التضامن الديمقراطي للمنظمة العالمية، ويمكن ان يلحق آثارا ضارة بمبدأ حرية المناقشة الذى يتعين علينا جميعا ان نذود عنه ونعززه .

السيد انفانتي (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد اعتبرت شيلي دوما ان احترام البشر دون اى تمييز بالنسبة للعرق هو مبدأ ضرورى للحياة بين الناس ومطلب اساسي لاقرار العدالة والمساواة . ولهذا السبب، تولي في دستورنا وقوانيننا اهمية قصوى لرفض التمييز العنصرى ، ومن ثم فاننا نرفض الفصل العنصرى .

ان بلادى مقتنعة اقتناعا مطلقا بان الكفاح ضد التفرقة العنصرية هو أهم قضية تشارك فيها هذه المنظمة . ويعتقد وفد بلادى اننا لم نكن نناقش في التصويت الذى تم صباح اليوم مسألة ما اذا كان الفصل العنصرى ذا اهمية قصوى او دنيا . ولو كان الامر كذلك ، لكنا صوتنا ضد هذه الافة العالمية، التمييز العنصرى . لكننا فهمنا هذا الصباح ان الجمعية كانت تتشاور بشان امر اجرائي وأدلينا بصوتنا وفقا لهذا الفهم .

ويؤسفنا انه عند بداية التصويت ودون اخطار مسبق ، أثير أمر كان يمكن ان يفسر على وجهين ، وكان أمرا ذا أهمية قصوى لشيلي موقف منه لا يدع مجالا لاى شك ، كما قلت من قبل . وعلاوة على ذلك ، يخشى وفد بلادى ان تؤدى الاجراءات التي وضعت صباح اليوم الى الاضرار بالكفاح ضد الفصل العنصرى بدلا من تعزيز هذا الكفاح .

السيد فليمنغ (سانت لوسيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لا بد من ممارسة ضغط عالمي واسع النطاق مستمر ومتزايد للقضاء في النهاية على آفة الفصل العنصري من بيننا .

فبينما لا تزال الجمعية العامة محتفظة بمسألة الفصل العنصري قيد نظرها بصفة مستمرة، كانت الحركات المحلية المناهضة للفصل العنصري في بلدان شتى تمر تاريخيا بموجات دورية، بل وعارضة، من النشاط . واليوم، بينما تتصاعد مرة اخرى موجة الغضب ضد الفصل العنصري، تعتمد الجمعية العامة مقترحا متشددا نابعا من موقف سياسي بحت، لا يمكن الا ان ينفر المؤيدين المتحمسين من الحركة المناهضة للفصل العنصري، ومن ثم يعجل بتقليص الحركة المناهضة للفصل العنصري التي تتزايد بسرعة الان . والتي بدأت اخيرا في اظهار بعض علامات الثبات . والدليل على ان هذا الاقتراح كان له دافع سياسي دون الاهتمام الجاد بشعب جنوب افريقيا الذي لا يزال يتعين عليه ان يعمل تحت الوطأة الساحقة للفصل العنصري، ان الجمعية العامة دأبت على اصدار القرارات الخاصة بالفصل العنصري باكثر من اغلبية الثلثين . ومن ثم فلم تكن هناك حاجة لاعتماد مثل هذه القاعدة الصارمة .

ان الاقتراح قد اوجد حالة قانونية من التعنت اللفظي تجاه قرارات الفصل العنصري، بل انه اعطى في الواقع القول الفصل في موضوع مقاومة الفصل العنصري لنفر قليل مختار تكذب تصرفاته اقواله .

وفضلا عن ذلك، ففي هذه الاوقات التي تشهد تصاعد النزعة التجريبية في السياسة الخارجية، يخشى وفد بلادي ان يرغم الاقتراح الذي اعتمد بعض الدول التي تؤيد بحماس القرارات المناهضة للفصل العنصري على ان تعيد النظر في موقفها .

لهذه الاسباب، لم يؤيد وفد بلادي الاقتراح .

السيد لاسارتي (اوروغواي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يود وفد بلادي ان يتكلم بشأن المناقشة الاجرائية الثانية المتعلقة بالحصول على اغلبية ثلثي الاعضاء في الجمعية بشأن سياسة الفصل العنصري .

نحن نعتقد ان هذا الامر يجب ان يفسر تفسيرا دقيقا في سياق المقترح ، بمعني انه كان اقتراحا اجرائيا قدم في ظروف خاصة للغاية .

أما فيما يتعلق بجوهر الموضوع، فقد سبق ان اعلن وفد بلادي انه يرفض تماما سياسات الفصل العنصري ويعترض على كل شكل من اشكال التمييز . ففي المجتمع الدولي ، لا يوجد ادنى شك في ان هناك توافق آراء بشأن رفض مثل هذه السياسات .

السيد لوويه (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : ان الوفد الفرنسي يدرك تماما أهمية مسألة الفصل العنصري ، بل اننا في مناسبات عدة أدنا سياسات الفصل العنصري بكل جوانبها لكن وفد بلادي لم يكن يستطيع الموافقة على الاجراء الذي اتبع منذ برهة وجيزة .

فالمادة ١٨ من الميثاق تورد قائمة بالمسائل الهامة التي تبرر اغلبية الثلثين ، وفي رأينا ، انه من الواضح تماما ان المسألة التي طرحت على الجمعية فيما يتعلق بالتعديلات المقدمة من جانب الولايات المتحدة لم تكن من بين هذه القائمة .

ولقد جاء الاقتراح الايراني مباشرة عقب فشل الاقتراح الذى يرمي الى منع الجمعية العامة من النظر في هذه التعديلات، فكان من الواضح انه يرمي الى عرقلة اعتماد التعديلات الامريكية . ونحن نأسف لان الجمعية العامة وافقت على هذا التحوير في اجراءاتها السليمة .

السيدة كاراسكو (بوليفيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد استرعى موضوع الفصل العنصرى دوما اهتمام جمهورية بوليفيا الى حد كبير. ولهذا ، ايدنا كل القرارات التي تدين هذا الجرم الفظيع الذى يرتكب ضد الانسانية وبالتالي صوت وفد بلادى بالايجاب في التصويت الذى جرى صباح اليوم ،على اساس اننا نؤكد مرة اخرى على الجوهر الاساسي في ادانتنا الفصل العنصرى .

ولو جرى التصويت كما هو موضح ببطاقات الاقتراع ،لامتنع وفد بلادى عن التصويت. ولكن نظرا للصعوبة في التمييز بين جوهر الموضوع والاجراءات المتعلقة بالفصل العنصرى . فقد صوت وفد بلادى وفقا للموقف التقليدى لبوليفيا ،والذى يعني الرفض التام لكل اشكال التمييز العنصرى وخاصة الفصل العنصرى .

ويود وفد بلادى ان يوضح انه يحترم ويؤيد حق كل وفد في تقديم تعديلات بشأن مشاريع قرارات تنظر فيها الجمعية العامة .

السيد اسي (ساحل العاج) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : هل مسألة الفصل العنصرى هي مسألة هامة؟ هل يمكن طرح مثل هذا السؤال على بلد افريقي ؟ لا اعتقد ذلك لان الجواب واضح .

لقد صوتت ساحل العاج ضد الاقتراح الايراني لانه مجرد حيلة اجرائية لتكثيف ايادى دول معينة ،وفقا لاهداف سياسيةواضحة فساحل العاج بلد افريقي وبلد اسود . وقد عانينا اكثر من اية قارة اخرى من الاثار المهينة للفصل العنصرى . وبسبب هذه المشكلة الخطيرة تعاني شعوب بكاملها يوميا معاناة جسدية ونحن نحاول هنا ان نعتمد قرارات تريح ضمائرنا . اننا نبحث عن حلول ولهذا فنحن على استعداد للنظر في اية امكانية

تقربنا قدر الامكان من الهدف المشترك وهو القضاء التام على الفصل العنصري في جنوب افريقيا .

والواقع ان مشاريع التعديلات التي ادت الى اتباع كل هذه الاجراءات لا تغير بصفة اساسية في معظم الاحوال جوهر المشاكل التي تتناولها مشاريع القرارات المتعلقة بالفصل العنصري . فالقرارات التي اعتمدتها جمعيتنا العامة تضمنت طلب انسحاب القوات الاجنبية، بدلا من ذكر اسم الدولة العظمى التي يعرفها الجميع ،وهذا لا يغير شيئا في جوهر هذه القرارات . لهذا ،سوف ينظر وفد بلادي في كل التعديلات المطروحة على الجمعية العامة في ضوء جوهر الموضوع .

السيد مكدونا (ايرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على الاقتراح الذي عرض علينا صباح اليوم والمتعلق باعتماد مشاريع قرارات ومقررات بشأن الفصل العنصري بأغلبية الثلثين . لم يكن بوسعنا ان نصوت على اقتراح يتعلق باحكام المادة ٨٥ من النظام الداخلي ، يكون من شأنه استحداث معيار للتصويت يستهدف بجلاء مشاريع تعديلات معينة . ومع هذا ، لم نود التصويت ضد الاقتراح طالما انه ذكر بوضوح في هذه الجمعية العامة انه يتعلق بمعرفة ما اذا كان الفصل العنصري مسألة هامة ،وهي هامة دون شك . وفي ظل هذه الظروف ،امتنعنا عن التصويت ،ورأينا انه لم يكن بوسعنا ان نبين موقفنا فيما يتعلق بموضوعين منفصلين بتصويت ايجابي او بتصويت سلبي .

السيد بانغو بانغو (زائير) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : ان زائير لا يخالجها شك في ان الفصل العنصري موضوع هام لان جميع البلدان ادانته . انه سياسة وصفتها الجمعية العامة بانها جريمة ترتكب بحق الانسانية ،وهي سياسة تحط من قدر الرجل الاسود وتجعله في مستوى الحيوان وادانتها جمعيتنا العامة باستمرار . ان جنوب افريقيا التي تطبق هذه السياسات قد طردت من جمعيتنا . وما كانت زائير لتصوت الا بالايجاب على السؤال الخاص بما اذا كان الفصل العنصري قضية هامة او غير هامشية .

وتعتقد زائير ايضا ان صياغة مشاريع القرارات المعروضة على جمعيتنا العامـــة ، تكون احيانا غير مناسبة ومجحفة بالنسبة لبعض الاعضاء في هذه الجمعية . والادانات الـتي ترد فيها ادانات انتقائية . ولا ترى زائير هذا الرأى فلا يصح تفضيل بعض البلدان علـى بلدان اخرى في الجمعية العامة . ولا يمكن ان يكون هناك تفاوت في تقدير درجة التعـاون مع نظام الفصل العنصرى البغيض . ففي القرارات التي اعتمدناها لتونا بشأن هذا الموضوع لا توجد اشارة واحدة الى تقدير درجة تعاون دولة ما مع جنوب افريقيا .

ولهذا ، فرغم ان زائير صوتت لصالح الاقتراح ، تود ان توضح ان التعديلات التي ادرجت كانت متصلة بالموضوع ، ومن غير المنصف للبلد الذى قدم التعديلات الا ينظر فيهـا فالادانات الانتقائية لا تشجع على الكفاح المشترك ضد الفصل العنصرى .

السيد اكيول (تركيا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لقد سبق بيـــان رأى حكومتي في سياسة الفصل العنصرى والتمييز العنصرى في جنوب افريقيا ، بصورة واضحـة في البيان الذى القيناه امام الجمعية العامة بتاريخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر . وفي تلـــك المناسبة ، جددنا التزامنا بالمشاركة في الجهود المبذولة للقضاء على هذه السياسة . ولهذا صوت وفد بلادى صباح اليوم مؤيدا الاقتراح الذى يحدد الاهمية السياسية لتلك المشكلة .

ولكن وفد بلادى كان يود الا يتخذ هذا القرار بمناسبة تقديم بعض التعديـلات التي نعتبرها جميعا جديرة بان تبحثها جمعيتنا العامة وتصوت عليها . وكان الاكثر عـدلا وديمقراطية التصرف على هذا النحو وعدم اللجوء الى اساليب اجرائية ادت في الحالـــة الراهنة الى الاخلال بعض الشيء بخاتمة نقاش بدأ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر الماضـي اى قبل الاقتراح الذى قدم صباح اليوم .

السيد كيبنج فكتوريا (الجمهورية الدومينيكية) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اعرب عن امتناني لاتاحة الفرصة لي لتعليل تصويتي فيما يتعلق بالقرار الذى اتخذته الجمعية العامة صباح اليوم. وقبل كل شيء ، اود ان اعرب رسميا مرة اخرى عن الموقف الدائم والثابت للجمهورية الدومينيكية في رفض سياسات الفصل العنصرى التي نعتبرها اهانة لضمير الانسانية وجريمة ضد البشرية . وفيما يتعلق بموقف حكومة الجمهورية الدومينيكية ، يعتبر الفصل العنصرى مسألة بالغة الاهمية ؛ ولا يوجد ادنى شك في ذلك في هذه القاعة . كما اود ان اضيف ان هذا الموقف المبدئي القاطع يمثل جزءا لا يتجزأ من احساسنا بقوميتنا . فبلادنا تتألف من مزيج من الاعراق المتعددة . ونحن نشعر بالفخر العظيم لذلك .

لقد امتنعت الجمهورية الدومينيكية عن التصويت اعتقادا منها بان قضية ما اذا كان الفصل العنصرى يعتبر مسألة هامة ويتطلب أغلبية ثلثي الاعضاء ، كانت مسألة اجرائية ألهبت المشاعر بالحماس . لقد رأينا انه من غير الملائم أن يحدث انقسام في الآراء بشأن مسألة تستحق الاجماع الساحق من جانب المجتمع الدولي . ومن المؤكد ان هذا الموضوع البالغ الاهمية جدير بأن يحظى بالاجماع العالمي .

السيد عثمان (بروني دار السلام) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لم يكن وفد بلادى ينوى ان يتناول الكلمة لتعليل تصويته ، ولكن على ضوء ما حدث صباح اليوم كان لزاما علينا ان نعلل موقفنا . لقد قرر وفد بلادى عدم الاشتراك في التصويت على الاجراء الذى اتخذه ممثل جمهورية ايران الاسلامية . بيد انه لا ينبغي ان يفسر ذلك بان وفد بلادى لا يعتبر الفصل العنصرى قضية هامة . فهو قضية هامة وسوف يؤيد وفد بلادى دائما كل الجهود الرامية الى القضاء على الفصل العنصرى في جنوب افريقيا . ولكن تقديم اقتراحات اجرائية في هذه الجمعية بشأن ما اذا كان الفصل العنصرى يشكل قضية هامة ام لا ، اثار تساؤلات وفد بلادى عما اذا كانت سياسة الفصل العنصرى التي تنتهجها حكومة جنوب

افريقيا لم تعامل ابدا كقضية غير هامة ،ويرجو وفد بلادى ان لا يكون ذلك قد حدث على الاطلاق . ويرى وفد بلادى ان هذه الجمعية رأت دائما ان القضاء التام على الفصل العنصرى في جنوب افريقيا امر بالغ الاهمية واننا نجتمع هنا لكي ننظر في اتخاذ التدابير التي تقضي تماما على سياسات الفصل العنصرى .

وقد اعتزمت حكومة بلادى التصويت لصالح جميع مشاريع القرارات المعروضة الآن امام الجمعية ، وسنقوم بذلك سواء جرى تعديلها ام لا ،لاننا نشعر بالظلم الجائر الذى ينزل بالشعب الاسود في جنوب افريقيا ،ولا ينبغي لاى منا ان يعتقد ابدا اننا قد انجزنا مهمتنا حتى يتم القضاء تماما على الفصل العنصرى وعلى السياسات العنصرية التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا . ومن المحزن حقا ان كل الوفود لم تستطع الاتفاق على صياغات مشاريع القرارات ،ولكن يجب الا يمنعنا ذلك من مواصلة جهودنا للقضاء التام على الفصل العنصرى والعنصرية في جنوب افريقيا وايضا وجدا .

السيد هيريرا كاسيريس (هند وراس) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : صباح هذا اليوم ، وفيما يتعلق بالحق السيادى في تقديم اى تعديلات على مشاريع القرارات،ولانه من المفهوم ان كل اعضاء هذه المنظمة يتساوون في حق تقديم هذه التعديلات، ولا سيما عندما تتجه النية العامة الى تجنب الغموض ،اثيرت مسألة اجرائية تتمثل فيما اذا كان من المناسب ان نعتمد بعض التعديلات باغلبية ثلثي الاعضاء أم بالاغلبية البسيطة . لقد ادى هذا الغموض الى اضفاء الطابع السياسي على التصويت وقوّض الوحدة التي كنا نتمتع بها في مواجهة سياسة الفصل العنصرى المشينة . وقد اعتبر الفصل العنصرى دائما مسألة هامة بسبب طبيعته ولم تكن هناك اى حاجة الى اثارة المسائل الاجرائية في ذلك الخصوص . لقد قللت المسائل الاجرائية التي اثيرت صباح اليوم من اثر القضايا الموضوعية .

وقد امتنعنا عن التصويت لاننا ،بالرغم من ادراكنا الدوافع الخفية وراء هذه الاقتراحات وتأكدنا من عقمها،لم نرغب في ان نترك اى شك حول رفض هند وراس الحازم

للتمييز العنصري والفصل العنصري . وينطوي امتناعنا عن التصويت على رفضنا الكامل لهذه الحيل الاجرائية التي تتعارض مع مبدأ الاحترام المتبادل الذي ينبغي ان يسود هذه الجمعية الموقرة . اننا نعارض اي شيء خلاف اتباع النهج الجاد العملي في دراسة بنود جدول اعمالنا .

السيد وولكوت (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : السيد الرئيس، انني أعي النداء الذي وجهتموه لكي تتكلم الوفود في تعليل التصويت مرة واحدة فقط ، ولكننا نرى ان هذه القضية هامة لدرجة اضطر معها آسفا الى التكلم عن هذه المسألة بعينها . ولهذا أود ان اعلل تصويت وفد استراليا على التعديل الايراني ، والذي كان اعتماده ، في رأيي ، خطأ جسيما ستكون له اثار بعيدة المدى على هذا المحفل . وقد استند ذلك التعديل الى المادة ١٨ من الميثاق . واسمحوا لي ان اكرر بايجاز ذكر المسائل العديدة التي تندرج تحت تلك المادة ، والتي تتطلب اغلبية الثلثين وهي : التوصيات المتعلقة بصيانة السلم والامن الدوليين ، وانتخاب الاعضاء غير الدائمين في مجلس الامن ، وانتخاب اعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وانتخاب اعضاء مجلس الوصاية ، وقبول اعضاء جدد في الامم المتحدة ، وتعليق حقوق وامتيازات العضوية ، وطرد الاعضاء ، والمسائل المتعلقة بسير نظام الوصاية ، ومسائل الميزانية . ولم يندرج الاقتراح الايراني تحت اي من هذه البنود ، لذلك فقد صوت وفد بلادي ضده .

من الجلي ان الفصل العنصري مسألة تتسم بالاهمية البالغة بين القضايا المعروضة على هذه الجمعية . وتنظر ، الاغلبية الساحقة في هذا المحفل الى الفصل العنصري باستياء شديد ، وقد تجلى ذلك في العديد من المناسبات . وهو امر لا يقبل الجدل . ولكن كان المطلوب منا ان نقرر ما اذا كان الفصل العنصري يعتبر بندا هاما على أساس ما يرد في المادة ١٨ من الميثاق والمادة ٨٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة . وكان رأي وفد بلادي ان ذلك لا ينطبق عليه . واذا كان الفصل العنصري لم يعامل اجرائيا باعتباره مسألة هامة في السنوات ١٩٨١ و ١٩٨٢ و ١٩٨٣ وما قبلها ،

فلماذا يجب معاملته على هذا الاساس فجأة ؟ والرد على ذلك واضح . ان قرار الجمعية الذى صدر صباح اليوم ، قرار مؤسف . وكان محاولة للخروج عن حدود المناقشة واحباط اى نقد .

وعندما رفضت الجمعية العامة التعديل الذى تقدم به ممثل نيجيريا ، بينت بذلك استعدادها لدراسة التعديلات المعروضة علينا . وكان التحرك الايراني تحركا هاما وسياسيا تنكر في هيئة تدبير اجرائي . وحظي بسبب صياغته بتأييد الاغلبية في هذه القاعة . ونعتقد ان هذا القرار يتسم بقصر النظر ويخشى ان تترتب عليه آثار بعيدة المدى فيما يتعلق بادارة اجراءات هذه الجمعية مستقبلا . لقد اعتمدت الجمعية القرارات المتعلقة بالفصل العنصرى بصورة منتظمة باغلبية الثلثين او اكثر . لذلك فان القرار الذى اتخذناه صباح اليوم ، كان قرارا غير ضرورى وغير مستصوب ، حركته الحوافز السياسية لخنق حرية المناقشة ، ولهذا استهجنه وفد بلادى .

لقد قررت الجمعية العامة اليوم أن الفصل العنصرى مسألة هامة لغرض اساسي ، وهو تجنب النظر في التعديلات . فما هو القرار الذى سنتخذه غدا ، وما هي المسائل التي سنجعلها ذات اهمية في المستقبل ، وماذا ستكون آثار ذلك على أعمال هذه الجمعية ؟ . أود فقط ان اطرح هذه الأسئلة تعليلا لتصويت وفد بلادى ضد الاقتراح الايراني .

السيد عثمان (الصومال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : حتى لا يساء فهم أو تفسير عدم اشتراكنا في التصويت على الاقتراح المتعلق بمسألة ما اذا كانت الأمور المرتبطة بالفصل العنصرى تتطلب أغلبية الثلثين ، أود أن أؤكد من جديد في عبارات صريحة معارضة حكومتي القاطعة والتي لا لبس فيها لسياسة الفصل العنصرى والعنصرية والتمييز العنصرى . ان سياسة الفصل العنصرى تستأهل حقا الادانة الدولية ، وهي بذلك مسألة ذات اهمية فائقة ، وقد ظلت موضوعا مطروحا مرة بعد أخرى ليس فقط أمام هذه الجمعية بل ايضا أمام محافل دولية شتى .

وبعد ، فاننا نعتقد ايضا ان المقترحات والتعديلات المطروحة امام هذه الجمعية ينبغي أن تعطى الفرصة كيما تنظر وتناقش بالقدر الذى تستحقه بحيث يمكن حل أى مشاكل معلقة والتوصل الى توافق في الآراء بشأن النصوص المطروحة أمام الجمعية .

السيد موصلي (بربادوس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان وفد بلادى لا يقل عن غيره في تصميمه على أن جريمة الفصل العنصرى الشائنة ستستأصل شأفتها من هذا الكوكب ان عاجلا أو آجلا . بيد أن وفد بلادى يرى أن هناك خطرا حقيقيا ، وهو أنه لبواعث تمت الى الايديولوجيات السياسية المتصارعة أو الغرائز القومية قد تصبح المسألة الحقيقية ، ألا وهي استئصال الفصل العنصرى مسألة يكتسيها الغموض ويقل زخمها . ومن رأى وفد بلادى ، أنه لا ينبغي أن يكون هناك أى غموض ازاء حق كل دولة عضو في المساهمة في حل المشكلة الحقيقية . ونرى ايضا ان الاقتراحات الاجرائية التي تستند الى بواعث مشكوك فيها لا تؤدى الا الى اضعاف الفحوى الاساسية ، الا وهي القضاء على الفصل العنصرى . لهذا السبب رفضنا الاشتراك في التصويت .

السيد كيبز (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد كان واضحا تماما من المناورات التي استخدمت صباح اليوم ان التعديلات التي طرحتها الولايات المتحدة كانت تحظى بأغلبية اعضاء هذه الهيئة ، وهذا يفسر لماذا كان من الضرورى اللجوء الى المناورات الاجرائية بغية تجنب اتخاذ قرار بواسطة تلك الأغلبية .

ومع ذلك ، وعلى ضوء الأحداث التي وقعت هذا الصباح ، نعتقد أن تلك التعديلات لا يمكن ان تبحث بنزاهة في الوقت الحاضر ، ولهذا نسحب تعديلاتنا الواردة في الوثيقتين A/39/L.43 و L.44 . وأكرر اننا نسحب هذين التعديلين .

وعلاوة على ذلك ، تطلب الولايات المتحدة أن تجرى عمليات تصويت منفصلة على الفقرات الأربع في مشروعي القرارين A/39/L.28 و L.30 . وسأحدد هذه الفقرات . اننا نطلب في مشروع القرار A/39/L.28 عمليات تصويت منفصلة على الفقرة ٢٦ من الديباجة والفقرتين ١٥ و ١٨ من منطوق القرار . ونطلب أيضا في معرض الاشارة الى مشروع القرار A/39/L.30 اجراء تصويت منفصل على الفقرة الخامسة من الديباجة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم قبل التصويت على أى من مشاريع القرارات السبعة أو عليها جميعا . وستتاح للممثلين ايضا الفرصة لتعليل تصويتهم بعد اجراء كل عمليات التصويت .

وأود أن اذكّر اعضاء الجمعية بأنه طبقا للمادة ٨٨ من النظام الداخلي :

" لا يجوز للرئيس أن يأذن لصاحب اقتراح أو تعديل بأن يعلل تصويته على الاقتراح أو التعديل الذى قدمه " .

هل لي أن أذكّر ممثلي الدول بأن بيانات تعليل التصويت تقتصر على ١٠ دقائق ، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها .

السيد مكدوناه (ايرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أدلي ببيان بشأن مشاريع القرارات المطروحة باسم الدول الـ ١٠ الاعضاء في الاتحاد الأوروبي .

لقد أدانت الدول العشر بدون تحفظ ممارسة الفصل العنصرى ، وذلك في بيانها المشترك أثناء مناقشة البند ٣١ من جدول الأعمال . وأكدت من جديد قناعتها بأنه لابد من القضاء على هذه الممارسة ومن فتح المجال لايجاد مجتمع يقوم على الديمقراطية التمثيلية الحقيقية . وما زالت الدول العشر تحث حكومة جنوب افريقيا على الاستجابة لرغبات أغلبية مواطنيها والمجتمع الدولي بأسره وذلك باحداث تغييرات اساسية وسريعة في جنوب افريقيا لانهاء الفصل العنصرى قبل أن تضيع فرصة التغيير السلمي . وهي تعتقد أن للأمم المتحدة دورا ذا أهمية أساسية في الجهود المبذولة لازالة الفصل العنصرى .

ان الفصل العنصرى نظام شرير ينتهك الحقوق الاساسية لأغلبية مواطني جنوب افريقيا . وقد بينت المناقشة العامة التي دارت بشأن هذا البند المعارضة الاجماعية من جانب هذه الجمعية للفصل العنصرى . لذلك فان من المؤسف ان تستبقى في بعض مشاريع القرارات بعض العناصر التي تلقى معارضة مثلما حدث في العام الماضي .

وتود الدول العشر أن تؤكد من جديد التزامها بمبدأ عالمية عضوية الأمم المتحدة . وينبغي أيضا للوكالات المتخصصة أن تبقي طابعها العالمي ، وان تأخذ نظمها الأساسية ذلك في الاعتبار .

وترى الدول العشر أنه طبقا لميثاق الامم المتحدة ينبغي احترام تقسيم الاختصاصات بين الجمعية العامة ومجلس الأمن .

وفي رأى الدول العشر ان الحالة في جنوب افريقيا لا تعتبر مشكلة من مشاكل انهاء الاستعمار . وتهدف معارضتها لممارسة الفصل العنصرى في جنوب افريقيا الى اقامة مجتمع هناك يقوم على اساس الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية لكل مواطني جنوب افريقيا بغض النظر عن العرق أو اللون .

وأدانت الدول العشر استخدام العنف من أى جهة كانت لحل مشاكل الجنوب الافريقي ، بما في ذلك انتهاك سيادة وسلامة أراضي الدول المجاورة لجنوب افريقيا . وتشعر الدول العشر بقلق عميق ازاء محنة اللاجئين من جنوب افريقيا .

ان موقف الدول الأعضاء في الاتحاد الاوروبي ازاء اقرار الكفاح المسلح في قرارات الجمعية العامة معروف تماما . وهي تدرك أن استمرار وجود سياسات الفصل العنصرى في جنوب افريقيا يوحي للكثيرين بأن هذه السياسات لن تنتهي الا من خلال الكفاح المسلح . وهي تعتقد ، مع ذلك ، أن على الامم المتحدة قبل كل شيء التزاما بتشجيع الحلول السلمية .

وترى الدول العشر أن المطالبات بقطع جميع العلاقات مع جنوب افريقيا تؤدى الى نتائج ضارة بهدفنا المشترك في هذه الجمعية ، ألا وهو الاستئصال التام للفصل العنصرى . وفي رأى دولنا ان قنوات الاتصال مع جنوب افريقيا ينبغي أن تظل مفتوحة بغية اتاحة الفرصة للعالم الخارجي لكي يواصل محاولاته لاقناع جنوب افريقيا برفضه الصريح الذى لا لبس فيه لنظام الفصل العنصرى البغيض وغير المقبول اخلاقيا ، وان هناك حاجة ماسة لاحداث تغيير أساسي وسريع .

وما زالت الدول العشر ملتزمة بالمثل الأعلى الأولمبي بعدم التمييز وترفض أى شكل من أشكال الفصل العنصرى في مجال الرياضة . ولابد لها من أن تشير ، مع ذلك ، الى ان الانشطة الرياضية تنظم على أساس غير حكومي في بلدانها . وتعي منظماتها الرياضية معارضة حكوماتها للاتصالات الرياضية التي تنتهك المثل الأعلى الأولمبي . وستواصل حكومات الدول العشر عدم تشجيع الاتصالات الرياضية التي تنطوى على تمييز عنصرى .

ان الدول العشر ترفض جميع الهجمات التعسفية ، التي لا مبرر لها ، علـــى الدول الاعضاء أو على مجموعات البلدان .

وتأسف الدول الأعضاء العشر في المجموعة لأنها لم تستطع ، نظرا للأسبـــاب التي أوضحتها ، أن تؤيد جميع مشاريع القرارات المعروضة على هذه الجمعية بشـــأن هذا البند . وهي تؤكد من جديد انها ستواصل استخدام وزنها الجماعي للتأثـــير على حكومة جنوب افريقيا لانهاء نظام الفصل العنصرى البغيض ولاقامة مجتمع يتمتع فيـــه الجميع ، دون استثناء ، بالمساواة والحرية والعدالة .

السيد مدينا (البرتغال) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أود أن أشير أولا الى التصويت الذى جرى صباح هذا اليوم على الاقتراح الاجرائي التي تقـدم بـــه الوفد الايراني ، وأود أن أؤكد أن وفد بلدى أبدى رأيه في ذلك الوقت بشأن اقـتراح اجرائي محدد يتناول تعديلا محددا في اطار مشاريع قرارات محددة .

ومن الواضح أن وفد بلدى يعتبر مسألة الفصل العنصرى مسألة هامة وفقـــا لمعيار المادة ١٨ من ميثاق الأمم المتحدة . وشأني شأن العديد من الوفود الأخرى التي عللت تصويتها قبلا مني ، أود أن أشدد على أنه لا ينبغي تفسير أى شيء فـــي تصويتنا على أنه مناقض لهذا الموقف .

لقد عبر وفد البرتغال مرارا وتكرارا ، أثناء هذه المناقشة ، عن معارضتـــه لجميع أشكال العنصرية ولاية مبادئ متأصلة في مجتمع يقوم على أساس الاستئثار أو التفوق العرقي . كما أننا كررنا في عدد من المناسبات تأييدنا لأية مبادرات تستهدف تعزيـز التغيرات الهيكلية الضرورية لاقامة نظام اجتماعي يقضي على التوترات التي أوجدهـــا نظام يقوم على ممارسة التمييز بطريقة مؤسسية ومنهجية .

ان تلك المعارضة وذلك التأييد هما أساس موقف البرتغال من الفصل العنصرى ، وان البرتغال رائدة في رفض العنصرية بصفتها انتهاكا لمبدأ أساسي للقانون الدولي - وهو رفض منصوص عليه في دستورنا . وان تصويت البرتغال لصالح القرار ٣٩/٢ - الذى اعتمد في وقت سابق من هذه الدورة - ترجمة لاقتناعنا العميق بالحاجة الى التخلـــص من سياسة الفصل العنصرى والبانتوستانات ، بكل مايترتب عليها من خطر نشوب عنـــف وصراعات .

ليس المراد في هذا الصدد مجرد تعديل النظام السائد في جنوب افريقيا ، وانما المراد هو اجراء تغيرات أساسية فيه . ولهذا السبب عملت حكومة بلدى على الدوام على تحقيق ذلك بوسائل سلمية . وتعتقد البرتغال أيضا أن من الضرورى استبعاد النزاع المسلح . وينبغي ادانة أى عنف مدمر ، وذلك خشية العواقب الوخيمة التي قد تحيق بشعب جنوب افريقيا ، أو الآثار المأساوية المحتملة التي قد تصيب الدول المستقلة المجاورة .

ان البرتغال لا تستطيع أن تؤيد ما يسمى بالحلول الجزئية ،لأنها تمثل محاولات عقيمة لمعالجة قضية شاملة ، كما أن البرتغال لا تستطيع ، من جهة أخرى ، أن توافق على أن اللجوء الى العنف العشوائي طريقة مناسبة لتحويل جنوب افريقيا الى مجتمع حر ديمقراطي متعدد الأعراق يحقق ، في نفس الوقت ، السلم والازدهار لجنوب افريقيا .

وبالمثل ، لا تعتقد حكومة بلدى أن العزل التام لجنوب افريقيا يخدم غرضنا الأساسي ، وهو احداث التغيرات الجذرية التي نطالب ذلك البلد باحداثها . والواقع أن البرتغال مقتنعة في هذا الصدد اقتناعا راسخا بالحاجة الى ابقاء جهود المجتمع الدولي في حالة تعبئة ضد العنصرية . واننا نعي ايضا أن الاستئصال الفعال لهذه الظاهرة سيعتمد على تغير في التفكير يساعد على تعزيز الشعور بالانتماء الى المجتمع والشعور بالمساواة فيما بين مختلف المجموعات العرقية . ان الحقيقة التاريخية هي أن الجمود ، لا التطور ، هو الذى يبقي بلدا ما خارج مجتمع الدول .

وفي ظروف معينة تساعد الترتيبات الاقليمية التي اتخذت على اظهار قيمة سياسة الحفاظ على الاتصال - وهي السياسة التي تتبعها البرتغال ، ولكن لا ينبغي الخلط بين الحفاظ على الاتصال وبين أعمال المساعدة والتضامن مع نظام الفصل العنصرى ، لان تلك الأعمال تتيح ارتكاب أعمال عدوانية وأعمال زعزعة الاستقرار ضد الدول المجاورة ، في انتهاك صارخ للقانون الدولي . ونظرا للروابط التاريخية والثقافية ، يود وفد بلدى هنا أن يؤكد على تضامنه مع شعبي أنغولا وموزامبيق على وجه الخصوص ، اللذين يقعان ضحية لحالة عدم الاستقرار السائدة حاليا في الجنوب الافريقي .

وفي هذا الاطار فان وفد بلدى لن يغير تغييرا اساسيا التصويت الذى طالما ادلى به امام الجمعية العامة . وعلى حين أن لدينا تحفظات على جوانب معينة تشجع على العنف وتشتمل على اشارات تمييزية وصياغات معينة غير واضحة ، تظهر في بعض مشاريع القرارات المعروضة علينا - لاسيما الفقرات ٥ و ٧ و ٩ من منطوق مشروع القرار A/39/L.36 - فاننا سنصوت لصالح مشاريع القرارات A/39/L.29 و A/39/L.31 و A/39/L.32 و A/39/L.33 . ويأمل وفد بلدى أن يتمكن بذلك من تقديم اسهام واقعي في الجهود المبذولة لتحقيق حل دائم وعادل وسلمي للمشاكل التي تحيق بالجنوب الافريقي .

السيد كورهونين (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أتحدث باسم بلدان شمال اوروبا الخمسة ، الدانمرك وايسلندا والنرويج والسويد وفنلندا .

لقد تم التعبير عن ادانة بلدان الشمال للفصل العنصرى ولجميع أشكال التمييز العنصرى في مناسبات عديدة في هذه الجمعية . فلابد من القضاء على نظام الفصل العنصرى بأكمله لافساح المجال أمام نظام يقوم على التمثيل الديمقراطي الحقيقي . ان هذا الرفض يستند الى مفاهيم بلدان الشمال للعدالة والحرية والديمقراطية والى ايماننا بالمساواة والكرامة لكل انسان .

ان التزامنا بهذه الأهداف يتجلى في التدابير التي اتخذتها بلدان الشمال وفقا لبرنامج العمل المشترك لبلدان الشمال ضد جنوب افريقيا . وقد تشاورت بلدان الشمال مع الأطراف ذات الصلة ، لاسيما دول خط المواجهة ، بشأن كيفية تنسيق جهودنا لمحاربة الفصل العنصرى . وعلى ضوء هذه الخلفية ، انضممنا الى مقدمي مشروع قرار جديد يتعلق باجراء دولي متضافر لازالة الفصل العنصرى . وسنؤيد مرة أخرى معظم القرارات المتعلقة بسياسة الفصل العنصرى التي تنتهجها حكومة جنوب افريقيا .

وعلى ضوء موقف بلداننا ازاء الفصل العنصرى ، نأسف لأنه لن يكون بوسعنا

التصويت لصالح جميع مشاريع القرارات . فمرة ثانية ، تسبب لنا بعض مشاريع القرارات هذه صعوبات كبيرة . وهذه الصعوبات تتعلق بقضايا مبدئية ، واجهنا بعضها في أكثر من مشروع قرار ، وسأصف هذه الصعوبات بايجاز .

أولا ، ان بلدان الشمال تعتبر العالمية مبدأ من المبادئ الأساسية للمنظمات الدولية ، وعليه فاننا لا نستطيع أن نقبل أية صياغة يبدو أنها تشكك في هذا المبدأ بأية طريقة كانت .

ثانيا ، ان الأمم المتحدة ملتزمة قبل كل شيء بتشجيع التوصل الى حلول سلمية للمشاكل الدولية . ولذلك ، فاننا لا نستطيع أن نقبل تأييد الأمم المتحدة لاستخدام الكفاح المسلح .

ثالثا ، تأسف بلدان شمال أوروبا للانتقاء التعسفي غير المناسب لبلدان منفـــردة او مجموعة من البلدان ، لأن هذا الاجراء سيجعل الحفاظ على توافـق الآراء الدولي فـــي الكفاح ضد الفصل العنصرى أكثر عسرا .

رابعا ، بسبب تمسك بلدان شمال اوروبا الدقيق بأحكام الميثاق يجب بصفة عامـــة ان نتحفظ في موقفنا من الصياغات التى لا تأخذ في الاعتبار أن مجلس الأمن وحده هو الـــذى يمكنه اعتماد قرارات ملزمة للدول الأعضاء ،

خامسا ، سوف يشكل تنفيذ بعض القرارات تعديا على الحريات الدستورية وحقـــوق مواطني بلدان شمال اوروبا وحقوق المنظمات الخاصة .

سادسا ، تعتبر بلدان شمال اوروبا ان عملية ديمقراطية حرة تقوم على الاقتراع العام تستطيع دون غيرها ان تحدد من الذى يحق له تمثيل شعب جنوب افريقيا .

تلك هي الاعتبارات التي تقوم عليها معظم تحفظاتنا . وهي تنطبق على الأخـــص على القرار L.28 المتعلق بتوقيع الجزاءات على جنوب افريقيا والقرار L.30 المتعلق بالعلاقـــات بين اسرائيل وجنوب افريقيا .

وتشكل المساعدة الانسانية للاجئين وضحايا الفصل العنصرى جزءا هاما من التدابير التى اتخذتها حكومات بلدان شمال اوروبا وفقا لبرنامج العمل المشترك لبلدان الشمـــال ضد جنوب افريقيا . وقد تقدمنا هذا العام أيضا بقرارات تعكس هذه السياسات . ونود أن نوضح لهذا أن التزامنا بالكفاح النشط ضد آفة الفصل العنصرى مايزال ثابتا .

لقد صوتت بلدان شمال اوروبا ضد المطالبة بضرورة حصول القرارات المتعلقـــة بالفصل العنصرى والتعديلات المعروضة علينا على أغلبية الثلثين لسبب واحد هو أن الهدف كان حرمان أعضاء الجمعية العامة من حقوقهم المشروعة في الاعراب عن اسباب تصويتاتهـــم تفصيلا والتأثير على قرارات الجمعية العامة . ان التصويت السلبي لبلدان الشمال لا يتصـــل بطبيعة الحال بموقف بلدان الشمال المعروف جيدا تجاه الفصل العنصرى .

السيد يورك فون فارتنبرغ (جمهورية المانيا الاتحادية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيدى الرئيس ، لقد ناشدتنا تعليل تصويتنا بشان المطالبة بتوافر أغلبية الثلثين في جميع القرارات المتعلقة بالفصل العنصرى بمناسبة تعليل تصويتنا على القرارات وثيقة الصلة بالموضوع .

ويعتقد وفد بلادى ، شأنه شأن جميع الوفود ، أن الفصل العنصرى قضية هامة، ومع ذلك صوتنا ضد الطلب المقدم من وفد جمهورية ايران الاسلامية لأنه لم يكن واضحا لنا ماهو المستهدف من الاقتراح حقيقة . هل كان المراد هو التعبير بصورة أقوى عن ادانتنا المشتركة للفصل العنصرى ؟ أو كان المشروع موجها في الواقع ضد اقتراح معين تقدمت به الولايات المتحدة ؟ ونحن نأسف اسفا عميقا لأن الأمر الأخير يبدو هو الصحيح . ونحن نعارض بقوة أى عمل من شأنه ان يتخذ من مسألة الفصل العنصرى الهامة اداة للمساس بموقف دولة أخرى عضو في هذه الجمعية وهذا بطريقة من الواضح انها غير منصفة.

وأود الآن ان اعلل تصويتنا على القرارات المطروحة أمام الجمعية . لقد قام ممثل ايرلندا بالكلام نيابة عن الدول العشر الأعضاء في الاتحاد الاقتصادى الاوروبي فعلّق على مشروعات القرارات التي ستقوم بالتصويت عليها مذكرا بأهم المبادئ السياسية التى تتشاطرها هذه الدول ومنها بلدنا .

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية ، كما هو معروف تماما ، ترفض بشدة سياسة الفصل العنصرى التى تنتهجها جنوب افريقيا بوصفها نظاما مؤسسيا قائما على التمييز العنصرى . ونحن ندين ونشجب نظام الفصل العنصرى لأن هذا النظام ينتهك حقوق الانسان ولا يقيم اعتبارا للكرامة الانسانية . ان نتائج انتخاب المجلس البرلماني الأخير واستمرار العنف في جنوب افريقيا يدعم القلق الذى تحس به حكومتي لأن غالبية الذين تمسهم هذه النتائج لا يعتبرون الدستور الجديد في جنوب افريقيا خطوة بناءة الى الأمام او تنازلا سياسيا كبيرا بدرجة كافية . وفضلا عن ذلك فان حكومة جمهورية المانيا الاتحادية قلقة جدا لأن الاصلاحات الدستورية لا تتضمن أية تدابير ترمي الى منح الحقوق السياسية للأغلبية السوداء .

ان التغيرات السلمية لصالح الأغلبية المقهورة في جنوب أفريقيا ضرورية ومصلحة لصالح جميع اقسام السكان في ذلك البلد . وفي حوار مع القوى ذات العلاقة فان حكومة جمهوريـــة المانيا الاتحادية تحاول ، عن طريق الحوار مع كل القوى المعنية ان تستخدم سياستهـــا السلمية لتهدئة الموقف المتوتر في الجنوب الافريقي وان تسهم في اقامة نظام منصف ودائـــم. واذ تقوم الحكومة الاتحادية بذلك فانها تلتزم بدقة بحظر الأسلحة الذى فرضه مجلس الأمـــن على جنوب افريقيا ومن يدعي خلاف ذلك انما يفعل خلاف ما يعلم جيدا .

والحكومة الاتحادية تتفق مع الاتجاه الرئيسي للقرار السابق . ومن ثم تأسف أسفـــا شديدا لأنها ليست في موقف يسمح لها بتأييد كل القرارات بسبب بعض الصياغات الواردة في مشروعات القرارات . لا سيما واننا نرفض بشدة النقد الذى لا أساس له الموجه ضد البلـــدان الغربية والذى يوحي بأنها تشجع جنوب افريقيا على تصعيد العنف والقهر ضد الشعب المقهور في جنوب افريقيا ، وتشجعه على اقتراف أعمال العدوان وزعزعة الاستقرار ضد الدول الافريقية المستقلة .

وسيصوت وفد بلادى لصالح مشروعات القرارات A/39/L.29 و A/39/L.32 و A/39/L.33 رغم بعض الصياغات المعترض عليها ، وعلى وجه التحديد في A/39/L.29 و A/39/L.32 . ففيمـــا يتعلق بمشروع القرار A/39/L.29 يشعر وفد بلادى بالقلق من جراء بعض التوصيات الـــواردة في تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى فيما يتصل ببرنامج عملها . واذا كان وفـد بلادى سيصوت لصالح مشروع القرار A/39/L.29 يعكس الموقف الذى اتخذه في العام الماضـي ، فانه يفعل ذلك لأنه يؤمن بما يتوخاه المشروع بصفة رئيسية . وفضلا عن ذلك يأمل وفد بـلادى أن تتخذ اللجنة الخاصة لمناهضة للفصل العنصرى موقفا اكثر انصافا وتوازنا تجاه جمهوريـــة ألمانيا الاتحادية والدول الغربية الأخرى في مطبوعاتها . وكذلك يود وفد بلادى أن يسجل تحفظاته بالنسبة للآثار المالية المترتبة على مشروع هذا القرار وكذلك مشروع القرار A/39/L.32 .

وعلاوة على ذلك يود وفد بلادى ان يؤكد على اننا نعارض بقوة الاشارة الى أى بلـد بالاسم في نص القرار . وهذا هو ما حدا وفد بلادى على ابداء تأييده القوى لكل التعديلات الرامية الى حذف أسماء البلدان من هذه النصوص .

وأخيرا اسمحوا لي أن اعرب عن املنا الوطيد في ان تتمكن الجمعية العامة في دورتها الاربعين من ان تتناول قرارات تحظى في النهاية بتأييد كل أعضاء هذه الهيئة .

السيد ستيفانيني (ايطاليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحـوا لي في البداية أن أوضح موقفنا من الطلب المقدم من الوفد الايراني والذى تم التصويـــت عليه في هذا الصباح .

ان ايطاليا تشعر بالقلق الذى أعربت عنه كثير من الوفود بشأن هذا التصويت المؤدى الى الخلاف الذى فرض على هذه الجمعية بناء على الطلب الايراني . ونعتقد ان الفصـــل العنصرى بالفعل مسألة بالغة الأهمية ، وليس ثمة شك لدى أحد في هذا . ولقد أعطي فـــي الواقع الأهمية القصوى ، التي يستحقها في الامم المتحدة . ونحن مقتنعون بأنه يجب ان يستمر في تلقي هذه الأولوية .

لقد صوتنا ضد الطلب الايراني لأن المسألة المطروحة لم تكن هي أهمية الفصل العنصرى ولكن أهمية احترام النظام الداخلي لهذه الجمعية ، وبعبارة أخرى فانها تخص الانصـــاف في مقرراتنا . ان ما حدث هذا الصباح كان حدثا تعسا ربما اسفنا له جميعا في المستقبل .

اسمحوا لي أن اتناول الآن مشروع القرار المعروض علينا. وقد أعرب ممثل ايرلندا الدائم في كلمته عن آراء الدول العشر الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي بشأن مشاريع القرارات هذه . وتؤيد ايطاليا ملاحظاته كل التأييد .

ويود وفد بلادي القاء مزيد من الضوء على بعض النقاط التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة لنا . فنحن نرى ان اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري جديرة بالاحترام والمساندة لاضطلاعها بمهمة ملحة وأساسية . ان دورها مفيد للغاية بغية تحقيق الهدف الذي ننشده جميعا ألا وهو : استئصال الفصل العنصري تماما ، وللتدليل مرة أخرى على تأييدنا سنصوت لصالح مشروع القرار A/39/L.25 الخاص ببرنامج عمل اللجنة الخاصة وذلك بالرغم من بعض التحفظات .

ولا تتعلق هذه التحفظات بالنص الذي بين أيدينا وانما بمحتوى التقرير الوارد في الوثيقة A/39/22. وفي هذا الصدد ، تود ايطاليا ان تسجل في المحضر أن تصويتها تأييدا لمشروع القرار لا يعني بالضرورة موافقتها او مصادقتها على الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير . ذلك ان وفد بلادي يشعر في الواقع ببعض القلق ازاء العديد منها .

واسمحوا لي ان انتقل الآن الى مشروع القرار A/39/L.36 المعنون " اجراءات دولية متضافرة للقضاء على الفصل العنصري ". نحن نؤيد هذا الهدف ؛ ذلك اننا نؤمن بضرورة ان يواصل المجتمع الدولي ممارسة الضغوط على جنوب افريقيا وأن يزيد من هذه الضغوط بغية تحقيق هذه الغاية . وفضلا عن ذلك نحن نرحب بمبادرة مقدمي مشروع القرار - ومن بينهم ثلاث من الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي - لا سيما وانهم تلافوا ادراج عناصر دخيلة وقدموا لنا نصا واضحا ودقيقا نود أن تكون جميع القرارات على غراره . ونحن نؤيد تماما الدعوة الى الحرية السياسية والقضاء على هياكل الفصل العنصري ؛ وتقر العديد من الأحكام الأخرى الواردة في مشروع القرار .

بيد أننا نبدي تحفظات ازاء بعض الصياغات ، فلا يسعنا على وجه الخصوص ان نؤيد الفقرتين ٥ و٩ وبعض عناصر الفقرة ٧ من منطوق القرار . ومن ثم ، ستمتنع ايطاليا عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.36.

السيد وارد (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان نيوزيلندا ترفض سياسة الفصل العنصرى التى تنتهجها جنوب افريقيا بجميع اشكالها . وكما قلنا في الكلمة التى أدلينا بها في المناقشة العامة بشأن هذا البند ، يعد نظام الفصل العنصرى امتهانا لكرامة الجنس البشرى وصورة زائفة للمبادئ التى تقوم عليها هذه المنظمة ، ويتعارض الفصل العنصرى مع اسلوب الحياة في نيوزيلندا والقيم التى نبني عليها المجتمع متعدد الأجناس .

ان تصويت وفد بلادى على مشاريع القرارات المعروضة علينا لن يدع اى مجال للشك في رفض نيوزيلندا للعنصرية ، وترى حكومتي أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن ينظر في تطبيق طائفة من التدابير الانتقائية التى يمكن ان تقنع حكومة جنوب افريقيا بأن سياستها وممارساتها لا محل لها في عالمنا اليوم . ولهذا السبب شاركنا في اعداد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/39/L.36 ، ولنفس السبب أيضا سيمتنع وفد بلادى عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.28 ، ومع ذلك لدينا تحفظات ازاء بعض الصياغات والمطالب الواردة فيه والتى نرى انها مغالى فيها . فلا يستطيع وفد بلادى ان يقر مصادقة الجمعية العامة على الكفاح المسلح او ان يوافق على الانتقادات الانتقائية التى ينطوى عليها هذا النص . وتؤيد نيوزيلندا التعديلات المقترحة في الوثيقتين A/39/L.43 و L.44 .

وستصوت نيوزيلندا لصالح مشروع القرار المعنون " الفصل العنصرى في الألعاب الرياضية " . وتعمل حكومتي جاهدة على اثناء رياضيي نيوزيلندا عن اقامة اتصالات مع جنوب افريقيا الى ان يتم القضاء على الفصل العنصرى وتمثل جميع فرق جنوب افريقيا في المسابقات الرياضية . وتتفق سياسة نيوزيلندا الى حد كبير مع الاهداف التي تسعى اللجنة المخصصة الى تحقيقها ، وبالرغم من ذلك ثمة عقبات قانونية قد تحول دون انضمام نيوزيلندا الى اتفاقية دولية تتمشى مع المبادئ المقترحة حاليا .

ولدينا تحفظات ازاء بعض جوانب مشروع القرار A/39/L.29 المتعلق بـ" برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى " ، ولكننا اثباتا لتأييدنا لعمل اللجنة الخاصة

سنصوت لصالح مشروع القرار. ويتجلى ايضا استعدادنا للعمل مع المجتمع الدولي بأساليـــب عملية بغية القضاء على الفصل العنصرى ، في تأييدنا لمشروعي القرارين A/39/L.32 و L.33.

السيد لوويه (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يود الوفد الفرنسي أن يضيف الى البيان الذى ادلى به ممثل ايرلندا باسم البلدان العشرة الأعضاء في الاتحاد الاقتصادى الأوروبي الملاحظات التالية :

ان فرنسا كما يعلم الجميع تدين ادانة تامة سياسة الفصل العنصرى التى تنتهجهـــا حكومة جنوب افريقيا . وقد قلنا ذلك بوضوح تام في عدة مناسبات ، وبرهنا عليه بأفعالنـــا . كما ان السيد شيسون وزير العلاقات الخارجية أعرب عن موقف فرنسا رسميا في الجلسة الـــتي عقدتها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى تكريما له في ٩ تشرين الاول/اكتوبر من العام الحالي . وقد أشار السيد شيسون الى الدور التاريخي الذى اضطلعت به فرنسا في الكفاح ضد الفصل العنصرى اذ قال في الكلمة التى ادلى بها في تلك المناسبة :

"ومن ثم تدين بلادى على نحو قاطع ومطلق ودون لبس اضفاء الطابع المؤسسي على العنصرية وما يترتب على ذلك من ممارسات . وعلى حد علمنا ، يعتبر الشكـــل الوحيد من اشكال العنصرية القانونية الذى مازال قائما في العالم هو الموجود فـــي جنوب افريقيا ألا وهو : نظام الفصل العنصرى الذى ندينه ".

وتساند بلادى على نحو مطلق كل اولئك الذين يعملون على اقرار العدالة في جنوب افريقيا وعلى كفالة احترام كرامة جميع البشر في هذا البلد ؛ ونحن نؤيد تماما اللجنة الخاصة في مواصلة مهمتها الرامية الى توفير المعلومات والابلاغ عن كل ما يمس سياسة الفصل العنصرى ؛ الأمر الذى دلل عليه حضور وزير العلاقات الخارجية الفرنسي تلك الجلسة الاستثنائية المعقودة في ٩ تشرين الأول/اكتوبر .

ولهذا السبب سيصوت الوفد الفرنسي مؤيدا مشروع القرار A/39/L.25 الذى يصـــادق على برنامج عمل اللجنة الخاصة وان كنا لا نوافق على جميع النقاط الواردة فيه . كما سيصـــوت وقد بلادى مؤيدا لمشروع القرار A/39/L.32 الذى يحث الأمم المتحدة على النهوض باعـــــلام

الجمهور وتعزيز مشاركته في العمل الدولي بغية القضاء على الفصل العنصرى . وقد اثبتت الحكومة الفرنسية حرصها على اعلام الجمهور بشأن مسألة الفصل العنصرى ، وسعت مؤخرا الى التأكيد على لسان وزير العلاقات الخارجية على التزامها في هذا المجال اذ اعلنت تقديم أول اسهام يتلقاه صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للدعاية ضد الفصل العنصرى في عام ١٩٨٥.

وفضلا عن ذلك ، بينما تتحفظ فرنسا في موقفها من مضمون اى مشروع اتفاقية مقبلة فانها تعتزم تأييد مشروع القرار A/39/L.31 بغية التدليل على رفضها لأى تمييز في الألعاب الرياضية .

وأود ان اؤيد ما سبقني اليه ممثل ايرلندا عندما تكلم نيابة عن الدول العشر الاعضاء في الاتحاد الاقتصادى الاوروبي وأعرب عن اسفنا لعدم استطاعة فرنسا تأييد جميع مشاريع القرارات المقدمة تحت هذا البند من جدول الأعمال ، ويود الوفد الفرنسي ان يعرب عن خالص امله أن يراعي مقدمو مشاريع القرارات بشأن الفصل العنصرى ، في المستقبل ، موقف العديد من الوفود حيال الصياغات التي تضعف اثر بعض مشاريع القرارات مما لا يتيح لها الحصول على تأييد جميع اعضاء الجمعية العامة .

ان الجمعية العامة أدانت الفصل العنصرى بالاجماع . فدعونا نحاول التوصل ، كلما امكن ، الى صياغات تمكننا من ترجمة هذا الاجماع في تصويتنا ، ووفد بلادى مقتنع بأنه يمكن بلوغ هذا الهدف دون اضعاف الادانة ، الأمر الذى من شأنه ان يعزز اثر القرارات وهو ما نصبو اليه .

السيد البورنوز (اكوادور) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان اكوادور ترفض رفضا قاطعا اى شكل من اشكال التمييز العنصرى ولا سيما اكثر أشكاله استحقاقا للشجب ألا وهو الفصل العنصرى الذى يعتبر جريمة ضد البشرية . ولا ينبغي هذا الموقف على ظروف عابرة او ضغوط سياسية دولية او وطنية وانما هو نابع من معتقدات اكوادور كبلد تختلط فيه الأصول العرقية ويعد نتاج بوتقة من أجناس عديدة ، ويرتكز موقفنا على مبدأى الحرية والديمقراطية .

لقد صدر دستورنا بناء على استفتاء شعبي، وينص في المادة ٤ على ما يلي:

"تدين دولة اكوادور جميع أشكال الاستعمار والاستعمار الجديد والتمييز والتمييز العنصري. وتعترف بحق الشعوب في التحرر من تلك النظم القمعية."

وفي الفقرة ٤ من المادة ٩، ينص الدستور على أنه:

"يحظر أي نوع من التمييز بسبب العرق أو لون البشرة أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الانتماء أو الآراء السياسية أو غيرها، أو الأصل الاجتماعي أو المركز الاقتصادي أو المولد."

ولهذا السبب، فان اكوادور طرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وكنّا أول بلد انضم الى الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها.

ولهذه الأسباب، أيدت بلادي دائما، مع بلدان أمريكا اللاتينية الأخرى، أشقاءنا في افريقيا لأكثر من عشرين عاما. ووجد تأييدنا التعبير عنه في القرارات المتعلقة بذلك الموضوع وهي تعكس المأساة المؤلمة الملمّة بشعب جنوب افريقيا، والاهتمام الدولي بالتوصل الى حلول.

ولا توافق اكوادور على النهج الانتقائي في تطبيق حقوق الانسان، ونعتقد أنه ينبغي ادانة جميع الدول التي تتجاهل قرارات الأمم المتحدة، سواء كانت كبيرة أو صغيرة. ولهذا السبب، سنصوّت تأييدا لجميع مشاريع القرارات المتعلقة بموضوع الفصل العنصري، ولمجرد المبادئ المناهضة للتمييز الواردة بها، ولكننا لا نوافق على افراد بعض البلدان بالذكر وتجاهل البعض الآخر، أو بقاء الظروف الأخرى على حالها. وفي هذه المناسبة، نوافق على أنه لا بد من ادانة العنصرية، ولكن بلهجة قوية دون الانزلاق الى كلمات تعتبر في ذاتها تمييزية في طبيعتها.

وفيما يتعلق بمشروعي القرارين A/39/L.28 و L.30، تؤيد اكوادور أي سياسة تستهدف القضاء على التمييز العنصري، أينما اتبعت - أي أن ذلك يعني الادانة العالمية

ولكننا لا نوافق على بعض الفقرات الانتقائية الواردة في النص والتي صيغت بصورة غير ملائمة، ولن تؤدي الى حل للمشكلة. وبدلا من ذلك، يجب محاولة التوصل الى تفاهم بدلا من تصعيد التوترات القائمة أصلا.

ويكرر وفد بلادي تأييده للشعوب الافريقية في نضالها ضد أي وضع من أوضاع الاستعمار الجديد أو التمييز ومن أجل تحقيق الديمقراطية وحقوق الانسان والعدل في العالم أجمع.

السيد ميسمان (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): خلال المناقشة حول مسألة الفصل العنصري، أعرب وفد بلادي عن رأيه ومؤداه أن القضاء على ذلك النظام المتمثل في التفرقة العنصرية المؤسسية يظل احدى المهام البالغة الأهمية التي تواجه المجتمع الدولي. لقد أدانت حكومة هولندا باستمرار السياسات العنصرية التي تمارسها جنوب افريقيا. ان قوانين الفصل العنصري، وكل منها تناقض الحقوق الأساسية للانسان، تضاف الى نظام قمعي يحرم أغلبية سكان جنوب افريقيا من حياة لائقة ومن التمتع بالحرية. لقد أظهرت الموجة الأخيرة من أحداث العنف والقمع في جنوب افريقيا مرة أخرى، الحاجة الملحة للاستعاضة عن نظام الفصل العنصري بمجتمع ديمقراطي حقيقي، يتمتع فيه جميع سكان جنوب افريقيا بحقوق سياسية واقتصادية متساوية، بغض النظر عن العرق واللون والجنس والعقيدة.

وتمضي حكومتي في جهودها من أجل القضاء المبكر على الفصل العنصري، فتواصل اعطاء الأولوية للعمل الدولي المتضافر في نطاق الأمم المتحدة. وتوضح المناقشة حول تلك المسألة أن أعضاء هذه المنظمة يتفقون في حكمهم بأن ذلك ينبغي أن يكون هدفنا المشترك، وأن العمل الجماعي يوفر أفضل امكانات لتحقيق الضغط الفعال على حكومة جنوب افريقيا. ومن ثم توقعنا أن تكون مشاريع القرارات المطروحة على الجمعية، قد صيغت بشكل يترجم ذلك التوافق العريض في الآراء من خلال بيان عن المبادئ وبرنامج من العمل المحدد يمكن أن توافق عليهما جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. بيد أننا نلاحظ

بأسف أن بعض مشاريع القرارات المعروضة علينا، قد تضمنت مرة أخرى عناصر يحتمل أن تثير الجدل والاتهامات المتبادلة بدلا من الاسهام في خدمة قضيتنا المشتركة.

لقد حدد سفير ايرلندا في بيانه عن القرارات الذى أدلى به نيابة عن الدول العشر، والذى نؤيده تماما، عددا من المبادئ التي تلتزم بها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بصورة مشتركة. اننا نرفض بحزم ممارسة تحديد الأسماء والنقد الانتقائي ضد بعض الدول أو مجموعات البلدان. ولهذا السبب، وهذا السبب وحده، ينوى وفد بلادى التصويت تأييدا للتعديلات التي أدخلتها الولايات المتحدة. اننا نستنكر حقيقة عدم طرح تلك التعديلات للتصويت نتيجة اقتراح اجرائي ظاهره أنه يتعلق بمسألة الفصل العنصرى، ولكن لم يكن هدفه الا احتفاظ في مشاريع القرارات ببعض الصياغات التي لم تثر اعتراضا من قبل الولايات المتحدة فحسب، بل كانت غير مبررة في نظر وفد بلادى. ومن ثم، صوّت وفد بلادى ضد الاقتراح الايراني بتطبيق قاعدة أغلبية الثلثين على مسألة الفصل العنصرى. وعلاوة على ذلك، تعترض هولندا على العبارات التي تؤيد فكرة النضال المسلح الذى لا يتفق مع مبادئ الميثاق. وفي رأينا أن الوضع في جنوب افريقيا ليس وضعا استعماريا. وتبعا لذلك، فبالرغم من تأييد هولندا للجهود التي يبذلها المؤتمر الوطني الافريقي ومؤتمر عموم افريقيا لآزانيا باعتبارهما حركتين مناهضتين للفصل العنصرى، فاننا لا نعترف بهما كحركتين للتحرر الوطني. كما أننا ما زلنا متحفظين بشأن تطبيق وضع أسرى الحرب طبقا لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الاضافي لعام ١٩٧٧.

وتنطبق كل تلك الاعتبارات على مشروع القرار الخاص بالعقوبات الشاملة. ويأسف وفد بلادى أسفا شديدا على الروح العدائية الخطيرة حقا ازاء مجموعة محددة من الدول والواردة في ذلك النص. فقد تختلف الدول الأعضاء في اختيار السياسات الرامية الى القضاء على الفصل العنصرى. ولكن استغلال تلك الخلافات لادانة بعض البلدان بقسوة، يعتبر ممارسة تتناقض مع الجذور التي قامت عليها هذه المنظمة وينبغي رفضها. بيد أننا لا نوافق أيضا على الفحوى العامة لمشروع القرار. ومن ثم فاننا سنصوت ضده. وتخشى حكومة هولندا من أن العزل التام لجنوب افريقيا، والجزاءات الشاملة ضد ذلك البلد

ستفاقم بصورة خطيرة من التوترات القائمة وتسبب معاناة غير محتملة لشعب جنوب افريقيا والدول المجاورة. ومن ثم اتبعت هولندا سياسة مزدوجة تستهدف زيادة الضغط السياسي والاقتصادي على حكومة جنوب افريقيا، بينما تستخدم في الوقت نفسه قنوات الاتصال القائمة من أجل تشجيع قوى التغيّر السلمي في مجتمع جنوب افريقيا. وباستثناء تلك التحفظات، فمن رأينا أن الجزاءات الانتقائية الالزامية الواردة في منطوق الفقرة ١١، توضح الطريق الى امكانية اتخاذ عمل جماعي في المستقبل ضد حكومة جنوب افريقيا.

وهذا يقودني الى مشروع القرار الخاص بالعمل الدولي المتضافر من أجل القضاء على الفصل العنصري. اننا نقدر تلك المحاولة البناءة تقديرا كبيرا، فهي تستهدف تقديم مجال واسع لاتخاذ تدابير محددة ومشتركة، وسنصوّت تأييدا لها. لقد دعت حكومتي في السنوات السابقة الى العديد من الخطوات المقترحة في مشروع القرار هذا أو قامت بتنفيذها. وعلى سبيل المثال، أعلنت هولندا تأييدها للحظر النفطي المفروض على جنوب افريقيا استنادا الى مقرر ملزم لمجلس الأمن، وأعربت أيضا عن تأييدها لجهود البلدان المصدرة والمنتجة للنفط من أجل ضمان التنفيذ الفعال لحظرها الطوعي.

وتتمسك هولندا بدقة بتطبيق الحظر الالزامي القائم على ارسال الأسلحة لجنوب افريقيا بموجب القرار ٤١٨ (١٩٧٧). وقد حثت هولندا بوصفها عضوا في مجلس الأمن على اعتماد تدابير لتعزيز الحظر وزيادة فعاليته، وخاصة الحظر الالزامي على استيراد الأسلحة المصنعة في جنوب افريقيا. ونحن نؤيد الى جانب ذلك جميع المطالب التي عددتها الفقرة ٤ من المنطوق. وفيما يتعلق بالنداء الذى وجهته الفقرة ٨ من المنطوق، أود أن أذكر بأن هولندا من بين المانحين الرئيسيين للمساعدات التي تقدم لضحايا الفصل العنصرى ولدول خط المجابهة، ولمؤتمر تنسيق التنمية في الجنوب الافريقي، ولقد قدمنا الدعم الى المؤتمر الوطني الافريقي ومؤتمر عموم افريقيا لآزانيا مع التحفظات التي أشرت اليها سابقا. غير أننا لا نستطيع أن نوافق على كل جوانب مشروع القرار، وترجع بعض تحفظاتنا الى المبادئ العامة التي بيّنتها من قبل في كلمتي. ولدينا أيضا تحفظات تتعلق بالفقرة ٧ من منطوق القرار. ونحن سنرحب بصدور قرار الزامي من مجلس الأمن بتقييد الاستثمار في جنوب افريقيا. غير أنه على صعيد العمل الوطني، لا تود حكومتي أن تحكم مسبقا على نتائج مشاوراتها الجارية مع منظمات أرباب العمل والنقابات لدراسة السبل الكفيلة بالتأثير تأثيرا فعّالا بقدر الامكان على استثمارات الشركات الهولندية في جنوب افريقيا. وتوافق هولندا فضلا عن ذلك على الرأى القائل بأن جنوب افريقيا ينبغي أن تحرم من أى قدرة نووية. ولكننا نفضل بدلا من الدعوة الى التوقف عن أى تعاون نووى مع جنوب افريقيا، أن ندعو جنوب افريقيا امّا الى الانضمام الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أو قبول تطبيق الضمانات الكاملة على منشآتها النووية كبديل عن ذلك.

أنتقل الآن باختصار الى بعض مشاريع القرارات المتبقية. ان وفدى سيصوّت لصالح مشروع القرار الخاص ببرنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى، على الرغم من تحفظاتنا على بعض العناصر التي يتضمنها تقرير اللجنة الخاصة. وفي رأينا أن وسائل تنفيذ هذا البرنامج ينبغي أن توفر في اطار الميزانية العادية.

وختاما، فان هولندا ستواصل الامتناع عن التصويت على القرار المتعلق بالفصل العنصرى في ميدان الألعاب الرياضية. ان وضع اشتراطات للحصول على التأشيرات

للقادمين من جنوب افريقيا قد أتاح ، ضمن أمور أخرى ، للمسؤولين في بلادى امكانية تقييـــد اشتراك الرياضيين من جنوب افريقيا في المناسبات الرياضية في هولندا. غير أننا لا نستطيع قبول بعض الأحكام الواردة في الاتفاقية الدولية المقترحة لمناهضة الفصل العنصـــرى لأنهـا تتعارض مع بعض ضمانات الحريات الدستورية في بلادى.

السيد اكيـول (تركيـا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سوف يصوت وفـــدى لصالح جميع مشاريع القرارات المتعلقة بسياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومـة جنـوب افريقيا وترد هذه المشاريع في الوثائق من A/39/L.28 الى A/39/L.33 وفي الوثيقة A/39/L.36 . كما يسعدنا أيضا أن نكون من الدول التي اشتركت في تقديم مشروع القرار A/39/L.33 وتدل مساندتنا القوية للمشروع على رغبتنا في مشاركة المجتمع الدولي جهـوده من أجل القضاء علـى الفصل العنصرى ، بيد أن لدينا تحفظات بشأن بعض الفقرات الواردة في هذا المشـــروع . وفيما يتعلق بمشروع القرار A/39/L.28 فاننا نعتقد أن الفقرات ١٣ و ٢١ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من الديباجة ، والفقرتين ١٤ و ١٥ من منطوق القرار ، فقرات تفتقر صياغتهـا الـى التوازن الواجب. وبصفة عامة نحن لا نرى محلا للاشارة الى بلدان معنية أو مجموعات معينة من البلدان ، لأنه من الصعب اتخاذ موقف نهائي بشأن مسؤوليات كل منها . ولدينا تحفظات بشكل خاص بشأن الاشارة الى البلدان الغربية التي ذكرت بصورة فردية وجماعية في فقـرات متعددة من مشروع القرار المذكور .

الآنسة ديفـر (بلجيكا) (ترجمـة شفوية عن الانكليزية) : لقد صوّت وفـدى هذا الصباح ضد اقتراح تقدم به وفد جمهورية ايران الاسلامية ، وقد فعلنا ذلك دون تردد . ولا ينبغي أن يساء تفسير هذا التصويت، فكون الحكومة البلجيكية والشعب البلجيكي يعارضان الفصل العنصرى دون تحفظ أمر معروف جيدا للجميع . على أن هذا الاقتراح ،في السيـاق الذى قدم فيه ، لم يرق الى مستوى أهمية الفصل العنصرى بل كان حيلة اجرائية لتعطيـــل اعتماد التعديلات التي تقدم بها بلد عضو بعد رفض اقتراح آخر كان يهدف الي منع التصويت على تلك التعديلات .

واننا نأسف لاستخدام مثل تلك الأساليب لأنها تهدم فعالية عمل منظمتنا وتعكر جوها.

وسيؤيد وفد بلادى مشروعي القرارين A/39/L.29 و A/39/L.32 بشأن برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى وأنشطة الاعلام والعمل الشعبي لمناهضة الفصل العنصرى، ونحن نعتقد أنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لتخصيص الموارد المتاحة تخصيصا سليما. وفيما يتعلق بالوثيقة A/39/L.29 الخاصة ببرنامج عمل اللجنة الخاصة، فان تأييد وفد بلادى لها لا يعني، وأود أن أؤكد ذلك، موافقتنا التامة على كامل البرنامج الوارد في الفقرة الوحيدة من الديباجة.

وسيؤيد وفد بلادى مشروع القرار A/39/L.31 الخاص بسياسة الفصل العنصرى في ميدان الألعاب الرياضية وعلى مشروع القرار A/39/L.33 الخاص بصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا.

ويؤسف وفدى أنه لن يستطيع التصويت لصالح مشاريع القرارات الثلاثة الأخرى الخاصة بسياسة الفصل العنصرى. وقد أعرب ممثل ايرلندا الدائم في بيانه الذى ألقاه لتوه بالنيابة عن البلدان الأعضاء في الاتحاد الاقتصادى الأوروبي، بوضوح تام، عن مشاغل بلادى بشأن ذلك الموضوع.

وتشارك بلجيكا دون تحفظ في الادانة العالمية لنظام الفصل العنصرى، ولكننا لسنا مستعدين لأن نتخلى عن قواعد سلوكنا المعتادة حيث أن التنازلات التي يتطلبها ذلك ليست مما يساعد على تحقيق الأهداف التي نتوخاها كما أن بلجيكا لا يمكنها في الوقت الذى تأمل فيه في ايجاد حل سلمي أن تشجع بطريق مباشر أو غير مباشر الكفاح المسلح. وهذا الموقف المتسق والمسؤول يتمشى في اعتقادنا مع مبادئ الميثاق ورسالة منظمتنا.

واذا كانت استجابات حكومة بريتوريا للنداءات الملحة الصادرة عن المجتمع الدولي مخيبة لآمالنا على الدوام، فان بلادى لا يمكن أن توافق على الرأى القائل بأن تلك الحكومة تتبع، بمساندة من بعض البلدان الغربية، سياسة الهيمنة على الجنوب الافريقي. ولا يمكننا

أن نقبل النقد الفردى الموجه لبلدان غربية معينة ولا سيما الانتقادات التي تصور سياسة التعامل البنّاء بطريقة سلبية . ولهذا السبب كان وفدى سيصوّت لصالح التعديلات التي تقدم بهـا وفد الولايات المتحدة لو أنها بقيـت .

لا تستطيع بلجيكا ان تقبل ان يكرس للعلاقات بين جنوب افريقيا ودولة اخـــرى قرار خاص لاسباب لا تتصل بصورة مباشرة بمشكلة الفصل العنصرى . ولا تزال بلادى على قناعة بأن المقاطعة الواسعة النطاق لجنوب افريقيا قد تكون لها آثار مناقضـــة لتلـــك التي يسعى اليها المجتمع الدولي ، اذ ان الابقاء على قنوات الاتصال بيـــن هـــذه الدول وحكومة جنوب افريقيا امر ضرورى ، اذا كنا نريد للضغط الحالي أن يؤدى بثقلـه الى التفكيك السلمي للهياكل المؤسسية للفصل العنصرى .

وختاما ، فيما يتعلق باسهام الوكالات المتخصصة في النضال ضد الفصـــل العنصرى ان وفد بلادى مقتنع الآن اكثر من اى وقت مضى بأنه حرصا على مصلحـــة المجتمع الدولي الباقية ووفقا لاختصاص هذه الوكالات ينبغي ان يظل ذلك الاختصـاص تقنيا بالدرجة الاولى ويجب عدم الاساءة الى مطالبتنا بجعل النضال نضالا عالميا .

اننا سنصوت ضد مشروعي القرارين A/39/L.28 و A/39/L.30 ، وسيتعين علينـــا أن نمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.36، وهو مشروع القرار المكرس للعمـــل الدولي المتضافر من أجل القضاء على الفصل العنصرى ، اما بالنسبة لموضوع مشـــروع القرار الاخير هذا ، فنحن نعترف بأن مقدمي مشروع القرار قد بذلوا جهدا حميدا من أجل التوصل الى توافق الاراء . ومع ذلك ، ففي رأى وفد بلادى ان بعض الصيـــغ الواردة في مشروع القرار هذا لا تزال تطرح افكارا لا يمكننا ان نؤيدها .

السيد كارلسون (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد عـــارض وفد بلادى الاقتراح الايراني اذ لا نعتبره متسقا مع نص وروح المادة ١٨ من ميثاق الأمـم المتحدة . ومما يثير قلقنا انه قد يضع سابقة مؤسفة من شأنها ان تحد من المناقشـــات المقبلة وأن تكتم ارادة غالبية الاعضاء .

لقد اوضح ممثل كندا الدائم بجلاء سياسة بلادى ازاء مسألة الفصل العنصـرى الحيوية اثناء المناقشة التي دارت من قبل . وسنصوت لصالح مشروع القرار A/39/L.36، كبرهان جديد على رفضنا الكامل لنظام الفصل العنصرى . ونحن ايضا نعترف بأن نـص مشروع القرار هذا قد اعد بعناية لمراعاة شتى الاعتبارات ، ونهنئ مقدميه على جهودهم .

ومع ذلك ، يود وفد بلادى ان يسجل تحفظاته بصدد بعض عناصر هذا القرار . ففيما يتعلق بالفقرة " ٥ " من المنطوق ، تؤيد كندا اتخاذ تدابير فعالة للقضاء على الفصل العنصرى ، وتعترف بحق مجلس الامن ، بمقتضى ميثاق الامم المتحدة في البت في المسائل المتعلقة بالجزاءات الالزامية . ولا نرى بجلاء ما هي الاشكال الجديدة من الجزاءات الالزامية التي يمكن أن تكون صالحة أو فعالة في هذا الوقت. ولهذا السبب ، تساورنا بعض الشكوك حول ملاءمة هذه التوصية في الوقت الحاضر .

أما فيما يتعلق بالفقرة ٧ من المنطوق ، فان الحكومة الكندية لا تقدم أموالا أو ائتمانات رسمية لجنوب افريقيا . بل انها اتخذت سلسلة من التدابير لانهاء الترويج الرسمي للتجارة ، بما في ذلك انهاء ائتمانات التصدير والغاء الاتفاق التجارى بين كندا وجنوب افريقيا . وهذه تدابير لا تمنع ، قانونا ، الافراد أو الشركات الكندية من مواصلة الاتجار في السلع السلمية أو التماس فرص الاستثمار . اذ ان هذا امر متروك للتقدير الفردى .

وفيما يتعلق بالفقرة ٨ من المنطوق ، لا تؤيد كندا الكفاح المسلح كوسيلة لاحداث التغيير في جنوب افريقيا . الا اننا نقدم مساعدة مالية كبيرة لضحايا الفصل العنصرى سواء في داخل جنوب افريقيا أو من اللاجئين . كما نقدم منحا الى المنظمات الطوعية التي تدعم التنمية المجتمعية والتدريب . كما يتلقى المنفيون المساعدة عن طريق الكومنولث وبرنامج الامم المتحدة التدريبي والتعليمي للجنوب الافريقي ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي وبسبل اخرى . ولكننا لا ندعم - بل ولا ننوى أن ندعم - الحركات التي تسعى الى تحقيق أهدافها بوسائل العنف .

اما فيما يتعلق بالفقرة ٩ من المنطوق ، فاننا وان كنا نرفض المبادرات والاتصالات التي من شأنها ان تدعم نظام الفصل العنصرى ، لا نعتبر ان المبادلات الصريحة العلنية مبادلات لها هذا الاثر أو لابد أن يكون لها هذا الأثر . ونحن لا نحبذ العزلة الكاملة لجنوب افريقيا ولا نفسر هذه الفقرة - بصيغتها الحالية - على انها تؤيد انهاء جميع الاتصالات . فالمجتمعات المعزولة تجد التغيير اكثر صعوبة ، ونحن لا نغير اذهان الناس برفض التحدث معهم .

اما وقد قلنا هذا فاننا نود ان نؤكد مرة اخرى اننا نؤيد تمام التأييد الهدف الواضح لهذا القرار ، وهو تعبئة التأييد من اجل اتخاذ اجراء دولي متضافر ،فالكفاح ضد الفصل العنصرى هو كفاح نناصره ، ويجب ان يستمر الى ان ينتهي الفصل العنصرى والى ان تسود العدالة للجميع*.

السيد وولكوت (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سبق أن افصحت صباح اليوم عن معارضة وفد استراليا للاقتراح الايراني ، واود الآن ان اتناول بايجاز القرار المعروض علينا . فكما سبق لوفد بلادى ان اعلن في ٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر الماضي ، ابان المناقشة العامة بخصوص هذا البند ، ترفض الحكومة الاسترالية الحالية تماما جميع اشكال الفصل العنصرى ، وجميع اشكال العنصرية ، ولاسيما سياسة الفصل العنصرى البغيضة .

وتنظر حكومة بلادى الى الفصل العنصرى على انه السبب الرئيسي للتوترات وعدم الاستقرار والمجابهة في الجنوب الافريقي . لذا ، تؤيد استراليا الجهود الدولية الرامية الى ادانة جنوب افريقيا ، حيثما حظيت تلك الجهود بموافقة المجتمع الدولي، وهي على استعداد لاتخاذ تدابير لممارسة الضغوط الفعالة لحمل جنوب افريقيا على انهاء الفصل العنصرى .

وبالرغم من تأييدنا الشديد لاتخاذ اجراء دولي فعال لانهاء الفصل العنصرى ، فاننا نجد انفسنا مرة اخرى في مواجهة عدد من القرارات التي تتضمن عناصر ليس بوسعنا ان نقبلها . ولهذا السبب رحب وفد بلادى بفرصة التعاون مع عدد من الوفود الغربية والافريقية في تقديم مشروع القرار A/39/L.36 والذى نعتقد انه يتضمن مخططا فعالا لمكافحة الفصل العنصرى . اما فيما يتصل بالقرارات الاخرى ، فاود أن ادلي بالملاحظات التالية :

يعارض وفد بلادى تأييد الكفاح المسلح بوصفه وسيلة لوضع حد للفصل العنصرى

---

* تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد غبيهو (غانا) .

اذ ان تسوية النزاعات بالوسائل السلمية مبدأ من اكثر مبادئ الامم المتحدة التي نعتز بها ولا نعتقد ان من اللائق بنا تأييد الكفاح المسلح .

ومع ذلك ، فانني اذ قلت هذا ، اود ان اضيف - كما قلت امس ، بصدد ناميبيا - اننا نتفهم حقا مشاعر الاحباط التي ادت ببلدان وشعوب عديدة الى الأخذ بالرأى القائل بأنه اذا لم تنجح الوسائل السلمية في تحقيق النتائج اللازمة ، فقد تستخدم القوة كعلاج حتمي بوصفها ملاذا أخيرا لانهاء التمييز المؤسسي في الجنوب الافريقي .

ونحن نعارض ايضا الادامة التعسفية الانتقائية لفرادى الدول الاعضاء ، واللهجة المتطرفة التي غالبا ما تستخدم في تلك الانتقادات . ولهذا السبب ، كنا سنصوت لصالح التعديلات الواردة في الوثيقتين A/39/L.43 و A/39/L.44 ، ولهذا السبب ذاته سنصوت ضد الفقرات التي طلبت الولايات المتحدة اجراء تصويت منفصل عليها .

ان الوفد الاسترالي ملتزم ايضا بمبدأ العالمية في عضوية المنظمات الدولية ، ولا يمكننا ان نقبل الدعاوى الموجهة في هذه القرارات الى فصل جنوب افريقيا من الامم المتحدة ومن مؤسسات منظومتها . اذ انه عن طريق مشاركة جنوب افريقيا في مثل هذه المؤسسات يمكن ان تشهد وجها لوجه القوة الكاملة للمعارضة الدولية للفصل العنصرى .

وثمة عنصر آخر من هذه القرارات لا يمكن لوفد بلادى ان يقبله هو اعلان حركات تحرير جنوب افريقيا على انها الممثل الحقيقي لشعب جنوب افريقيا . اذ أن الانتخابات الديمقراطية الحرة القائمة على اساس الاقتراع العام وحدها يمكنها أن تحدد حقا من الذى يمثل شعب جنوب افريقيا .

واتساقا مع موقف الوفد الاسترالي فيما يتعلق بضرورة الرقابة الصارمة على نفقات الامم المتحدة ، فان لدينا ايضا بعض التحفظات بشأن طبيعة ومدى برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى .

ان وجود هذه العناصر في عدد من مشاريع القرارات المعروضة علينا يعني أن وفدي سوف يمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.28، وسوف يصوت ضد مشروع القرار A/39/L.30. ومع ذلك، سوف نصوت لصالح مشاريع القرارات A/39/L.29 و L.31، و L.32، و L.33 و L.36.

الآنسة موسيل (بوتسوانا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سوف يمتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.28، وسيصوت لصالح بقية مشاريع القرارات المعروضة علينا، مع احتفاظنا بموقفنا تجاه اي فقرة من فقراتها تفرض علينا المشاركة في فرض عقوبات اقتصادية ضد جنوب افريقيا. فليس بوسعنا تأييد فرض عقوبات اقتصادية، ناهيك عن فرض حظر نفطي على جنوب افريقيا.

السيد ماكيكا (ليسوتو) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ان وفدي يؤيد تأييدا تاما من حيث المبدأ جميع الجهود التي تبذلها الامم المتحدة لوضع حد للممارسات اللاانسانية التي يقوم بها نظام الفصل العنصري والتمييز العنصري في جنوب افريقيا. وعلى هذا الاساس، سوف يصوت وفدي لصالح مشاريع القرارات المعروضة علينا الآن. ومع ذلك، بالنظر الى موقفنا المعتاد بصدد الصعوبات التي تواجهنا في موضوع العقوبات، سوف يمتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.28. ويترتب على هذا ان وفدي يجد صعوبة في الموافقة على الفقرات المتصلة بالعقوبات والواردة في مشاريع القرارات الأخرى حيث ان ليسوتو ليست في موقف يسمح لها بتنفيذ تلك العقوبات.

السيد ليفين (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ان اسرائيل كما ذكرنا اثناء مناقشة البند المعروض علينا في جدول الاعمال، ترفض بصورة قاطعة ولا لبس فيها التمييز العنصري، والفصل العنصري، والتعصب الاعمى بكل اشكاله. وقد اوضحنا هذا الموقف في مناسبات عديدة في هذه الجمعية العامة. وقد اعلنا مرارا حكومة جنوب افريقيا بذلك. ومع هذا، فان مقدمي مشروع القرار A/39/L.30، وكذلك

بعض مشاريع القرارات الاخرى المعروضة علينا قد تجاهلوا عن عمد البيانات الرسمية لحكومتي التي ترد في الوثائق الرسمية للامم المتحدة ، وفضلوا ان يعتمدوا على المزاعم الكاذبة والمتحيزة والوهمية المرتكزة على تقارير صحفية مبنية على التكهنات وقرارات سابقة متحيزة . وقد سعى مقدمو مشاريع القرارات هذه الى تحويل الانتباه عن المشاكل الحقيقية للفصل العنصرى ، فقوضوا بذلك بصورة خطيرة الهدف من مناقشة هذا الموضوع وقوضوا كذلك الاهتمام الحقيقي بضحايا التعصب والتحيز العنصرى .

لقد آن الأوان لاجراء تقييم جدى للحملات المستمرة التي تشن بلا هوادة ضد بلدى ، ولاقرار وتطبيق معيار واحد متجرد وغير متحيز على الكفاح العادل ضد العنصرية والتمييز العنصرى بكل مظاهره . وقد افردت اسرائيل مرة اخرى في هذا البند بوصفها البلد الوحيد في العالم الذى يجب ادانته على اساس أكاذيب فاضحة . ولهذا السبب ولغيره من الاسباب التي ابرزناها في مناسبات سابقة ، سوف يصوت وفد اسرائيل ضد مشروع القرار A/39/L.30 .

السيد مايلز (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان ممثل ايرلندا الذى تحدث باسم الدول العشر الاعضاء في الاتحاد الاوروبي قد سبق ان اعرب عن آراء تؤيدها حكومتي ، ولهذا لاحاجة بي الا الى ان اعلق بايجاز على السبب الذى يمنع المملكة المتحدة من تأييد معظم مشاريع القرارات المعروضة الآن على الجمعية العامة .

ما من عضو في هذه الجمعية يمكن ان يشكك في شدة معارضة الحكومات البريطانية المتعاقبة للفصل العنصرى ، ولا في الجهود التي بذلتها على الدوام ، عن طريق الضغط والاقناع بجميع الوسائل المتاحة ، لحمل حكومة جنوب افريقيا على التخلي عن سياسة الفصل العنصرى القاسية المهينة والمرفوضة اخلاقيا ولكننا كما بينا مرارا في الدورات الاخيرة للجمعية العامة ، كنا نأمل ان تنظر هذه الهيئة الى مسألة الفصل العنصرى نظرة واقعية وفعالة ، وأن تعمل على وضع مشاريع قرارات تتيح لجميع الوفود ان تعرب عن معارضتها الاجماعية للفصل العنصرى . وقد احزننا ان اثر مشاريع

القرارات التي اعتمدت قد تضاءل نتيجة استخدامها لاغراض تثير الانقسام . ان تأثير جهود الجمعية العامة الرامية الى معارضة الفصل العنصري سوف يتعزز تعزيزا كبيرا لو ان موقف بعض الدول لم يسأ تفسيره أو يسأ استعماله ، ولو أن الحقيقة روعيت كل المراعاة .

وعلى سبيل المثال ، نأسف ، فيما يتعلق بمشروع القرار A/39/L.29 ، بوجه خاص لطابع التقرير الذى قدمته اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى الى الجمعية العامة (A/39/22 و Add.1) . ان التقرير المذكور متحيز ، وغير دقيق ، وهو يسيء في عدة مواضع تصوير موقف حكومتي الى حد كبير . وهو يتضمن عددا كبيرا من الهجمات المتحيزة على الدول الاعضاء ، بما في ذلك المملكة المتحدة وعدد من شركائنا في الاتحاد الاوروبي ، ولن يكون التقرير المذكور محققا للغرض منه بتاتا لانه لن يكون مدعاة لارتياح أحد سوى اولئك الذين لا يريدون حقا حل مشاكل جنوب افريقيا بسرعة وعدالة ودون المزيد من سفك الدماء . وتنطبق اعتبارات مماثلة على مشروعي القرارين A/39/L.28 و L.30 .

ان اكثر الطرق فعالية لتمكين المجتمع الدولي من مساعدة شعب جنوب افريقيا لازالة الفصل العنصرى لا تتمثل في العزلة او العقوبات الشاملة ، أو غير ذلك من التدابير التي من شأنها ان ترسخ موقف حكومة جنوب افريقيا ، وأن تحدث اثارا خطيرة على البلدان المجاورة ، ولا تتمثل ايضا في العنف ، بل في المحافظة على الحوار واقنية الاتصال . وعن طريق هذه الاقنية ، ستواصل حكومتي اقناع حكومة جنوب افريقيا برفضنا الثابت السكوت على الفصل العنصرى .

السيد فيرى (ملاوى) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفدى ، في معرض النظر في مشاريع القرارات المعروضة على الجمعية العامة ، أن يكرر مرة ثانية ان حكومة جمهورية ملاوى ما زالت تعارض بشدة سياسات الفصل العنصرى وكل الاساليب المستخدمة لفرضها .

وفي ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر الماضي ، اصدر رئيس بلادى ورئيس جمهورية

موزامبيق الشعبية بيانا مشتركا ادانا فيه دون تحفظ ممارسة الفصل العنصرى في جنوب افريقيا ، وطالبا بوضع حد سريع لهذه السياسة .

ان رفض حكومة بلادى لسياسات الفصل العنصرى لا يمكن ان يكون موضع شك . وتأييدا لهذا الرفض لسياسة الفصل العنصرى ، صوت وفدى لصالح الاقتراح الايراني . ولكن يعتقد وفد بلادى ان بعض التدابير التي تنادى بها مشاريع القرارات المعروضة علينا قد لا تسهم في بلوغنا بسرعة هدفنا المتمثل في استئصال الفصل العنصرى . وعلاوة على ذلك ، ينضم وفد بلادى الى الوفود التي تعتقد ان المشكلات التي نواجهها تتطلب السير على نهج عملية قابلة للتطبيق .

ونود ان نؤكد من جديد اننا لا نؤيد عملية عزل بعض الدول الاعضاء ووضعها موضع الادانة او الانتقاد ، لان ذلك يتعارض مع مبدأ العالمية . اننا نعرف جميعا ان السجلات المنشورة تشير الى عدة دول اعضاء اخرى يمكن ان يوجه اليها مثل هذا الانتقاد .

وفي ظل هذه الظروف ، سوف يصوت وفد بلادى لصالح مشاريع القرارات A/39/L.29 ، و L.31 ، و L.32 ، وL.33 ، ولكنه سيمتنع عن التصويت على مشاريع القرارات الواردة في الوثائق A/39/L.28 ، و L.30 ، و L.36 .

وامتناع وفد بلادى عن التصويت على مشاريع القرارات هذه انما يرجع الى اعتبارات تاريخية وجغرافية خارجة عن سيطرة بلادى ٠

ويرى وفد بلادى صعوبة في التوفيق بين حقيقة وجود العديد من البلدان التي تتعامل مع جنوب افريقيا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، وبين عدم تخصيصها بدورها بالذكر أو الادانة ٠

وختاما ، يود وفد بلادى أن يناشد حكومة جنوب افريقيا واجراء حوار بنّاء واتصالات مثمرة مع الغالبية السوداء في جنوب افريقيا ٠

السيد ويجيوا ردان (سرى لانكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في التصويت على الاقتراح الايراني صباح اليوم ، صوتت سرى لانكا في صالحه لأننا نرى أن مسألة الفصل العنصرى تتسم بأهمية كبرى ٠ وينبغي لنا أن نؤكد مرة أخرى على رأينا الراسخ بأن كل عضو من أعضاء هذه المنظمة يتساوى مع غيره في حقه في أن يستمع اليه في هذه الجمعية ، وفي أن يتقدم اذا لزم بالقرارات ويسعى الى اجراء التعديلات ٠

ولهذا ، يؤيد وفد بلادى بحزم فحوى مشاريع القرارات الواردة في الوثائق A/39/L.28 الى L.33 و L.36 ٠ كما نعتزم التصويت لصالح كل مشاريع القرارات هذه عندما تطرح علينا للتصويت على كل منها في مجموعه ، وقد كانت سياسة سرى لانكا دائما ازاء جميع القضايا التي تطرح في الأمم المتحدة تتمثل في أننا لا نحبذ توجيه الادانة أو الشجب صراحة لأى بلد من البلدان التي نقيم معها علاقات دبلوماسية ٠ بيد أن توخينا تلك السياسة في تصويتنا في الأمم المتحدة لا يعني أى انتقاص من معارضتنا القوية لسياسات الفصل العنصرى التي تنتهجها حكومة جنوب افريقيا ، الأمر الذى أوضحناه في البيان الذى القيناه في المناقشة العامة بشأن هذا البند ٠

ولن تستطيع سرى لانكا تأييد الفقرة السادسة والعشرين من الديباجة والفقرة ١٥ من المنطوق في مشروع القرار A/39/L.28 - وهما الفقرتان اللتان طلب اجراء تصويتين منفصلين عليهما الآن - وذلك انطلاقا من سياستها الثابتة ٠

السيد كام (بنما) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد أدانت بلادى سياسة الفصل العنصرى التي يتبعها نظام الفصل العنصرى في جنوب افريقيا ورفضتها رفضا قاطعا في الأمم المتحدة وغيرها من المحافل الدولية ، ولم نتوان عن وصف الفصل العنصرى بأنه جريمة ضد الانسانية ووصمة عار في جبين الجنس البشرى ، اذ أن بنما نفسها عانت من قسوة العنصرية لسنوات عديدة .

اننا نقدم دعمنا الكامل للشعب المقهور في جنوب افريقيا في نضاله التحررى الذى يخوضه للقضاء التام على الفصل العنصرى واقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصرى يكفل حقوق الانسان والحريات الأساسية للشعب بأسره .

ونود أن نعرب مرة أخرى عن تأييدنا للمؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ومؤتمر عموم افريقيا لآزانيا في نضالهما الباسل ضد نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا للقضاء التام على الفصل العنصرى وتحويل جنوب افريقيا الى مجتمع ديمقراطي خال من العنصرية والتمييز .

ويؤكد وفد بلادى مرة أخرى تضامنه مع دول خط المواجهة ويعرب عن امتنانه لاسهامها القيم في الجهود الرامية الى الاطاحة بنظام الفصل العنصرى في جنوب افريقيا والقضاء التام على الاستعمار في ذلك الجزء من العالم .

اننا نرى أن الأعمال العدوانية المتكررة التي يرتكبها النظام العنصرى في جنوب افريقيا ضد الدول الافريقية المستقلة ، ومواصلة سياساته ضد شعب جنوب افريقيا ، واحتلاله غير الشرعي لناميبيا الذى لا يزال مستمرا حتى الآن - كل هذه أمور تشكل تهديدات خطيرة للسلم والأمن الدوليين . ولهذا ينبغي وضع حد لتلك السياسات .

وعلى ضوء ما ذكرته لتوى ، سنصوت لصالح مشاريع القرارات A/39/L.28 و L.29 و L.31 و L.32 و L.33 و L.36 وذلك بما يتفق مع سياسة بلادى الخارجية في هذا الصدد . ومع ذلك نود أن نعرب عن تحفظاتنا فيما يتعلق ببعض الفقرات التي جرت صياغتها على نحو يتيح توجيه الادانة الانتقائية من خلال تسمية بلدان تقيم معها بلادى علاقات دبلوماسية .

وانطلاقا من الملحوظة الأخيرة ، سيمتنع وفد بلادى عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.30 . ولا ينبغي تفسير امتناعنا عن التصويت أو ابداء تحفاظتنا على انهما يمثـلان أى قدر من الموافقة أو القبول لأى شكل من أشكال التعاون الذى تقيمه كثير من البلدان مع النظام العنصرى في جنوب افريقيا الأمر الذى يعزز ذلك النظام ويشجعه على التمادى فـي سياسات الفصل العنصرى والقمع التي ينتهجها .

وأود أيضا أن أطل تصويت وفد بلادى صباح اليوم على الاقتراح الذى قدمه ممثـل ايران وطالب فيه بأغلبية ثلثي الأعضاء لاعتماد التعديلات المطلوب ادخالها على مشاريـــع القرارات المتعلقة بمسألة الفصل العنصرى . ونود أن نوضح بصورة قاطعة أن الفصـــــل العنصرى يمثل مسألة هامة للأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره . ولهذا السبب ينبغـــي ايلاء أولوية عالية للبحث الموضوعي لهذه المسألة في منظمتنا ومعالجتها بأقصى ما يمكن مـن الجدية .

ونحن نعتبر أن السياق الذى جرى فيه التصويت صباح اليوم لم يكن أفضل سيـــاق يتيح للوفود تقدير موقفها بوضوح مما اذا كان ينبغي لها أن تعتبر الفصل العنصرى مسألـة هامة بالمعنى المقصود من هذا المصطلح . والحقيقة ، ان هذا السياق كان ضارا لأنه ربط المسألة بعناصر اجرائية معينة ولأن التصويت تأثر بتعديلات معينة كانت الولايات المتحـــدة قد اقترحتها قبل البت في الأمر .

ولا نعتقد أنه كان من المستصوب أن تقدم ايران اقتراحها آنئذ ، اذ أنه أعطـــى انطباعا بأنه يؤثر تأثيرا مباشرا على عملية التصويت على تعديلات الولايات المتحدة ، وبأننـــا لا نتبع القواعد الواجبة المراعاة . وليس لدينا أدنى شك فيما يتعلق بجوهر الموضوع ، الا أنه كانت لدينا تحفظات قوية فيما يتعلق بملاءمة الاقتراح الايراني والنوايا التي ينطوى عليها ولذا فقد امتنع وفد بلادى عن التصويت على ذلك الاقتراح .

السيد انفانتي (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يود وفد بـلادى أن يعرب مرة أخرى عن موقفه المبدئي وهو ، أنه يرفض الفصل العنصرى وكل أشكال التمييـز

العنصري ، ولكننا نأسف لادخال عناصر غريبة عن المبادئ الأساسية التي تؤكد علنا ، في بعض مشاريع القرارات المعروضة علينا . ونؤكد من جديد على رفضنا للفصل العنصري في جميع أشكاله وصوره ، ويتجلى في بعض فقرات هذه المشاريع استخدام معيار انتقائي لا يسهم في بلوغنا غايتنا في هذه المسألة ، بل هو يميل بالأحرى الى اضفاء طابع سياسي على مسألة تمس شواغل انسانية أساسية عميقة . ولهذا السبب ، يأمل وفد بلادي في أن تزال هذه الفقرات التي تهدد بتقويض توافق الآراء ، ليتسنى لنا التوصل الى تأييد اجماعي في ادانتنا لكل أشكال الفصل العنصري .

السيد برمودييز (هندوراس) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : سيصوت وفد بلادى تأييدا لمشاريع القرارات A/39/L.28 و L.29 و L.31 و L.32 و L.33 و L.36 بشأن سياسة الفصل العنصرى التي تنتهجها حكومة جنوب افريقيا . وتعارض هندوراس بصورة قاطعة هذه السياسة القمعية التي تعادى التعايش الاجتماعي وأى لجوء الى العنف ، سواء كان محليا أو دوليا ، بما في ذلك القمع أو الارهاب في أى جزء من العالم .

وبالرغم من هذا ، وكما ذكرنا يوم ٥ كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي ، بل وكما ذكرنا البارحة في تعليلنا لتصويتنا بشأن مسألة ناميبيا ، فاننا لا يمكننا أن نؤيد الاشارات الانتقائية الموجهة الى دول أخرى غير جنوب افريقيا . ولهذا ستصوت هندوراس تأييدا لحذف تلك الاشارات في الفقرات المعنية ، وسنمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.30 .

السيد ادجويي (توغو) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لقد واجهنا بالأمس ، ومرة أخرى اليوم ، حالات توضح على الأقل توضيحا جليا العناد الشديد الذى تبديه بلدان معينة في قبول الطريقة التي يتطور بها العالم . وإلا كيف يمكن أن نفسر أن المجتمع الدولي استعاد ذاكرته أمس بعد سنوات طويلة ، وأدرك أنه اتخذ منذ عدة سنوات القرار ٨٤٤ (د - ٩) ؟ وكيف يمكننا أن نفسر ، بطريقة أخرى ، ما تسميه بعض الوفود بالمجادلات الاجرائية لو لم نكن مدفوعين بالرغبة في التغلب على الآخرين واخضاعهم ؟ وكيف يمكن أن نفسر أنه في تلك الحالة ذاتها واجهنا مقترحين اجرائيين صباح اليوم ؛ وعلاوة على ذلك ، كان أحدهما في نظر وفد بلادى على الأقل يتعلق بمشكلة زائفة ؟

والواقع ، أنه ليس من مهام جمعيتنا أن تحدد ما اذا كانت مسألة الفصل العنصرى يمكن أن تصنّف كمسألة هامة أم لا . اننا ندين جميعا الفصل العنصرى ، والمجتمع الدولي قد اعتبره ممارسة خطيرة ، وان خطورته تجاوزت ذلك حتى أنه وصم بأنه جريمة ضد الانسانية .

ان بلدى توغو أدان دائما الفصل العنصرى ، وهو يدينه وسيظل يدينه . ويرى وفد بلادى أن هذه مسألة على جانب كبير من الخطورة بحيث لا ينبغي لنا أن نبت من

خلال بعض المناورات الاجرائية ما اذا كان الفصل العنصرى يعد مسألة هامة أم لا ، وعلاوة على ذلك ، فان هذه ليست المرة الأولى التي تنظر فيها الجمعية العامة في هذا البند . لقد تناولنا هذا البند دائما وفقا لقواعد لا ينبغي أن تعكس أو تعدل فجأة بالطريقة التي أرادها البعض اليوم ، ويرى وفد بلادى أن الاقتراح الاجرائي الثاني الذى قدم صباح اليوم يبدو أنه من قبيل الحيل السياسية المحسوبة ، التي تكمن في مقترح اجرائي غرضه الواضح هو منع كل الذين يناضلون ضد الفصل العنصرى من الحصول على الأغلبية المطلوبة لكي يدينوا هذه الممارسة البغيضة .

وفضلا عن ذلك ، ففي نظر وفد بلادى ، ان هذه المسألة على جانب من الأهمية بحيث انها تناقش باستمرار على صُعد مختلفة . وهي أساسا مشكلة انسانية . لذلك ، فانه لا يمكننا منطقيا أن نتوقع أن تصبح مشكلة تتعلق بحياتنا اليومية وبالوجود الانساني ذاته مجرد مسألة سياسية هامة من قبيل المسائل الهامة المحددة في المادة ١٨ من الميثاق. لكل هذه الأسباب ، صوت وفد بلادى ضد الاقتراح الاجرائي المقدم من ايران .

ان مسألة الفصل العنصرى تهمنا جميعا . وقد اعتمدت نهج شتى من أجل محاولة التوصل الى شيء بشأن هذه الآفة . ولا بد من أن نأخذ في الاعتبار كيف تطورت هذه الحالة حتى يمكن تحديد أفضل استراتيجية ينبغي استخدامها في المستقبل . هذا هو ما تطالب به بعض الدول . ووفد توغو لا يعتقد من جانبه ، أنه من الصحيح أن نتصور أن بلدا ما لمجرد أنه اتخذ موقفا معينا في الماضي سيتخذ دوما نفس الموقف بالضرورة الآن أو في المستقبل .

وتعتبر السياسة بالضرورة مسألة تتعلق بالبشر وبتفاعلهم وبما أن البشر يتغيرون باستمرار ، فمن المتصور أن تتغير السياسة بطريقة أو بأخرى ، وفقا لما يدور في العالم السياسي ، الذى يستند أساسه الى الدفاع عن المصالح المتبادلة ، وهي في هذه الحالة على وجه الخصوص مصلحة مشتركة ، ونعني بها معركتنا ضد الفصل العنصرى ، وبدلا من أن يحارب بعضنا بعضا عن طريق " معارك اجرائية " دعونا نواجه بصراحة الوضع القائم في العالم ونتساءل عما اذا كنا نفعل حقيقة الشيء الصائب لحل مسألة الفصل العنصرى .

دعونا ندين في الحقيقة كل البلدان التي تتعاون مع نظام جنوب افريقيا العنصري. وليكن نهجنا غير تعسفي أو انتقائي ، دعونا ندين كل تلك الدول اذا كانت هذه هي نيتنا . ان حكومة توغو مقتنعة بأنه لا ينبغي تسمية دولة بعينها ما لم يمكننا تقديم قائمة تشمل كل البلدان التي تتعاون مع جنوب افريقيا . فهذه مسألة تتعلق بالعدالة .

لذلك ، وعلى ضوء كل ما ذكرته ، سينظر وفد بلادي نظرة مواتية للموقف الامريكي عند التصويت الذي نحن بصدد اجرائه * .

السيد هيبورن (جزر البهاما) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لم يشترك وفد بلادي في التصويت الاجرائي صباح اليوم فيما يتعلق بأهمية مسألة الفصل العنصري نظرا لأنه مقتنع بأن الاضطرار الى البت بشأن حقيقة أساسية وبديهية كهذه ليس من شأنه سوى تقليل أهميتها ودلالتها .

وسيصوت وفد جزر البهاما تأييدا لمشاريع القرارات A/39/L.29 حتى L.32 و L.36 ، وسيمتنع عن التصويت على مشروع القرار L.28 .

وسيظل وفد جزر البهاما ملتزما بالقضية العادلة والمشروعة للأغلبية السوداء في جنوب افريقيا لتنعتق من عبودية الفصل العنصري ، الذي وصمته الجمعية العامة بأنه جريمة ضد الانسانية . بيد أنه يلاحظ أن النضال المتسم بالتصميم للأغلبية السوداء يظل يواجه بمبادرات محسوبة من جانب حكومة بريتوريا تهدف الى تعزيز سياستها القائمة على التفرقة العنصرية واشاعة الكراهية ، وهي سياسة وحشية لا مبرر لها ، تحديا لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ومقرراتها .

---

* عاد الرئيس الى مقعد الرئاسة .

ان آخر أعمال التحدى والازدراء التي أقدمت عليها ، أى ما يسمى بالدستور الجديد ، يوضح نية ذلك النظام العنصرى حرمان الغالبية السوداء من المشاركة في جميع المجالات ، بما في ذلك المجال السياسي ، والتأكد من بقاء السلطة بأكملها مركزة في أيدى الأقلية البيضاء . ان الدستور الجديد ، وهو يمثل سياسة قديمة مقنّعة بقناع واه ،لم يخدع مجتمع الدول . فهو يعزز سياسة البانتوستانات والقمع والحرمان الاقتصادى والسياسي والثقافي ،بوصفها الحقائق اليومية الوحيدة التي تعيشها الغالبية السوداء في جنوب افريقيا .

وتعتقد جزر البهاما أن مشاريع القرارات المعروضة على الجمعية العامة الآن ، تظهر شعور غالبية المجتمع الدولي بالاحباط ازاء استمرار تحدى جنوب افريقيا للمعايير والمبادئ الدولية ، وتصميم المجتمع الدولي على تحدى نظام الفصل العنصرى الى أن تتم ازالته والى أن يحل محله مجتمع عادل متعدد الاعراق .

ان جزر البهاما ،انطلاقا من وعيها بالتزاماتها وبما يجب أن يكون عليه المجتمع الدولي ، تكرر الاعراب عن تضامنها مع الغالبية السوداء في جنوب افريقيا وعن ايمانها بجهود الأمم المتحدة المبذولة من أجل هذه القضية العادية . ولذلك ، فانها تؤيد فحوى مشاريع القرارات ،خاصة الأحكام التي تدعو الى مواصلة تقديم الدعم المادى والمعنوى للشعب المضطهد في جنوب افريقيا ،وعدم التعامل مع جنوب افريقيا في المجالات الاقتصادية والعسكرية والسياسية والثقافية .

ومع ذلك ،اعتقدت جزر البهاما على الدوام ،ولا تزال تعتقد ، بأنه يمكن تحقيق تقدم أكبر من خلال التفاهم الصادق والنوايا الطيبة والارادة السياسية . ولا ينبغي للنزاع أن يكون بين جانبين متعارضين في الجمعية العامة ، بل ينبغي للمجتمع الدولي ككل أن يسعى لتنفيذ القرارات التي اتخذت ضد نظام جنوب افريقيا العنصرى . ولذلك ، فان جزر البهاما تناشد مقدمي ومعارضي مشاريع القرارات المطروحة للاعتماد البحث عن نهج أكثر غيرية لصياغة النصوص في المستقبل ، لأنه لا يمكن حل هذه المشكلة المزعجة دون القيام بمراجعة جدية للمواقف التي تتخذها جميع الأطراف .

وعلى الرغم من تأييد جزر البهاما لمشاريع القرارات المذكورة ، فانها تكرر الاعراب عن قلقها بشأن صياغة ولهجة A/39/L.28 و A/39/L.30 . فمشروع القرار الأول يتضمن عدة عناصر متضاربة واشارات انتقائية ،والاشارات الانتقائية الى الدول تنتقص من فعاليته ، أما مشروع القرار الثاني فانه لا يتسم بطابع بناء لكونه ،من بين جملة عيوب أخرى ، غير متوازن . ومع ذلك فاننا نؤيد الاتجاه العام للنصين ،اللذين يسترعيان الانتباه الى السبب الجذرى لآفة الفصل العنصرى . وان وفد بلدى يؤمن أن تأييد الغالبية لمشروعي القرارين سيكون حافزا لاحداث تطورات ايجابية بشأن القضية في المستقبل .

السيد زين (ماليزيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هذا الصباح صوّت وفد بلدى لصالح المقترح الاجرائي الذى تقدم به وفد ايران . وفي ظل الظروف التي سادت الاجتماع ، لم تتح الفرصة لوفد بلدى ليدرس المسألة من جميع جوانبها وما يترتب عليها من آثار وتعقيدات ،وقبل كل شيء ، تأثيرها على الكفاح ضد الفصل العنصرى ذاته ، وعلى تحقيق تأييد أوسع لحركات التحرر في جنوب افريقيا . ولقد صوتنا مؤيدين لأن من الجلي أن الفصل العنصرى مسألة هامة وقد اعتبرت كذلك على الدوام .

وبكل تأكيد ، فان معارضة حكومة ماليزيا لسياسات الفصل العنصرى - وهي صورة معاصرة من النازية ، وذلك كما سميناها - منذ استقلالنا معارضة تامة وكاملة ولا لبس فيها . ولكن ،اذ يأخذ بعين الاعتبار الاطار الخاص الذى قدم فيه المقترح ،فان وفد بلدى يرغب في أن يسجل أن موقفنا من ذلك التصويت يتمثل في عدم المشاركة .

السيد رجائي خراساني (جمهورية ايران الاسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ليس لنا سوى هذا الكوكب ، وقد تفكر الدولتان العظميان الرئيسيتان في الذهاب الى توابعهما ، ولكن ليس لنا توابع . ونظرا لأنه ليس لنا سوى هذا الكوكب ، فانه يتحتم علينا أن نعيش عليه بسلام ، هذا اذا أردنا أن نعيش على الاطلاق .

اننا نتمسك بقوة بالعدالة والسلم والانصاف ، واننا نؤمن بهما ؛ وهذا ما يطالب به ممثل الولايات المتحدة . واننا نتمسك أيضا بحل المشاكل حلا سلميا ،ولكن منذ بدايتها لا بعد أن يكون العدو قد استنفد جميع الوسائل السلمية ،لأنه عندئذ لا يكون هناك سلم للتحدث عنه . اننا لا نعتقد أن الذين يملكون القوة العسكرية لاخافة كل واحد منا

على انفراد ، واخافتنا مجتمعين ، كما فعل ممثل الولايات المتحدة هذا الصباح ، يمكنهم أن يقدموا تعريفا مناسبا للعدالة . وان حقيقة أن الدولتين العظميين الرئيسيتين تستطيعان اخافة الذين لا يتفقون مع تعريفهما للعدالة ليست عدلا على الاطلاق .

اننا نعتقد أن المضطهدين في جنوب افريقيا وانغولا وفلسطين واثيوبيا ، وان الحفاة الجياع عندما ينشدون العدالة يكونون أكثر صدقا من الذين يملكون القنابل الذرية والطائرات الأسرع من الصوت وجميع الأسلحة الفتاكة والذين يبتغون من ورائها فرض مفهومهم للعدالة على الآخرين . وان لدي قليلا من الأسئلة التي أريد توجيهها الى كلتا الدولتين العظميين الرئيسيتين : متى كانتا عادلتين على الاطلاق ؟ هل هناك من أساس ترتكزان عليه في الدعوة الى العدالة أو نشدانها ؟ أليست بلدان العالم الثالث هي التي تطالب دائما بالعدالة ، بل تتوسل للحصول عليها ؟ أليست مجموعة الـ ٧٧ ، في مفاوضتها بشأن نقل التكنولوجيا وما الى ذلك ، هي التي تتوسل للحصول على العدالة ، هل توصلنا الى أية نتيجة ؟

اننا نؤمن بالعدالة أيضا ، ولكننا نعتقد أن مفهوم العدالة لدى الدولتين العظميين الرئيسيتين يختلف عن مفهومها لدى بلدان العالم الثالث اختلافا كبيرا . ان هذا هو السبب الذي يحدو والذين يملكون جميع وسائل فرض آرائهم على الآخرين الى اعتبار العدالة ما يمكن أن يكون غير منصف لنا على الاطلاق .

ولذلك ، فان وفد بلدي سيصوت لصالح مشاريع القرارات الواردة في الوثائق A/39/L.28 و A/39/L.33 و A/39/L.36 كما أنني الزم نفسي أيضا بالتزام هام مؤداه أننا سنكون أول من يقترح حذف جميع العبارات التي تدين الولايات المتحدة لتعاونها مع جنوب افريقيا متى لاحظنا حدوث تغير أساسي في سياسة الولايات المتحدة الخارجية ازاء السكان الأصليين لجنوب افريقيا . وبناء عليه ، فانني أعتقد أن موقفنا سيبقى على ما هو عليه مادامت سياسات الولايات المتحدة باقية كما هي .

السيد فان ليبروب (فانواتو) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان السرطان ومرض القلب وأنيميا الخلايا المنجلية وغيرها من الأمراض الرهيبة تقتل وتقعد وتدمر دون انذار . انها توجه ضربتها الى ضحاياها المباشرين والى من يحب ويحترم ضحايا تلك الأمراض الرهيبة ويعتز بهم . ولا تكفي ادانة هذه الأوبئة التي تصيب البشرية . وكلنا يعترف بالحاجة الى دعم وتمويل الأبحاث للتعرف على الأسباب والعلاجات لتلك الأمراض . ولا يمكن لأحد اليوم أن يجادل في أننا فعلنا ما فيه الكفاية في هذا الصدد ؛ ولا يمكن لأحد أن يقول ان مجرد ادانة الفصل العنصري فيها الكفاية .

فالفصل العنصري سرطان أيضا . انه مرض دنيء وخطير مثل الأمراض الأخرى التي تقتل وتعوّق وتدمر وتمنع البشرية من تحقيق امكاناتها الكاملة .

وفي اعتقادنا أنه لا ينبغي ادخار أي جهد في دراسة الأسباب والبحث عن وسائل العلاج لهذا المرض اللدود . وكما أننا لسنا على استعداد لأن نقف مكتوفي الأيدي أو لأن نقوم بتقييد الموارد المتاحة للباحثين الطبيين الذين يخوضون المعركة ضد المرض ، فبالمثل لسنا مستعدين أن نقف مكتوفي الأيدي أو نقيد الجهود التي يبذلها الذين يخوضون النضال ضد مرض سياسي واجتماعي يسمى الفصل العنصري . ونحن وغالبية الدول الممثلة هنا نحب ونحترم شعب جنوب افريقيا ونعتز به كما نحب ونحترم جميع الشعوب ونعتز بها . ومن ثم فاننا سنصوت لصالح مشاريع القرارات الخاصة بالفصل العنصري .

وكما لا يستطيع المرء أن يفهم بحق مدى الألم والمعاناة اللذين يحس بهما المريض المصاب بمرض عضال فاننا لا نعتقد أن أيا منا يمكن أن يدرك حقا حجم ومدى الألم والمعاناة اللذين تقاسيهما الغالبية العظمى من شعب جنوب افريقيا . وبالنسبة لهم لا يوجد شيء اسمه لغة غير مناسبة فيما يتعلق بافراط نظام بريتوريا . فبالنسبة لهم أن كلماتنا لن تكون في قوة الدولة البوليسية التي تواجه وجودهم في كل دقيقة من كل يوم . وبالنسبة لهم ان أقل ما يمكن أن نفعله جميعا هو أن نباعد بيننا وبين أكبر مثال على اللاانسانية الموجودة اليوم .

ولئن كان من الممكن أن نختار صيغة مختلفة في بعض أقسام مشاريع القرارات فاننا نشعر بأن هذا غير مهم نسبيا في الصورة الأكبر . ان اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل

العنصرى مكلفة بمسؤولية رئيسية في هذا المجال واذا كانت صيغتها أقل من أن تكون تامة فعلى الأقل ان جهودها وتعاطفها والتزامها مثالية حقا . ونحن نمتدح رئيسها على غيرته ودفاعه القوى عن البشرية .

ونعتقد أن المجتمع الدولي قد أبدى عبر السنين ضبطا كبيرا للنفس وكان مجاملا الى أقصى حد . من الذى يستطيع أن يتجرأ على القول بأن بريتوريا قد استجابت بشكل مماثل ؟ من يمكنه أن يقول اننا فعلنا ما فيه الكفاية في مكافحة الفصل العنصرى أو اننا جرّبنا كل ما نستطيعه ؟ لا ينبغي أن ننسى أن أية بادرة طيبة أو تنازل لجنوب افريقيا يعتبره هذا النظام عملا من أعمال الاذعان أو علامة على الرضا . ان غطرسة هذا النظام ولدت لديه قصورا في النظر لا يوازيه شيء . انه لا يعتقد اننا نعني حقيقة ما نقول حينما ندين الفصل العنصرى . لقد استمعنا الى أصوات الذين لن يتمكنوا من تأييد مشاريع القرارات هذه . ونحن نفهم ما لديهم من صعوبة . ومع ذلك فقد استمعنا أيضا الى صوت شعب جنوب افريقيا . ان صعوبته ربما تكون أسهل في الفهم لأننا نتكلم نفس اللغة ونشاطر نفس الأحلام ونفس الاحباطات . ونحن على ثقة من أن الذين لا يستطيعون تأييد مشاريع القرارات سيفهمون حاجتنا الى تأييدها .

ومرة أخرى نذكر أننا لا نصوّت ضد أية دولة أخرى ما عدا جمهورية جنوب افريقيا وسياساتها للفصل العنصرى . فلا يخطئن أحد فمن السهل المشاركة في استهجان كلامي للفصل العنصرى ، ويمكن لأى منا أن يقوم بذلك . ولكن ما يجب أن نفعله الآن هو أن نتخذ خطوة حتى ولو كانت صغيرة وان نعطي ولو بصيص أمل لشعب جنوب افريقيا الذى أنهكته المعارك .

ولربما كانت مشاريع القرارات في بعض جوانبها انتقائية ، ولكن عند نقطة معينة في السعي للتوصل الى علاج لأى مرض يجب أن يتركز النظر في مكان ما . وفي هذه الحالة قد لا نتفق على كل التأكيدات وقد نفضل نطاقا أوسع . وسنعمل من أجل التوصل الى تركيز أوسع وأكثر دقة في المستقبل . ولكن بكل تأكيد لسنا مستعدين الآن أن نجلس في مقاعد النظارة وذلك تقبل تآكل التأييد للذين يقفون بحزم ضد مرض الفصل العنصرى ويقفون بمثالية في الصفوف الأولى كجنود للأمم المتحدة .

السيد موسلي (بربادوس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان وفد بلادى كمبدأ عام يعارض التسمية الانتقائية حيث يميل هذا الى زيادة الحدة بدلا من التوفيق . ونحن نعتقد أن غياب التوفيق يتناقض مع روح ومقصد ميثاق الأمم المتحدة . ومن المنطقي من ثم أن الصيغة غير المعتدلة المصحوبة بالتسمية الانتقائية يكون من المحتمل أكثر أن تؤدى الى نتيجة مضادة . اذا كان الهدف هو هزيمة الفصل العنصرى فمن الواضح أن الاستراتيجية الصحيحة يجب أن تكون حشد كل الموارد للقتال .

ان لدى وفد بلادى شكوكا قوية في المدى الذى تتعامل فيه بعض الدول الأعضاء تجاريا مع جنوب افريقيا ، وعلى سبيل المثال ما هي الدول التي تبيع البترول لجنوب افريقيا وتشترى الماس منها وبذلك تدعم اقتصاد جنوب افريقيا ؟ لماذا ننتقي دولة أو دولتين من الدول الأعضاء ؟

ولكن هناك وجها آخر للعملة . حيثما تحدث تسمية انتقائية فان وفد بلادى يأسف لهذا لأنه عيب خطير وتكتيك غير منصف . ومع ذلك فان الشر الذى نشكو منه لا يكفي لافساد القرار ككل ، ونظرا لأن احساس بلدى شديد بمسألة الفصل العنصرى فان وفد بلادى لا يمكنه الا أن يمتنع . ومن الحتمي أنه ستكون هناك صعوبات . ومن ثم فان وفد بلادى رغم تأييده للاتجاه الأساسي للقرارات ككل يجب أن يسجل عدم رضاه عن الصيغة المتحيزة وغير المعتدلة التي تظهر في الفقرة السادسة والعشرين من ديباجة مشروع القرار الوارد في A/39/L.28 . ولا يمكننا أن نؤيد سياسة الارتباط البناء ولكن لا يمكننا بضمير خالص أن نعزو الى هذه السياسة كل الرذائل التي ذكرت في الفقرة السادسة والعشرين من الديباجة . ووفد بلادى سيؤيد مشاريع القرارات مع التحفظات على بعض الفقرات .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد استمعنا الى آخر المتكلمين في تعليل التصويت قبل التصويت .

وقبل أن نشرع في التصويت أود أن أبلغ الجمعية العامة أن البلدان التالية قد أصبحت مشتركة في تقديم مشاريع القرارات بشأن مسألة الفصل العنصرى .

فبالنسبة لمشروع القرار A/39/L.28 لدينا أفغانستان وتشيكوسلوفاكيا وفييت نام وماليزيا ومنغوليا . وبالنسبة الى مشروع القرار A/39/L.29 لدينا أفغانستان وتشيكوسلوفاكيا وتوغو وفييت نام وليسوتو وماليزيا ومنغوليا وموزامبيق ونيبال ونيكاراغوا والهند . وبالنسبة الى A/39/L.30 لدينا أفغانستان وتشيكوسلوفاكيا وفييت نام وماليزيا ومدغشقر ومنغوليا وموزامبيق والهند . وبالنسبة الى A/39/L.31 لدينا أفغانستان وتشيكوسلوفاكيا وتوغو وجامايكا وفييت نام وليسوتو وماليزيا ومدغشقر ومنغوليا وموزامبيق ونيبال ونيكاراغوا والهند . وبالنسبة الى A/39/L.32 لدينا أفغانستان وتشيكوسلوفاكيا وليسوتو وماليزيا ومدغشقر ومنغوليا وموزامبيق ونيبال والهند .

وانضم الى مقدّمي مشروع القرار A/39/L.33، الكونغو وليسوتو وماليزيا وموزامبيق ونيبال ونيكاراغوا ، وانضم الى مقدّمي مشروع القرار A/39/L.36 ترينيداد وتوباغو ، وجامايكا وغينيا وفييت نام والكونغو وماليزيا ونيكاراغوا .

وتبدأ الجمعية العامة الآن عملية التصويت وتبت في مشاريع القرارات المختلفة . ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار التي ترتّبها مشاريع القرارات هذه على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/39/787 .

نتناول أولا مشروع القرار A/39/L.28 المعنون " فرض جزاءات شاملة على نظام الفصل العنصري ودعم الكفاح من أجل التحرير في جنوب افريقيا " . وفي هذا الصدد أود أن أحيط الأعضاء علما بأن ممثل نيجيريا قام ، عند عرضه لمشروع القرار A/39/L.28 صباح اليوم بوصفه رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، بتنقيح الجزء الأخير من الفقرة ٣١ من منطوق مشروع القرار A/39/L.28 بحذف العبارة التالية :

" وأن تقوم ، بوجه خاص ، باستبعاد جنوب افريقيا من جميع أفرقتها العاملة التقنية " .

وأودّ أن أذكّر الأعضاء بأن ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية اقترحت رسميا أن تشرع الجمعية العامة في اجراء تصويت مستقل على الفقرات التالية : الفقرة السادسة والعشرين من ديباجة مشروع القرار A/39/L.28 والفقرتين ١٥ و ١٨ من منطوق مشروع القرار نفسه وكذلك الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار A/39/L.30 .

وفي هذا الصدد أود أن أستشهد بالمادة ٨٩ من النظام الداخلي :

" لأى ممثل أن يقترح اجراء تصويت مستقل على أجزاء من اقتراح أو من تعديل . واذا أثير اعتراض على طلب التجزئة يطرح اقتراح التجزئة للتصويت . ولا يسمح بالكلام في اقتراح التجزئة لغير متكلمين اثنين يؤيّدانه ومتكلمين اثنين يعارضانه . فاذا قبل اقتراح التجزئة فان أجزاء الاقتراح أو التعديل التي تعتمد

تطرح للتصويت عليها مجتمعة . واذا رفضت جميع أجزاء منطوق الاقتراح أو التعديل ، يعتبر الاقتراح أو التعديل مرفوضا بمجموعه " .

هل أسمع أى اعتراض ؟ لا أسمع أى اعتراض .

حيث أنه لا يوجد أى اعتراض ستجرى الجمعية العامة تصويتا مستقلا على الفقرات السالفة الذكر .

أعطي الكلمة لممثلة الولايات المتحدة الأمريكية لتتكلّم في نقطة نظام .

السيدة كيركباتريك (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أودّ أن أطلب اجراء تصويت مسجّل على مشروعي القرارين A/39/L.28 و A/39/L.30 وعلى الفقرات الأربع التي اقترحت الولايات المتحدة اجراء تصويت مستقل عليها .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نعم ، لقد أحطت علما بالفعل أنه قد طلب اجراء تصويت مسجّل .

أطرح أولا للتصويت الفقرة السادسة والعشرين من ديباجة مشروع القرار A/39/L.28 التي تنص على ما يلي :

" واذ تعرب عن شديد قلقها ، خاصة ازاء التعاون المتزايد من جانب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية مع النظام العنصرى في جنوب افريقيا عملا بسياستها المسمّاة "بالتعامل البنّاء" التي شجّعت النظام العنصرى على تحدّى الأمم المتحدة والمجتمع الدولي وترسيخ الفصل العنصرى وتكثيف القمع وتصعيد أعمال العدوان وزعزعة الاستقرار التي يرتكبها ضد الدول الافريقية المستقلّة متسبّبا بذلك في جلب معاناة هائلة على الشعب المقهور في جنوب افريقيا ، وشعوب الدول الافريقية المستقلّة " .

لقد طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجرى تصويت مسجّل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، البحرين ، بنن ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتية) ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غينيا ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، نيكاراغوا ، نيجيريا ، بولندا ، قطر ، العربية السعودية ، سيشيل ، سيراليون ، الجمهورية العربية السورية ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بليز ، بوليفيا ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الدانمرك ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، اليابان ، ليبريا ، لكسمبرغ ، موريشيوس ، المغرب ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، البرتغال ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ،

جزر سليمان ، اسبانيا ، السويد ، توغو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي .

الممتنعون : الأرجنتين ، جزر البهاما ، بنغلاديش ، بربادوس ، بوتان ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بورما ، الكاميرون ، مصر ، غابون ، غامبيا ، جامايكا ، لبنان ، ملاوي ، نيبال ، النيجر ، عمان ، باكستان ، بيرو ، الفلبين ، رواندا ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، سري لانكا ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، فنزويلا ، زائير .

جاءت نتيجة التصويت كما يلي : ٥٧ صوتا مؤيّدا مقابل ٥٤ صوتا وامتناع ٣١ عن التصويت . رفضت الفقرة السادسة والعشرون من ديباجة مشروع القرار نظرا لعدم حصولها على أغلبية الثلثين المطلوبة* .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أطرح الآن للتصويت الفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار A/39/L.28 .

لقد طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجرى تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، البحرين ، بربادوس ، بنن ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غينيا ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، كينيا ، الكويت ،

---

* بعد ذلك أبلغ وفد اثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيّدا .

لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، مالي ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، بولندا ، قطر ، العربية السعودية ، سيشيل ، سيراليون ، الجمهورية العربية السورية ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بليز ، بوليفيا ، بورما ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الدانمرك ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، السلفادور ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية ـ الاتحادية) ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، اليابان ، ليبريا ، لكسمبرغ ، موريشيوس ، المغرب ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، البرتغال ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، السنغال ، جزر سليمان ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السويد ، تايلند ، توغو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواى .

الممتنعون : الأرجنتين ، جزر البهاما ، بنغلاديش ، بوتان ، البرازيل ، بروني دار السلام ، مصر ، غينيا الاستوائية ، غابون ، غامبيا ، اندونيسيا ، جامايكا ، الأردن ، لبنان ، ملاوى ، ملديف ، نيبال ، عمان ،

باكستان ، الفلبين ، رواندا ، سنغافورة ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، فنزويلا ، زائير .

جاءت نتيجة التصويت كما يلي : ٥٩ صوتا مؤيّدا مقابل ٥٧ صوتا وامتناع ٢٦ عن التصويت . رفضت الفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار نظرا لعدم حصولها على أغلبية الثلثين المطلوبة* .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أطرح الآن للتصويت الفقرة ١٨ من منطوق مشروع القرار A/39/L.28 وترد على النحو التالي :

" تناشد جميع الحكومات والمنظمات أن تستخدم كل نفوذها في اقناع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية والحكومات المعنية الأخرى بالكفّ عما تتبعه حاليا من سياسات التعاون مع نظام الفصل العنصري وأن تتعاون في الاجراءات الدولية للقضاء على الفصل العنصري " .

وقد طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجري تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنن ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، مصر ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غينيا ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، جامايكا ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ،

---

* بعد ذلك أبلغ وفد اليمن الأمانة العامة أنه كان ينوى الامتناع عن التصويت .

ملديف ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، نيكاراغوا ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بولندا ، قطر ، العربية السعودية ، سيراليون ، سري لانكا ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية — الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بليز ، بوليفيا ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الدانمرك ، دومينيكا ، اكوادور ، السلفادور ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، اليابان ، ليبريا ، لكسمبرغ ، موريشيوس ، المغرب ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، البرتغال ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، جزر سليمان ، اسبانيا ، السويد ، توغو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : الأرجنتين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بوتان ، البرازيل ، بورما ، الكاميرون ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الجمهورية الدومينيكية ، غينيا الاستوائية ، غابون ، غامبيا ، لبنان ، ملاوى ، نيبال ، النيجر ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، رواندا ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، أوروغواى ، فنزويلا ، زائير .

جاءت نتيجة التصويت كما يلي : ٦٢ صوتا مؤيدا مقابل ٤٧ صوتا وامتناع ٢٩ عن التصويت . رفضت الفقرة ١٨ من منطوق مشروع القرار نظرا لعدم حصولها على أغلبية الثلثين المطلوبة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/39/L.28 في مجموعه ، وصيغته المعدّلة .

طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجرى تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بييلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا ـ بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية ـ الاسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ،

سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، النرويج ، البرتغال ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بوتسوانا ، فيجي ، فنلندا ، اليونان ، ساحل العاج ، ليسوتو ، ملاوي ، نيوزيلندا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، اسبانيا ، السويد .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.28 في مجموعه ، وصيغته المعدّلة بأغلبية ١٢٣ صوتا مقابل ١٥ صوتا وامتناع ١٥ عضوا عن التصويت (القرار ٣٩/٧٢ ألف) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت الجمعية العامة بعد ذلك في مشروع القرار A/39/L.29 المعنون " برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري " .

طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجري تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ،

بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، برونـــي دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الـرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصـين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبـا ، قـبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمـن الديمقراطيـة ، الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصـر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، المانيـا (جمهورية ـ الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمـالا ، غينيا ، غينيا ـ بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريـا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهوريـة ـ الاسـلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيـا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيـق ، نيبـال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريـا ، النرويـج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبـين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان كريسـتوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، سـاموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشـيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسـبانيا ،

سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواى ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : لا أحد .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.29 بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل صوتين ، ولم يمتنع أحد عن التصويت (القرار ٣٩/٣٢ باء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت الجمعية العامة في الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار A/39/L.30 ، وفيما يلي نصها :

" واذ يساورها بالغ القلق ازاء سياسة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية التي عززت ، بتعاونها الاستراتيجي مع اسرائيل و " تعاملها البناء " مع نظام بريتوريا ، التحالف بين اسرائيل ونظام بريتوريا العنصرى في جنوب افريقيا " .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، البحرين ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، مصر ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،

غانا ، غينيا ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية ـ الاسلامية) ، العراق ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، منغوليا ، نيكاراغوا ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بولندا ، قطر ، العربية السعودية ، سيراليون ، سرى لانكا ، الجمهورية العربية السورية ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بليز ، بوليفيا ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الدانمرك ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية ـ الاتحادية) ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، اليابان ، ليبريا ، لكسمبرغ ، موريشيوس ، هولندا ، نيوزيلندا ، النروج ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، البرتغال ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، جزر سليمان ، اسبانيا ، السويد ، توغو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواى ، زائير .

الممتنعون : جزر البهاما ، بنغلاديش ، بربادوس ، البرازيل ، بورما ، غابون ، ملاوى ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، النيجر ، الفلبين ، رواندا ، سنغافورة ، تايلند ، تركيا ، فنزويلا .

كانت نتيجة التصويت كما يلي : ٦٥ صوتا مؤيّدا مقابل ٥٥ صوتا وامتناع ١٧ عضوا عن التصويت . وقد رفض الاقتراح نظرا لعدم حصوله على أغلبية الثلثين المطلوبة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/39/L.30 في مجموعه ، وصيغته المعدّلة .

طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجرى تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،

منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية — الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النروج ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : برباد وس ، بليز ، كولومبيا ، كوستاريكا ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، السلفادور ، فيجي ، غرينادا ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ،ليبريا ، ملاوى ،بنما ، البرتغال ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، اسبانيا ، أوروغواى .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.30 في مجموعه ، وبصيغته المعدّلة ، بأغلبية ١٠٨ أصوات ، مقابل ١٩ صوتا ، وامتناع ٢٥ عضوا عن التصويت (القرار ٣٩/٧٢ جيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/39/L.31 المعنون " الفصل العنصري في الألعاب الرياضية " ، وتعديله الوارد في الوثيقة A/39/L.41 .

وطبقا للمادة ٩٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، يجرى التصويت أولا على التعديل الوارد في الوثيقة A/39/L.41 بشأن الفقرة ٢ الجديدة من منطوق مشروع القرار .

طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجرى تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا ـ بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية ـ الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،

لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواى ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : الدانمرك ، المانيا (جمهورية ـ الاتحادية) ، ايسلندا ، هولندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد التعديل على مشروع القرار A/39/L.31 بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت الجمعية العامة بعد ذلك في مشروع القرار A/39/L.31 ، في مجموعه وصيغته المعدّلة .

طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجرى تصويت مسجّل .

المؤيّدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا ـ بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية ـ الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،

بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

العارضون : لا أحد .

الممتنعون : الدانمرك ، المانيا (جمهورية ـ الاتحادية) ، ايسلندا ، هولندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.31 في مجموعه ، وبصيغته المعدّلة ، بأغلبية ١٤٨ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٣٩/٧٢ دال) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نصل الان الى مشروع القـــــرار A/39/L.32 وهو بعنوان " انشطة الاعلام والعمل الشعبي لمناهضة الفصل العنصـــرى" .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجـــل .

المؤيـــدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، انتيغوا وبربـــودا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحريـــن ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيـا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الاخضر ، جمهورية افريقيا الوسطـــى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمـــن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهوريـــة الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائيـــة ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهوريـــة الديمقراطية الالمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية ، غانـــا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانـــا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيـــا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العـــراق ، ايرلنـــدا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيـــا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنـــان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولنـــدا ،

نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيـــــرو ، الفلبيـــــن ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، الســـــودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغـو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهوريـة - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغـواى ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : لا احـــــد .

الممتنعون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشماليـــــة ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.32 بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضويـــن عن التصويت (القرار ٣٩/٧٢ هاء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى مشروع القـــرار A/39/L.33 ، وهو بعنوان " صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا " .

ولأنه لم يطلب أحد اجراء تصويت ، فسوف اعتبر ان الجمعية العامة قد قررت اعتماد مشروع القرار .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.33 (القرار ٣٩/٧٢ واو) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تصوّت الجمعية العامة الآن على مشروع القرار A/39/L.36 ، وهو بعنوان " اجراءات دولية متضافرة للقضاء على الفصل العنصـرى " .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيـــدون: افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الاخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية - الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ،

السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، اوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : بلجيكا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية الاتحادية) ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، ملاوي .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.36 بأغلبية ١٤٦ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٦ اعضاء عن التصويت (القرار ٣٩/٧٢ زاي) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في ضوء المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة لتوها ، طلب رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري السفير غاربا ممثل نيجيريا ان يدلي ببيان . واعتبر انه ليس هناك اعتراض على دعوته لالقاء ذلك البيان .

السيد غاربا (نيجيريا) رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد جرى العرف على ان يدلي رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ببيان عقب اختتام مناقشة البند في الجمعية العامة . وأعرف ان هناك بعض الوفود ترغب في تعليل تصويتها ولكن لدى فعلا بعض الارتباطات الملحة للغاية وانني شاكر لكم ان سمحتم لي بالكلام في هذا الوقت .

اود قبل كل شيء ان اعرب عن امتناني لكثير من الوفود هنا لكلماتها الطيبة عن عمل اللجنة الخاصة . كما اشعر بالامتنان للتقدير الذي اعربت عنه الجمعية العامة للخدمات التي تتميز بالكفاءة والتفاني والتي قام بها موظفو مركز مناهضة الفصل العنصري .

وثانيا ، ينبغي ان اقول انني اشعر بالأسف لان الجمعية العامة قد حولت لبعض الوقت عن التصدى للمشكلة الاساسية المعروضة علينا واعني بها الحالة الخطيرة السائدة في جنوب افريقيا ومسؤولية الذين مكنوا نظام الفصل العنصرى من ان يصبح خطرا على العالم .

لقد اقترحت صباح اليوم ان تتلافى الجمعية العامة التصويت الذى يؤدى الى انقسام لا داعي له . ولم تكن هناك حاجة للتصويت على التعديلات بينما كانت الجمعية العامة تستطيع التصويت على احكام مشاريع القرارات وكان يمكن لكل وفد ان يسجل آراءه في ذلك الحين . ويؤسفني انه لم يتوفر لنا الوقت لان نشرح وجهات نظرنا لكل الوفود ولكن اسمحوا لي ان اقول انه ليس لدى نية الحيلولة دون اجراء تصويت عادل . والحق انه لأمر هام جدا ان يعرف الشعب الذى يعاني القهر في جنوب افريقيا وان يعرف العالم اجمع موقف الولايات المتحدة ومن يؤيدونها .

ان شعب جنوب افريقيا الذى يعاني القهر يحتفل بعيد الميلاد هذا العام باعتباره "عيد ميلاد اسود" لأن يعلن الحداد على مئات الرجال والنساء والاطفال الذين قتلتهم السياسة العنصرية والكثيرين غيرهم الذين شوهوا .

لن يصبح في امكانهم اقامة الاحتفالات هذا الموسم لانهم قاسوا وما زالوا يقاسون آلاما لا توصف بسبب رفضهم ، كما ينبغي ان يفعل اى انسان مهذب ، نظام الفصل العنصرى الشرير . وزج بزعمائهم في السجون ، وقد اتهم ثمانية من زعماء الجبهة الديمقراطية المتحدة الشجعان لتوهم بالخيانة العظمى . وقد فصل الاف العمال على الفور وابعدوا عن بلادهم ، وخربت مجتمعات محلية بكاملها .

وقد اختاروا ان يتحملوا المعاناة في الكفاح بدلا من الاستسلام للعنصرية ، وهم لا يناضلون فقد من اجل حريتهم ومن اجل مستقبل شعب جنوب افريقيا بأسره وانما ايضا من اجل اهداف ومبادئ هذه المنظمة . انهم لا يطلبون الرحمة ولكنهم يطلبون منا التضامن معهم وهم يستحقون منا ذلك .

ولكن المسألة اكبر من ذلك .

ان الطغمة العنصرية في بريتوريا تطؤها غطرسة القوة . وبعد مناورتها العسكرية الكبرى التي جرت في ايلول/سبتمبر الماضي ، فخر من يسمى بوزير دفاع هذه العصبة قائلا "ان ما شاهدناه بالأمس يمكّننا من ان نتقدم حتى نصل الى القاهرة" .

ان النضال ضد الفصل العنصرى ليس نضالا للسود في جنوب افريقيا وحدهم ، ولكنه نضال افريقيا للدفاع عن نفسها ونضال الأمم المتحدة من أجل السلم والأمن الدوليين.

ولن يستطيع اى قدر من التلاعب ولا الدعاية ولا الضغط ولن تستطيع جماعات الضغط في هذه الجمعية العامة ان تزيح امام التاريخ المسؤولية عن عاتق الذين ساندوا نظام التفرقة العنصرية بتقديم الدعم العسكرى والاقتصادى والسياسي بل والحماية .

ونحن نعلم وكذلك يعلم الشعب المضطهد في جنوب افريقيا ان امامنا مهمة صعبة .

ولكن الشعب المضطهد في جنوب افريقيا سوف يناضل وكذلك ستناضل افريقيا رغم العقبات المؤقتة التي نواجهها الان ، حتى تحرر جنوب افريقيا مهما كانت الصعوبات اذ ليس امامنا خيار.

ونحن نسعى للحصول على مساندة جميع الحكومات وجميع الرجال وجميع النساء من ذوى الضمائر ونحن نتوقع ان يساعدونا لان قضيتنا عادلة .

ولا ينبغي ان يظل مشروع القرار الذى اعتمد اليوم مجرد ورقة بل ينبغي ان يدفع الى العمل .

واسمحوا لي ان اشير اشارة خاصة الى مشروع القرار الذى يتعلق بالجهود الدولية المتضافرة للقضاء على الفصل العنصرى والذى اعتمد بأغلبية ساحقة من الاصوات .

وأود ان اشكر بلدان الشمال والبلدان الغربية الاخرى التي شاركت في تقديم مشروع القرار هذا بوصف ذلك عملا للاعلان عن الايمان والتعبير عن التزامها .

وبعد هذا القرار قبل كل شيء التزاما بالعمل وانا اثق ان جميع الحكومات التي صوتت لصالحه سوف تولي اهتماما عاجلا لتنفيذ احكامه .

اناشد الذين لم يصوتوا اليوم مؤيدين ان يعيدوا النظر في مواقفهم . كما اهيب بالرأى العام ، وبصفة خاصة في البلدان الغربية ، ان يقدم تأييده لهذا القرار الذى ينطوى على الحد الادنى من العمل المطلوب على وجه السرعة .

ان اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى - بالرغم من اجرائها مشاورات مكثفة مع الحكومات لتشجيعها على اتخاذ اجراء - ستواصل تكريس اهتمام خاص للاتصال بالقاعدة الجماهيرية العريضة وقادة الرأى العام - القادة السياسيين ورجال الدين ، والمثقفين من الشخصيات العامة والرياضيين وغيرهم - لاقناعهم بالانضمام الى حملة الضمير والعمل لمناهضة الفصل العنصرى .

ان الاستجابة التي حظينا بها هذا العام تشجعنا ايما تشجيع ، ونود ان نعرب عن امتناننا للعديد من الحكومات والمنظمات والافراد المعنيين . واود مرة اخرى ان اثني على السويد لاتخاذها زمام المبادرة في تعزيز قوانينها لمناهضة اية استثمارات جديدة في جنوب افريقيا . ويحدوني الامل في ان تنظر البلدان الاخرى المعنية في اتخاذ اجراء مماثل .

ولا يسعني الا ان اعرب عن عظيم امتناننا للاجراءات التي اتخذتها حكومة نيوزيلندا برئاسة رئيس وزرائها دفيد لانغ. اذ ان اجراءات كهذه من شأنها ان ترسل اشارات واضحة لشعب جنوب افريقيا .

لكن مما يبعث على مزيد من التشجيع بالنسبة لي الاجراءات التي تتخذها يوميا المدن والدول ، والنقابات العمالية والهيئات الدينية والطلاب والكليات والجامعات وغيرها من المؤسسات الاخرى ، والافراد في جميع ارجاء العالم . ويحضرني في هذا الصدد عشرات الالاف من الناس الذين تظاهروا ضد زيارة بوتها لاوروبا ، وعمال الورش في دبلن الذين يقومون باضرابات منذ ستة اشهر مستمرة ، لانهم يرفضون بيع سلع من جنوب افريقيا وعمال الموانئ الذين يرفضون ان يفرغوا شحنات صادرات جنوب افريقيا ، والرياضيين والمطربين الذين يرفضون عروض الفصل العنصرى واموالها المخضبة بالدماء .

كما يحضرني في هذا الصدد آلاف الامريكيين الذين يتظاهرون امام المكاتب التابعة لنظام الفصل العنصري في الولايات المتحدة ، والعديد من القادة الذين زج بهم في السجن لمطالبتهم بتحرير زعماء جنوب افريقيا ووضع حد للتواطؤ مع الفصل العنصري .

وانني لواثق من ان هذه الاجراءات النابعة من الضمير ستتطور قريبا لتصبح حركة عالمية واسعة قوية بحيث تفي بأغراض الأمم المتحدة وتمكن شعب جنوب افريقيا من تحقيق تحرره .

ان الدورة الحالية للجمعية العامة قد اتخذت مقررا ذا مغزى كبير للغاية باعلانها اخيرا ان الفصل العنصري امر هام .

وكما اوضحت في بداية هذه المناقشة ان عنوان هذا البند من جدول الاعمال منطو في حد ذاته على مفارقة تاريخية . اذ لا نستطيع ان نتكلم اكثر من ذلك عن " حكومة " جنوب افريقيا . لانه لا توجد حكومة في هذه الارض ، لكن هناك فقط عصبة عنصرية غير شرعية وغير قانونية تمارس الاضطهاد .

فالقضية هي قضية تدمير الفصل العنصري ، وتحرير جنوب افريقيا .

وانا بوصفي افريقيا اعي تماما الصعوبات التي تواجهها قارتنا اليوم . لكن يجب الا نسمح لاحد بان يستفيد من هذا الوضع ويواصل اذلال افريقيا . وليس لدى ادنى شك في ان شعب افريقيا سيفضل المجاعة بدلا من ان يقبل اذلال الرجال والنساء السود .

واناشدكم - سيادة الرئيس - كما اناشد كل فرد هنا التضامن في هذا الوقت العصيب .

وتتعهد اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، من جانبها ، ببذل اقصى جهد للنهوض بعمل متضافر من جانب الشعوب والحكومات لخدمة القضية النبيلة المتمثلة في القضاء على واحدة من ابشع الوحدات للكرامة الانسانية ، ولتمكين شعب جنوب افريقيا من اقامة مجتمع ديمقراطي غير تمييزي ولمساعدة قارة افريقيا على استكمال تحررها .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعطي الكلمة الان للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم بعد التصويت .

السيد كورهوين (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان وفد فنلندا لم يصوت معارضا لمشروع القرار A/39/L.28 ؛ الا انني يجب ان اركز على ان لدينا تحفظات قوية على العديد من فقراته . فالفقرتان ١٠ و ٢٩ من المنطوق تتناقضان مع مبدأ عالمية العضوية في هذه المنظمة . وينطبق هذا الوضع تماما على الفقرة ١١ من المنطوق . اذ انها والفقرتين السابق ذكرهما لا تتفق مع احكام ميثاق الأمم المتحدة الخاصة بولاية مجلس الامن . اما آراؤنا بشأن التوصية بالكفاح المسلح فهي معروفة تماما .

كما اننا - من حيث المبدأ - نعارض استفراد بعض الدول الاعضاء بالاسم . ويؤسفنا عميق الاسف ان القرار هذا العام يبدو انه يتضمن عددا متزايدا من الاشارات غير المقبولة تماما لوفود عديدة . ولا نعتقد ان قرارا من هذا النوع سيعزز فرص النجاح في نضالنا المشترك ضد آفة الفصل العنصري .

السيد فيشر (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد دأبت النمسا دوما على التنديد بسياسة الفصل العنصري بوصفها انتهاكا خطيرا على نحو خاص لحقوق الانسان . ونحن نعتقد ان هذا تحد مستمر تواجهه الأمم المتحدة ، في عملها على الاسهام في القضاء على ذلك النظام البغيض للتفرقة العنصرية لهذه الاسباب ، نجد انفسنا متفقين مع المحتوى العام للنصوص المقدمة في اطار هذا البند .

بيد ان هناك عددا من الاحكام الواردة في مشاريع القرارات لا تستطيع النمسا تأييدها وخاصة ان موقفنا كان دائما مفاده انه يتعين على الأمم المتحدة ان تركز كل جهودها على تحقيق تغيير سياسي واجتماعي بالوسائل السلمية ، والا تؤيد النضال المسلح . كما اننا نعارض اى حكم يتناقض مع هدف عالمية العضوية في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة . وعلاوة على ذلك ، تعتقد النمسا انه يتعين على الجمعية العامة ان تحترم صلاحيات مجلس الامن فيما يتعلق بالاجراءات القمعية ، لذا ، لا نستطيع ان نؤيد اى احكام يمكن ان تفهم

انها تمثل التزاما بتقليص العلاقات مع جنوب افريقيا . كما نود ان نكرر مرة اخرى رأى النمسا القائل بان استفراد دول اعضاء بصورة تعسفية في قرارات الجمعية العامة امر ليس له ما يبرره وهو لا يدعم قضية شعب جنوب افريقيا المغلوب على امره .

وفي ضوء تلك الاعتبارات ، كان على وفد النمسا ان يمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.28 وان يصوت معارضا لمشروع القرار A/39/L.30 . الا اننا قد اتخذنا موقفا ايجابيا بشأن مشاريع القرارات A/39/L.29 و L.31 و L.32 و L.33 . ونظرا لمعارضتنا القوية للفصل العنصري ، فقد ايدنا ايضا مشروع القرار A/39/L.36 ، رغم تحفظاتنا بشأن بعض الصيغ الواردة في المنطوق . ان تصويتنا على مشاريع القرارات هذه انما يعني اعرابا عن تأييدنا التام للجهود الرامية الى تحقيق مجتمع ديمقراطي عادل في جنوب افريقيا قائم على اساس المشاركة المتساوية لكل سكان جنوب افريقيا ، بغض النظر عن لون بشرتهم .

وفي الختام ، اسمحوا لي ان اعلل بايجاز تصويتنا على الاقتراح الاجرائي القاضي بضرورة اعتبار الفصل العنصري مسألة هامة .

ففيما يتعلق بجوهر المسألة فاننا نشاطر الرأى القائل بان الفصل العنصري هو حقا مسألة هامة للغاية وهي تستحق ايلاء اهتمام خاص . بل ان المجتمع الدولي - في الواقع - قد نظر اليه دوما على هذا الاساس . لكن كان علينا ان نعارض المقترح بوصفه مناورة تكتيكية ، حيث انه لا يتماشى مع متطلبات المعاملة النزيهة المتساوية لكل التعديلات والمقترحات التي قدمتها الدول الاعضاء .

السيد ماكدوناه (ايرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اود ان اعلل تصويت الوفد الايرلندي على مشاريع القرارات الخاصة بسياسات الفصل العنصري والمعروضة علينا اليوم .

لقد اعرب عن موقف ايرلندا بشأن الفصل العنصري في مناسبات عدة في هذه الجمعية . وتعتبر حكومة بلادي ان سياسات التمييز العنصري المؤسسي التي يمارسها البيض في جنوب افريقيا خطأ من الناحية الاخلاقية ، وهي خطيرة وتسبب معاناة بشرية

هائلة ، وتتناقض بصورة مباشرة مع القيم الاساسية التي تتمسك بها . وليس لايرلندا علاقات دبلوماسية مع جنوب افريقيا ، كما لا تربطها بها اتفاقات تجارية او تعاون اقتصادي او اتفاقات ثقافية. فسياسة الحكومة الايرلندية تتمثل في الا تسعى عن طريق الاجراءات الرسمية الى النهوض بالتجارة مع جنوب افريقيا ،وهي تعمل بحسم على عدم تشجيع الروابط الرياضية بها .

لم تلق اية مسألة اخرى في هذه الجمعية مثل هذا الاجماع الذي يلقاه الفصل العنصري . فبغض النظر عن الاختلافات الايديولوجية او السياسية ، القائمة بيننا ، فاننا جميعا ندينه بلا تحفظ . ومع ذلك ، وبعد ما يربو على ٣٠ عاما من هذا التنديد الذي لا لبس فيه لا يزال الفصل العنصري قائما .

صحيح ان النظام قد تغير في بعض الجوانب ، ولكن التغييرات لم تؤثـــر علـــى الموضوع الجوهرى ، سياسة التطور المنفصل . وترى ايرلندا ان المجتمع الدولي قد حكـــم وبحق على الدستور الجديد لجنوب افريقيا بأنه عمل زائف . ونحن على اقتناع بأن الدستـور الجديد ليس الا محاولة من جانب جنوب افريقيا لتشجيع الملونين والهنود علـى الاذعـــان واستثناء الأغلبية السوداء من العملية السياسية . وبذلك يترسخ نظام الفصل العنصرى أكثر من ذى قبل .

ان التجديد الدستورى لدليل يبين كيف أن جنوب افريقيا قد غيرت من سياساتهـــا على مرّ السنين في محاولة لمواجهة السخط الذى يبديه المجتمع العالمي . ومن الواضح أن جنوب افريقيا لم تؤيد العدالة أبدا ، ولكنها كانت تكسب الوقت فقط بغية ابقاء السياســـات القديمة في ظروف جديدة . واليوم ، فان جنوب افريقيا التي تمارس الفصل العنصـرى هـي كما كانت عليه من قبل ، أى مجتمع فيه تنتهك حقوق الانسان باستمرار ، ويفرض نظام الأقليـة بشكل صارم ، وتقيد حرية التعبير السياسي ، وتذكر الحقوق السياسية الأساسيـة بشكـــل متواصل ، وتهان كرامة الانسان كل يوم . وفي حين نشجب وندين ذلك باستمرار ، فـــان جنوب افريقيا التي تطبق سياسة الفصل العنصرى بشكل يدعو الى العار ، تفعل أكثـر مـن ذلك . انها اليوم المجتمع الوحيد في العالم الذى ينتهج النظام السياسي القائـم علـى العنصرية بشكل علني وصريح ويعتبره سياسة عامة . انه مجتمع يقرر فيه اللون مصير الانسان . وبما أن الانسان غير قادر على تغيير لون جلده ، فالفصل العنصرى لا يعطي السود أى أمل .

وتعتقد ايرلندا أن الذين يتحكمون اليوم بالأنشطة السياسية في جنوب افريقيـــا ما زال بامكانهم استحداث التغيير بطرق سلمية . واذا ما ساورتهم المخاوف ، فانها نتيجة سياساتهم بذاتها . فالطريق التي تبعث على الامل والثقة تمر عبر التغيير السلمـــي ، لأن التغيير أمر لا مفر منه . ولا يمكن أن يسأل السود في جنوب افريقيا أو انه يتوقع منهم تحمـل المزيد من الكبت الى ما لا نهاية ، وهو الكبت الذى يقيد جميع أوجه حياتهم ، ويدفـــع بأولادهم الى نفس المصير البؤوس منه .

وتعتقد حكومتي أنه اذا أريد للتغيير أن يتم في جنوب افريقيا ولكن ليس عن طريق العنف ، فعلينا التزام واضح وهو تعزيز التغيير السلمي هناك بالطرق الأخرى المتاحة لنا . ومهما بدت الصورة قاتمة ، نعتقد انه من الاهمية بمكان أن يحاول المجتمع الدولي ايجاد سبل تجعل جنوب افريقيا تواجه الواقع والمخاطر التي تتربص بها قبل فوات الأوان .

لقد أيدت ايرلندا مرارا في هذه الجمعية العامة وفي أماكن أخرى تأييدها لفرض سلسلة من الجزاءات الفعالة ضد جنوب افريقيا . ونحن نرى أن هذه الجزاءات ينبغي أن يفرضها مجلس الامن في الامم المتحدة الذي لديه وحده وبالنيابة عن المجتمع الدولي سلطة اعتماد جزاءات الزامية . ويجب أن تختار هذه العقوبات بعناية ، وأن يطبقها الجميع بعد اعتمادها . ونحن نرى بصورة محددة ان الحظر القائم على الاسلحة لابد أن يتدعم ويراقب بعناية زائدة . ويجب أن يفرض رسميا حظر الزامي على النفط ، كما يجب أن تمنع الاستثمارات القديمة والجديدة الممنوحة لجنوب افريقيا . واذا ما جرى ذلك بعناية ودقة نعتقد أن الضغط الدولي الذي يمارس على جنوب افريقيا قد يفعل فعله .

والى حين تحدث جنوب افريقيا التغيير المطلوب ترى حكومة بلدي انه ينبغي ايلاء أهمية كبرى لتقديم المساعدة الانسانية والقانونية الى الذين يعانون من التشريعات التمييزية في جنوب افريقيا ، وتقديم العون لاسرهم وللاجئين من جنوب افريقيا .

وطبقا لآراء حكومة بلدي في الفصل العنصري التي أعربت لتوي عنها ، يسعد وفد ايرلندا أن يشترك في تقديم مشروعين من مشاريع القرارات السبعة التي عرضت علينا هذا اليوم ، أي A/39/L.33 بشأن صندوق الامم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا و A/39/L.36 الخاص باجراءات دولية متضافرة للقضاء على الفصل العنصري .

وقد صوتت ايرلندا لصالح مشروع القرار A/39/L.29 بشأن برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري . وينبغي أن يفهم موقفنا ازاء التوصيات المدرجة في تقرير اللجنة الخاصة على ضوء السياسة العامة التي تتبعها حكومتي بشأن الفصل العنصري ، هذه السياسة التي وردت في بياناتنا هذا وفي بياناتنا السابقة .

وقد صوتت ايرلندا أيضا لصالح مشروع القرار A/39/L.31 الذى يطلب من اللجنة المخصصة لصياغة اتفاقية دولية لمناهضة الفصل العنصرى في الالعاب الرياضية أن تواصل عملها بغية تقديم مشروع اتفاقية الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين . وبالطبع ، سوف ننظر في الاتفاقية بكل اهتمام . ويحدونا الامل ألا يؤدى مضمونها الى اثارة مشاكل ذات طابع قانوني أو دستورى بالنسبة لحكومة بلدى .

ولقد أيدت ايرلندا مشروع القرار A/39/L.32 المتعلق بأنشطة الاعلام والعمل الشعبي لمناهضة الفصل العنصرى . وترى حكومتي انه من الاهمية القصوى أن يحظى الاعلام الخاص بممارسات الفصل العنصرى البغيضة بأكبر قدر من النشر . ويساورنا القلق الشديد حيال وضع السجناء السياسيين في جنوب افريقيا ، وسوف نستمر في دعمنا جميع الجهود المؤدية الى اطلاق سراحهم .

والآن أنتقل الى القرارات التي لم تحظ بتأييد وفدى . لقد صوتت ايرلندا ضد مشروع القرار A/39/L.28 بشأن فرض جزاءات شاملة على نظام الفصل العنصرى ودعم الكفاح من أجل التحرير في جنوب افريقيا . لقد عارضنا مشروع القرار لأنه توجد عناصر عديدة في المشروع لا تتفق مع النهج الذى تتبعه حكومتي ازاء المشكلة . ان التزام حكومتي بمبدأ العالمية في عضوية الامم المتحدة معروف تماما . وترى أيضا ان قطع الاتصال الكامل بجنوب افريقيا بمقتضى سياسة العزل التام كما يدعو اليه مشروع القرار ، سوف يجعل السود رهينة نزوات السلطة في جنوب افريقيا ، التي تجد نفسها في غياب استنكار وشجب المجتمع الدولي متحررة من القيود في تعاملها مع الاغلبية السوداء . وبموجب سياسة العزل التام ، سوف تجابه العالم الخارجي صعوبة متزايدة في استمرار مراقبة وضع السود . وفي ظل هذه الظروف ، تساور ايرلندا مخاوف خطيرة بشأن ما يعود بالخير للسكان السود في جنوب افريقيا ، خاصة في ضوء الاحداث الاليمة التي شاهدها المجتمع الدولي في جنوب افريقيا خلال الاسابيع القليلة الماضية .

وكما ذكرنا سابقا ، تؤيد ايرلندا تطبيق مجلس الامن بعض الاجراءات الانتقائية ضد جنوب افريقيا . وسوف نتمكن من تأييد الكثير من الاجراءات المحددة الواردة في الفقرة ١١ من منطوق مشروع القرار هذا والمتفقة مع سياستنا الخاصة بالجزاءات . وتساورنا الشكوك

فيما يتعلق بالحكمة من تطبيق الجزاءات الشاملة في المرحلة الحاضرة . ونحن نرى ان السياسة الصحيحة للمجتمع الدولي تتمثل في ممارسة ضغط مستمر ومتصاعد بهدف التغيير وذلك من خلال انتقاء تدابير جزائية مختارة ينفذها الجميع بشكل صحيح .

ونحن لا يمكننا أن نقبل بالموافقة على الكفاح المسلح الوارد ذكره في هذا القرار. وقد أوضحنا في الماضي اننا لا نرغب في أن نرى هذه الجمعية العامة توافق على أعمال العنف . حتى ولو أمكننا فهم تزايد الشعور بخيبة الامل ومرارة الكبت اللتين قد تنبع منهما أعمال العنف ، فان حكومتي لا يمكنها أن تتغاضى عنها .

ان وفدي ، كما في السنوات الماضية ، صوت ضد مشروع القرار بشأن العلاقات بين اسرائيل وجنوب افريقيا . وفي نظرنا ، فان هذا النص يستفرد بلدا عضوا في هذه الجمعية العامة بالادانة بشكل غير لائق .

السيد بايوا (بيرو) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد صوت وفد بيرو لصالح كل مشاريع القرارات المتعلقة بمسألة الفصل العنصري وفقا لموقفه في رفضه الحاسم وادانته لنظام الفصل العنصري ، ولأنه يعتبر انه من الضروري أن تركز الامم المتحدة جهودها للتوصل الى القضاء على الفصل العنصري قضاء نهائيا .

ولكنه لم يكن ممكنا بالنسبة لوفدي أن يؤيد الفقرات الواردة في مشروعي القرارين A/39/L.28 و L.30 اللذين قدما للتصويت المنفرد ، لانهما يتضمنان اشارات منتقاة تندد بدول أعضاء دون غيرها .

ونود أيضا أن نقول ان وفد بيرو لا يشاطر الفكرة القائلة بوجوب البحث عن حلول للمشاكل الدولية عن طريق العنف . ونعتقد أن ذلك لا يتماشى مع مقاصد الميثاق ومبادئه . ولهذا السبب ، يتحفظ وفدي ازاء تلك الفقرات الواردة في مشروع القرار A/39/L.28 التي تشجع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على الكفاح المسلح .

السيد دوس سانتوس (موزامبيق) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان التزام حكومة بلادى بالكفاح من أجل القضاء التام على الفصل العنصرى معروف تماما . وليس هناك ما يدعو الى سرد مزيد من التفصيل .

وعلاوة على التدابير التي يستطيع المجتمع الدولي اتخاذها ، بل ينبغي له ذلك للقضاء التام على النظام البغيض للفصل العنصرى ، فان اختيار الطرق والوسائل اللازمة لتحقيق ذلك متروك لشعب جنوب افريقيا . وكنا نود أن لا نرى أى عقبات في طريق التغيير السلمي لأن كل بلد أو مجموعة من البلدان لها أن تختار أفضل الطرق لدعم ذلك النضال .

ونحن ، من جانبنا ، نؤكد من جديد دعمنا السياسي والمعنوى والدبلوماسي للمؤتمر الوطني الافريقي في كفاحه من أجل القضاء التام على الفصل العنصرى واقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصرى يستند الى حكم الاغلبية .

ويود وفد بلادى أن يؤكد من جديد أن جمهورية موزامبيق الشعبية ليست في وضع يسمح لها بتطبيق الجزاءات الاقتصادية المفروضة على جنوب افريقيا . ان النمط الذى درأبنا على اتباعه في التصويت لا تمليه علينا الا مشاعر البغض العميق لسياسات الفصل العنصرى ولكل ما ينبثق منها واستنكارها جميعا . ولا يعني ذلك على الاطلاق أننا نتفق تماما مع كل كلمة أو عبارة أو جملة وردت في هذه القرارات . فالموقف الذى نتخذه يمليه علينا مشهد الدبابات الحربية وهي تسحق اطفال المدارس ، وصرخات الفزع التي يطلقها السجناء العزل أثناء التعذيب ، والممارسات الوحشية للسيطرة على ٢٤ مليون نسمة في معسكرات الاعتقال . فالفصل العنصرى ليس شريرا فحسب ، بل هو الشر بعينه . هذه هي الاسباب التي أملت علينا نمط تصويتنا وليس غيرها .

السيد اوكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان اليابان تعارض بقوة وحزم ممارسات الفصل العنصرى ، وتتعاون بأقصى قدر ممكن مع جهود الامم المتحدة من أجل القضاء التام على الفصل العنصرى . ومن ثم ، فقد حاول وفد بلادى دائما أن يتخذ موقفا ايجابيا ازاء مختلف مشاريع القرارات التي تقترح بشأن هذا البند . وانطلاقا من هذه الروح ، أيدنا خمسة مشاريع قرارات هي : A/39/L.29 و A/39/L.31 و A/39/L.32 و A/39/L.33 و A/39/L.36 . والواقع أننا اشتركنا في تقديم مشروع القرار A/39/L.33 المتعلق

بصندوق الامم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا ، الذي تحظى جهوده بتقديرنا العميق . ومع ذلك ، فمن المؤسف أن وفد بلادي لم يستطع تأييد القرارين المتبقيين لأننا نرى أنهما يتسمان بالتحدي والعقم بصورة مفرطة .

وقد صوت وفد بلادي ضد مشروع القرار A/39/L.28 لأنه يشتمل على عناصر كثيرة ، مثل العناصر الواردة في الفقرات ١٠ و ١٤ و ١٥ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ من منطوق القرار ، التي لا تستطيع حكومة بلادي أن تؤيدها . كما لا يستطيع وفد بلادي أن يؤيد العناصر الاخرى في ذلك القرار ، مثل تخصيص بلد معين باللوم . وفي هذا الصدد ، نضم صوتنا الى العديد من المتكلمين الآخرين في شجب ما حدث صباح اليوم . ونعتقد اعتقادا راسخا أن تلك المداورة التي تلتها حالة من الاضطراب التي شهدناها على التو ، لن تؤدي الى احراز أي تقدم في قضيتنا في الكفاح الذي نخوضه ضد الفصل العنصري وتمثل مخاطرة تضر بمصداقية هذه المنظمة . ونحن نأمل أن لا يتكرر ذلك مرة أخرى . ولن نستطيع أيضا أن نؤيد الندا ء بفرض جزا ءات شاملة الزامية على جنوب افريقيا . وتعتقد بلادي أن فرض تلك الجزا ءات الشاملة لن يكون ، في الواقع ، ذا أثر فعال ، ولا يمثل الوسيلة التي تعجل بالتوصل الى تسوية سلمية لمسألة الفصل العنصري .

وفي هذا الصدد ، اسمحوا لي أن أنتقل الى مشروع القرار A/39/L.36 . لقد أيد وفد بلادي هذا القرار لأنه يتمشى مع الموقف الاساسي لليابان في ممارسة أشد الضغوط ، من خلال الوسائل السلمية ، لحمل جنوب افريقيا على التخلي عن سياسة الفصل العنصري وتقديم الدعم المعنوي والانساني الى الذين يكافحون من أجل القضاء التام على الفصل العنصري ، ويود وفد بلادي أن يثني على مقدمي هذا القرار ، بصفة خاصة ، لجهودهم الرامية الى تجنب ادخال أي عناصر غير ضرورية مثيرة للجدل حتى يحظى بأوسع تأييد ممكن . ونرحب بهذه المحاولة الجديدة ، ونأمل في أن يستمر هذا النهج في السنوات المقبلة .

ومع ذلك ، يبدي وفد بلادي تحفظاته فيما يتعلق بعدد من مختلف التدابير الملموسة المقترحة في ذلك القرار . وعلى سبيل المثال ، تتجاوز الفقرة ٥ من المنطوق حدود المسؤوليات الواردة في الميثاق . وعلاوة على ذلك ، تشتمل الفقرة ٧ من المنطوق

على عنصر لا تستطيع بلادي أن تضمن تنفيذه . وفيما يتعلق بالفقرة ٨ (ب) من المنطوق ، يود وفد بلادي أن يعرب مرة أخرى عن اقتناعه بأنه ينبغي أن تبذل المساعي للتوصل الى تسوية لمسألة الفصل العنصري بطريقة سلمية من خلال اجراء الحوار بين الاطراف المعنية .

وأخيرا ، أود أن أشير بايجاز الى مشروع القرار A/39/L.29 الذي اعتمدناه على التو ، فالفقرة ٣ من منطوق هذا القرار تؤيد تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري الوارد في الوثيقة A/39/22 . ورغم أن وفد بلادي قد صوت في صالح القرار ، فاننا لا نستطيع أن نقبل بعض النتائج والتوصيات الواردة في الفقرات من ٢٨٤ الى ٤١٨ من التقرير المذكور . ويعرب وفد بلادي أيضا عن قلقه ازاء الفقرتين ٤ و ٥ من منطوق القرار اللتين تمنحان اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري مجموعة واسعة من الاختصاصات بصورة مفرطة . ونحن نأمل مخلصين أن تتمكن اللجنة الخاصة من التصرف في ميزانيتها على نحو فعال . ونأمل ، بصفة خاصة ، أن تقوم تلك اللجنة بتقديم تقريرها الى الجمعية العامة فيما يتعلق بكيفية انفاق مبلغ الـ ٤٠٠٠٠٠ دولار المخصص لها بموجب الفقرة ٥ .

السيد آيي (بورما) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد صوت وفد بلادي تمشيا مع الموقف الحازم الذي تتخذه بورما ضد سياسات الفصل العنصري ، في صالح جميع مشاريع القرارات المعروضة علينا بشأن هذه المسألة . ومع ذلك ، فاننا نأسف أن نلاحظ أن بعض فقرات القرارين A/39/L.28 و A/39/L.30 ، قد اختصت بعض البلدان بالادانة . وعلى ذلك ، يود وفد بلادي أن يبدي تحفظاته ازاء الصياغة في هذا الشأن . وفيما يتعلق بالتصويت الذي جرى صباح اليوم بشأن تقرير ما اذا كانت مسألة الفصل العنصري تتطلب أغلبية ثلثي الاعضاء ، يود وفد بلادي أن يوضح أن امتناعه عن التصويت على هذه المسألة لا ينتقص بأي حال من موقفنا الثابت والمستمر المتمثل في مناهضة سياسات الفصل العنصري . الا أن وفد بلادي يرى أن التصويت الذي جرى صباح اليوم بشأن ذلك الاقتراح ، قد تأثر بدوافع غريبة لا تتصل بكفاحنا لمناهضة الفصل العنصري .

السيد كيز (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لي أن أعرب عن تقديرنا لكل الدول الاعضاء التي أيدت ازالة الاشارات المعادية للولايات المتحدة من هذه القرارات .

لقد أعربت الولايات المتحدة مرارا عن بغضها لنظام الفصل العنصرى الذى تدين سياساته وممارساته العنصرية . وفي ضوء مبدأى الحقوق المتساوية والعدالة المتساوية التي تشكل أساس اسلوبنا في الحياة ، لا سبيل لنا لتبرير نظام سياسي يحرم غالبية مواطني جنوب افريقيا من حقوقهم السياسية والمدنية .

وفي البيان الذى ألقاه الرئيس ريغان في الاسبوع الحالي بمناسبة الاحتفال بيوم حقوق الانسان ، أعرب عن الرغبة القوية للشعب الامريكي في أن يرى نهاية للظلم الصارخ الذى يرتكبه نظام الفصل العنصرى والتمييز العنصرى في جنوب افريقيا . لقد أدت الممارسات التعسفية التي تنبثق من ذلك النظام الى العنف في جنوب افريقيا مرة أخرى ، وتسببت في مصرع أعداد كبيرة من المواطنين السود . ومن الجلي أن كل أعضاء هذا المحفل ولا سيما الولايات المتحدة ، يطالبون بصدق أن تتخذ الخطوات العاجلة لوضع نهاية لنظام الفصل العنصرى ولتحرير كل سكان جنوب افريقيا من أعباء هذه المأساة . فهل ينبغي لنا أن نشجع نهجا يؤدى الى تفاقم الاحتمالات الكامنة للعنف والتدمير ؟ وهل ينبغي لنا أن نسلك طريق فض الاشتباك بأسلوب مدمر يعزل السود في جنوب افريقيا عن الدعم والمساعدات الملموسة التي يقدمها أعضاء المجتمع الدولي الآخرون ؟ أم هل ينبغي لنا أن نسعى الى بناء مستقبل ولو أتاء تدميرنا للفصل العنصرى ، عن طريق الاستخدام الفعّال لعوامل التغيير التي توفر للسود في جنوب افريقيا القاعدة الاقتصادية والتقنية والتنظيمية التي يحتاجون اليها لمواصلة نضالهم في سبيل العدالة ؟

وتعتقد الولايات المتحدة ان النهج الأخير هو وحده الذى يمكنه ان يكافح بفعالية ضد اوجه الظلم الحالية ، ودون التضحية بآمال المستقبل وامكاناته . ونعتقد ان هنـــاك الكثير من الجوانب في القرارات المطروحة امامنا من شأنها ان تقوض اسس بناء ذلك المستقبل ، وان تحرم المواطنين السود في جنوب افريقيا من ادوات التغيير الفعالة المتاحة في اقتصـاد جنوب افريقيا . ونحن نعارض تدمير هذه الادوات من خلال سياسة العقوبات الاقتصادية التي من شأنها ان تحرم اهالي جنوب افريقيا السود من الاجور والمهارات والأسس التنظيمية التي يحتاجون اليها في سعيهم من أجل العدالة . ونعتقد انه ينبغي استخدام الوســائل الفعالة لضمان توفير هذه الادوات لاستخدامها في معارضة نظام الفصل العنصرى والممارسات الضارة التي تنبثق عنه .

وبسبب هذه المعتقدات ، صوّتنا ضد القرارات التي لا تتمشى معها .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعطي الكلمة لممثل اثيوبيا بشـأن نقطة نظام .

السيد سولومون (اثيوبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد ضغط وفـد بلادى دون قصد على الزر الخاطئ وهو يصوّت على الفقرة السادسة والعشرين من ديباجـة مشروع القرار A/39/L.28 الذى من البديهي اننا كنا سنصوت تأييدا له باعتبارنا من المشاركين في تقديمه ، ونود تصحيح ذلك في المحضر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب ممثل مؤتمر عموم افريقيا لآزانيـا الادلاء ببيان في اطار حق الرد . وأعطيه الكلمة وفقا للمقرر الذى اتخذته الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة في ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٤ .

السيد ماخندا (مؤتمر عموم افريقيا لآزانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : باسم جماهير آزانيا المناضلة التي تحرم من حقوقها وتتعرض للقهر والاستغلال والتمييـز ضدها ، وبالنيابة عن مؤتمر عموم افريقيا لآزانيا القيّم على التطلعات الاصيلة لهذه الجماهير ،

ارجو ان تسمحوا لي ، ياسيدى ، بأن أدلي ببعض الملاحظات في كلمتي المتواضعة تعقيبا على البيان الذى أدلى به صباح اليوم ممثل الولايات المتحدة .

لقد ناشد ممثل الولايات المتحدة الجمعية العامة ان تتوخى العدالة والانصاف لدى بحثها التعديلات الامريكية الرامية الى حذف بعض الاشارات الى الولايات المتحدة الواردة في القرارات المتعلقة ببلدى . ولو كنت انا ممثل الولايات المتحدة ، لكنت وجهت النداء بطريقة مغايرة تماما ، وما كنت بالتأكيد استخدم كلمتي "العدالة والانصاف" في هذا المحفل الدولي ، لان استخدامه لهما يزيد من فضح نهج الكيل بمكيالين الذى يتبعه ذلك البلد في تناوله للقضايا الدولية ، ولا سيما قضايا الفصل العنصرى .

في أى مجال عبّرت حكومة الولايات المتحدة ، باعتبارها حارسا للسلم والامن الدوليين ، عن العدالة والانصاف ؟ ما انفكت المذابح ترتكب ضد البشر في الشرق الاوسط وفي الجنوب الافريقي وفي امريكا اللاتينية ، وهي مناطق كان بوسع الولايات المتحدة ان تحدث فيها تغييرا ايجابيا لو كانت تؤمن حقا بالعدالة والانصاف . وفي آزانيا ذبح المئات من تلاميذ المدارس في عام ١٩٧٦ فيما عرف بانتفاضة سويتو . في اى جانب وقفت الولايات المتحدة — جانب العدالة والانصاف او جانب المصالح التجارية الكبيرة ؟ منذ شهر ايلول/سبتمبر من هذا العام يقوم شعبنا بدفن موتاه الذين قتلهم النظام العنصرى ويتعرض للاعتقال . لقد قال هذا اليوم رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، الذى كشف عن اعتقال اعضاء الجبهة الديمقراطية المتحدة بالاضافة الى العديد من اعضاء لجنة المحفل الوطني . ويتعرض آخرون للاحتجاز والتعذيب وآخرون ما زالوا يعانون من العذاب في زنزانات سجون روبين ايلاند . ومن قادتنا زيفابيا موتوبنغ الذى سجن في روبين ايلاند ثلاث مرات . وقد صدرت ضده احكام بالسجن مدة ٤٠ عاما اذا بقي على قيد الحياة . وفي عام ١٩٦٣ حكم بالسجن على ٦ صبية من طلبة المدارس المنتمين الى مؤتمر عموم افريقيا لآزانيا لانهم نادوا بالمبادئ التي قامت على اساسها الولايات المتحدة الامريكية ولكنها لم تعد تمارسها .

هل تستند حكومة الولايات المتحدة الحالية الى مبدأى العدالة والانصاف فـي سياسة الارتباط البنّاء التي تنتهجها ازاء آزانيا لوقف ممارسات الفصل العنصرى ؟ وفـي الحقيقة ، قد يسأل المرء ممثل الولايات المتحدة : هل يطبق مبدأ العدالة او الانصاف في تمثيل السود والملونين ؟ لقد استخدمت كلمة " السود " بحرص شديد ، نظرا لاننا لا نعترف في مصطلحات مؤتمر عموم افريقيا لآزانيا بتقسيم الشعوب الى انواع وفئات مختلفة ، بل نعتقد بوحدة الجنس البشرى . ولكن ما دمنا نتكلم في اطار ذلك النظام هنا ، استخدمت هذه الكلمة . واني لا تساءل هل هناك عدالة وانصاف ، على سبيل المثال ، في تمثيل السود في هذا البلد ؟ لقد اظهرت الاحصاءات التي اعلنت توا ان مواطني الولايات المتحدة الذين من أصل افريقي غير ممثلين تمثيلا مناسبا ، وان من الصعب اعتبار النظام الذى يعيشون في ظله بانه ديمقراطي . ولو لم يكن مفهوم العدالة والانصاف متصلا بالذات الالهية لكنا قـد تخلينا منذ وقت طويل عن كفاحنا في آزانيا . نحن نناضل وسنستمر في ذلك لان نضالنا في آزانيا هو من اجل العدالة والانصاف ، كما أمرنا الله وليس كما حددهما ممثل الولايـــات المتحدة وغيره .

وعلى صعيد آخر ، كنا نتوقع من ممثل الولايات المتحدة ان يتفهم ما يعنيه حرمان الانسان من هويته ، وجعله غير آمن من المهد الى اللحد ، وما يعنيه اضطهاده ومعاملته كالحيوان بسبب قوانين التصاريح ، خاصة انه ينتمي الى شعب كان عليه ان يتحمل كل هذه الاعمال اللاانسانية * .

واخيرا وليس آخرا ، هل لي ان اغتنم هذه الفرصة ، ياسيادة الرئيس ، لارد من خلالكم على ما أكده ممثل استراليا من ان حركات التحرير لشعب آزانيا لا تمثل الشعب الذى يعاني من الفصل العنصرى . وكل ما اقوله ردا على ذلك ان انكاره لذكائنا ولحقوق جماهير ازانيا المضطهدة والمقهورة امر يؤسف له ، وان البيان الذى ادلى به بشأن هذه القضية أمر مؤسف حقا . ان شعبي شعب ديمقراطي يؤمن بالمثل التي يدعو لها مؤتمر عموم افريقيا لآزانيـــا

---

* تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد فرح درير (جيبوتي) .

ويؤمن بمبادئ المؤتمر الوطني الافريقي وغيره من الجماعات كلجنة المحفل الوطني التي تضم في عضويتها الأسقف توتو والجبهة الديمقراطية المتحدة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد استمعنا لآخر متكلم في اطـار البند ٣١ ، وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٣١ من بنود جدول الأعمال .

البند ٣٤ من جدول الأعمال

قانون البحـــار

(أ) تقرير الامين العام (A/39/647 و Corr.1 و Add.1)

(ب) مشروع قرار (A/39/L.35)

(ج) تقرير اللجنة الخامسة (A/39/821)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : معروض على الجمعية العامة مشروع قرار عمم في الوثيقـــة A/39/L.35 . وقـــد انضم الآن الى مقدمي مشروع القرار كل من دومينيكا والكويت . واعطي الكلمة لممثل جمهورية تنزانيا المتحدة الذى سيعرض مشروع القرار .

السيد هيبيرا (جمهورية تنزانيا المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : معروض على الجمعية العامة مشروع القـــرار A/39/L.35 ، المقدم من قبل ٣٥ دولة ، سبق ان ادرج ٢٦ دولة منها في القائمة الواردة في الوثيقة . اما الدول التسع التي لم تدرج ، فهي اندونيسيا ، تونس ، دومينيكا ، سيراليون ، عمان ، غينيا ـ بيساو ، كولومبيا ، الكويت ، نيجيريا .

يشرفني ان اعرض مشروع القرار باسم وفود الدول التي قدمته ، وانني ممتن لذلـــك ، وكالعادة ، فان مشروع القرار هذا هو نتاج مشاورات شاملة فيما بين الوفود المعنيـــــة . وبحكم الضرورة ، فان هذه الصياغة تنطوى على حل وسط ولا تعدو ان تكون قاسما مشتركـــا للمصالح العديدة المتعارضة ، ولذلك فانه لا يفي بجميع التوقعات .

وأود أولا ان اشكر جميع الوفود ، التي شاركت في المفاوضات المتعلقة بمشـــــروع القرار ، على تعاونها وعلى روح التسامح التي أظهرتها .

ان هذه هي السنة الثانية ، منذ ان اعتمدت في خليج مونتيغو اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار ، التي يتحتم فيها على الجمعية العامة ان تتناول قرارا كهذا . ولذلك فان الموضوع ليس بجديد ، كما ان معظم ما يشتمل عليه مشروع القرار ليس بجديد .

فالفقرة ١ من منطوق مشروع القرار تذكر مرة ثانية بالأهمية التاريخية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، بوصفها اسهاما هاما في صيانة السلم والعدل والتقدم لجميع شعوب العالم .

وتعرب الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار عن الارتياح للعدد الكبير من التوقيعات على الاتفاقية ــ وهو شيء لدى ما أقوله عنه بعد قليل ــ وكذلك لعدد التصديقات المودعة لدى الأمين العام .

والآن ، وقد انتهت الفترة التي كانت الاتفاقية مفتوحة فيها للتوقيع ، تم توجيه نداء الى جميع الدول بأن تصدق على الاتفاقية ، او بأن تنضم اليها في أبكر تاريخ ممكن وذلك ليتسنى انفاذ الاتفاقية في اسرع وقت ممكن . ويتجلى هذا النداء في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار ، التي تدعو جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد أن تنظر في التصديق على الاتفاقية او الانضمام اليها في أقرب موعد ممكن للسماح بالبدء الفعلي لنفاذ النظام القانوني الجديد لاستخدامات البحار ومواردها .

أما الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار ، فانها تطلب الى جميع الدول ان تحمي الطابع الموحد للاتفاقية والقرارات المتصلة بها والمتخذة بمقتضى هذه الاتفاقية .

وتطلب الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار الى الدول ان تمتنع عن اتخاذ اية اجراءات تقوض الاتفاقية او تعوق تحقيق هدفها ومقصدها . وتشير هذه الفقرة من منطوق مشروع القرار الى أية اعمال قد يكون تم الاضطلاع بها او قد يضطلع بها في المستقبل بهدف الاضرار بالاتفاقية او اعاقة تحقيق هدفها ومقصدها .

وتعرب الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار عن تقدير الجمعية العامة لقيام الامين العام بتنفيذ البرنامج الرئيسي لشؤون قانون البحار ، الوارد في الفصل ٢٥ من أنشطة الخطة المتوسطة الأجل تنفيذا فعالا . ان الفصل ٢٥ فصل جديد تم ادماجه مؤخرا في خطة الامم المتحدة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ ، وانه لمن المشجع ان يلاحظ المرء ان الأنشطة المحددة في ذلك الفصل قد بدأ تنفيذها بفعالية وكفاءة . لقد قام الامين العام

من خلال ممثله الخاص ، السيد ساتيا ناندان وفريقه ، بعمل يتصل بمسائل تتعلق بقانون البحار ، ويستحق ذلك الاداء الثناء والتقدير والتشجيع .

اما الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار فانها تعبر عن تقدير الجمعية العامة لتقرير الامين العام ، المقدم عملا بأحكام قرار الجمعية العامة ٣٨/٥٩ ألف ، وترجو من الامين العام أن يواصل الأنشطة المبينة بايجاز في ذلك التقرير ، مع التركيز بصفة خاصة على أعمال اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار ، بما في ذلك تنفيذ القرار الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار . ويتناول القرار الثاني حماية الاستثمارات التحضيرية للأنشطة الرائدة المتعلقة بالعقيدات المعدنية .

وستوافق الجمعية العامة ، من خلال الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار ، على برنامج اجتماعات اللجنة التحضيرية لعام ١٩٨٥ . وخلال عام ١٩٨٥ ، من المقرر أن تعقد اللجنة التحضيرية دورتها العادية في كنغستون ، في جامايكا ، في الفترة الممتدة من ١١ آذار/مارس الى ١٥ نيسان/ابريل ، وأن تعقد اجتماعا صيفيا في جنيف او كينسغتون او نيويورك . وستحدد اللجنة التحضيرية خلال دورة الربيع مكان عقد هذا الاجتماع .

وتطلب الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار الى الأمين العام ان يواصل مساعدة الدول في تنفيذ الاتفاقية وفي استنباط نهج متناسق وموحد للنظام القانوني الجديد الناجم عنها وكذلك في جهودها الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية الرامية الى تحقيق الاستفادة منها على النحو الأوفى ، وتدعو الوكالات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الى التعاون وتقديم المساعدة في هذه المسائل .

ان هذه مسؤولية هامة ملقاة على عاتق الأمين العام ، وتصبح ذات اهمية خاصة عندما تشرع الدول في إعمال الاتفاقية ، خاصة بالنسبة للمجالات التي تقع ضمن الولاية القضائية الوطنية . ومن المهم أن يقدم الامين العام المشورة والمساعدة الى الدول ليتسنى تطور ممارسة الدول على نحو متماسك وموحد ومتمش مع الاتفاقية . ومن المهم ايضا ان تمكن الدول من الحصول على اقصى حد من المنفعة من الاتفاقية ، وان تتمكن من ادماج مواردها البحرية ضمن برامج تنميتها الوطنية الشاملة .

وفي الفقرة ١٠ من المنطوق تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يقدّم تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها الأربعين عن التطورات المتصلة بالاتفاقية وعن تنفيذ القرار الحالي ؛ وفي الفقرة ١١ من المنطوق وهي الأخيرة تقرر الجمعية العامة ادراج هذا البند على جدول أعمال دورتها الأربعين .

بعد أن أوضحت أبرز ملامح مشروع القرار أود أن أشير باختصار الى موضوع زمالة هاميلتون شيرلي اميراسينغ لقانون البحار التي بدأت في ١٩٨٠ تكريما للمرحوم شيرلي اميراسينغ الرئيس السابق لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار . وكما تلاحظون من تقرير الأمين العام انه نتيجة للمساهمة السخية من الدول والمؤسسات والأفراد تم بلوغ الرقم المستهدف بما يسمح باعطاء منحة زمالة واحدة على الأقل كل عام من دخل الصندوق . وأود أن أثني وأشكر كل الذين قدموا المساهمات وأناشد الآخرين أن يحذوا نفس الحذو - ليس فقط تكريما لشخص هذا الرجل البارز بل أيضا للنهوض بالقضية التي كرّس لها الكثير من حياته لها ونحن مدينون له بهذا .

هل لي أن أطلب من الجمعية العامة في هذه المرحلة أن تتذكر أحد الأشخاص البارزين الذين ساهموا بشكل خاص في تدوين وتطوير قانون البحار ، وقد توفي هذا العام وهو السيد كونستانتين أ. ستافروبولوس وكان مستشارا قانونيا سابقا للأمم المتحدة وأول ممثل خاص للأمين العام لقانون البحار قبل أن يخلفه في ذلك السفير برنارد و زوليتا الذى توفي في العام الماضي كذلك . وخدمات هذا القانوني البارز كونستانتين ستافروبولوس لهذه المنظمة ولقانون البحار بوجه خاص تعود الى أوائل أيام الأمم المتحدة . فقد كان مساهما رئيسيا في مؤتمرى قانون البحار اللذين عقدا في ١٩٥٨ و ١٩٦٠ ومنذ أن قررت الأمم المتحدة أن تتناول قضايا قاع البحار وعقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار كان يترأس فريق الأمم المتحدة الذى ساعد في تنظيم وخدمة تلك الاجتماعات الى أن قرر بلده اليونان بعد دورة كاراكاس أن يكلفه بمسؤوليات حكومية . ومكانته الدولية تجعل من غير الضرورى أن أحاول التذكير باسهاماته المعروفة للأمم المتحدة . وستظل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أثرا خالدا لكل المهندسين البارزين الذين أسهموا في وضعها ومنهم السيد كونستانتين ستافروبولوس بكل تأكيد .

وأعتقد انني أعبّر عن مشاعر كل الأصدقاء في المؤتمر الثالث للأمم المتحدة بشـــأن قانون البحار اذ أقول اننا خسرنا رجلا عظيما من رجال هذه المنظمة . وأرجو وفد اليونـــان أن ينقل الى أسرة السيد ستافروبولوس والى حكومة اليونان خالص تعازينا ومواساتنا .

ان الموضوع المطروح أمام هذه الجمعية العامة غاية في الأهمية بل الحيوية للبشرية بحيث أشعر اننا يجب أن نذكّر أنفسنا دائما بما توفّره وتعنيه اتفاقية قانون البحار بالنسبة للبشرية .

ان اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تمّ اعدادها واعتمادها بالتزام ورعاية كاملة من هذه الجمعية انطلاقا من مسؤوليتها بموجب الميثاق ، وقد وصفت هذه الاتفاقية بحق بأنها ثاني أهم مؤسسة تاريخية للسلم والتعاون الدوليين بعد ميثاق الامم المتحـدة . لأن الاتفاقيـة تتعلـق باستخدامات أكثر من ثلثي المساحة الكلية لكوكبنا وتنظم قضايا هامة وتتناول التزاماتنا بموجب الميثاق .

واسمحوا لي بسرعة أن أسترعي انتباه الجمعية العامة الى بعض الالتزامات والوعود التي قطعناها على أنفسنا من خلال قبولنا للميثاق وسأكتفي بتقديم صورة لما قلناه فقـــد التزمنا بصون السلم والأمن الدوليين وبطبيعة الحال لتحقيق هذه الغاية فاننا ، ضمن أمور أخرى ، تعهدنا بأن نتذرع بالوسائل السلمية ، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولـــي ، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي الى الاخلال بالسلم أو لتسويتها (المادة ١ ، ١) ؛ وأن نؤكد من جديد ايماننا بالحقوق وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقـوق متساوية (الفقرة الثانية من الديباجة والمادة ١ ، ٢) ؛ وتحقيق التعاون الدولي على حلّ المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والانسانية (الفقرة الرابعـة من الديباجة والمادة ١ ، ٣) ؛ وجعل هذه الهيئة مرجعا لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو ادراك هذه الغايات المشتركة (المادة ١ ، ٤) ؛ وأن نستخدم الأداة الدولية فـي ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها (الفقرة الأخيرة من الديباجـــة والمادة ١ ، ٣) .

ان الاتفاقية تسعى الى تحقيق كل هذه المقاصد . وهي تخلق وتطور القانـــون الدولي عندما يكون هذا القانون غير موجود أو في حالة من التشويش . كما انها تضع أساسا

سليما لاستخدامات متسقة للمحيطات للتعاون الفعال في استخدامات رقعة دولية شاسعة ، كما ان الاتفاقية توفّر الظروف المواتية للعدالة والرخاء للجميع وتقيم آلية للتسوية السلمية للمنازعات الحالية والمحتملة . وهي بذلك تتيح فرصة فريدة لمنع اندلاع صراعات دولية لا يمكن أن تكون أبعادها ونتائجها الا وخيمة .

ولا بد من التأكيد على أن الاتفاقية هي ثمرة مفاوضات مستفيضة ومحاولات عملية للموازنة بين المصالح المختلفة وانها تعد تنازلا سخيا للدول المتقدمة اقتصاديا .

أما وقد اشتركت شخصيا في المفاوضات خلال مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار فانني مقتنع انه ليس هناك بديل للنصّ الحالي للاتفاقية ولا يمكن تقديم أي عذر في عدم الانضمام اليها أو في عدم احترام الصفقة التي عملنا بجدّ للتوصل اليها .

ولذلك أود ، في الختام ، نيابة عن المشتركين في تقديم هذا القرار ، وأعتقد انني أعبّر أيضا عن مشاعر معظم الوفود ، أن أنضم الى الأمين العام في الاعراب عن الارتياح الكبير للتأييد الذي لم يسبق له مثيل لاتفاقية قانون البحار والذي يتجلى في التوقيعات التي وصلت الى ١٥٩ في ٩ كانون الأول/ديسمبر . ونعتقد كما لاحظ الأمين العام في ١٠ كانون الأول/ديسمبر أن الاتفاقية قد بدلت الخريطة السياسية للعالم بشكل لا رجعة فيه ، وأن التطورات المقبلة في مجال قانون البحار ستدور دون شك حول هذه الاتفاقية .

وانني آمل أن يحظى مشروع القرار بتأييد ساحق ان لم يكن تأييدا جماعيا من هذه الجمعية .

السيد ماكيبرا (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أتشرف ، بوصفي رئيسا لمجموعة الـ ٧٧ في اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار التي تجتمع في مقر السلطة في كينغستون ، جامايكا ، أن أتكلم في الجمعية العامة فيما يتصل بالبند ٣٤ من جدول الأعمال المعنون " قانون البحار " .

ولقد أحطنا علما بالاهتمام بالتقرير المقدم من الأمين العام (A/39/647) ، فيما يتصل بالأنشطة المتعلقة بقانون البحار والمسائل التي يتناولها مكتب الممثل الخاص للأمين العام لقانون البحار فضلا عن ادارات وأقسام أخرى في الأمانة العامة للأمم المتحدة العاملة في هذا المجال .

ويسرنا أن نلاحظ الجهود الرامية الى كفالة قبول الاتفاقية على الصعيد العالمي وتنفيذها على نحو منسق متسق . واننا على ثقة من أن الأمانة العامة ستواصل الوفاء بدورها المتمثل في توفير المساعدة والمعلومات في كل المجالات التي تشملها الاتفاقية ، كعهدها حتى الآن .

وكان ٩ كانون الأول/ديسمبر هو الموعد النهائي للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ويرهن عدد الدول الموقعة على الاتفاقية على التزام المجتمع الدولي الراسخ والدائم بذلك الصك الدولي .

وتتسم العملية العادية المتمثلة في التمييز في المعاهدات والاتفاقيات بين الدول الموقعة والدول المصدقة والدول المنضمة بأهمية خاصة في حالة اتفاقية قانون البحار. وهذا صحيح لأن عددا من البلدان ذات القدرة التكنولوجية والصناعية الكبيرة طلب في أثناء مؤتمر قانون البحار ، كوسيلة لتيسير قبول الاتفاقية ، وضع نظام مؤقت يمكّن هذه البلدان من الاضطلاع بأنشطة في قاع البحار خارج الولاية الوطنية الى حين نفاذ الاتفاقية .

وأبدت البلدان النامية روحا عملية مرنة بموافقتها على التفاوض بشأن نظام من هذا القبيل نظرا لأن التوقيع على الاتفاقية أمر ضروري من أجل الاستفادة من الاتفاقية وهكذا يتضمن القرار الثاني المتخذ في مؤتمر قانون البحار نظام الاستثمار الذي كانت البلدان الصناعية تصبو اليه .

وكان مصير آمال مجموعة الـ ٧٧ في الاسهام عن طريق امتيازاتها في هذا المجال في كفالة القبول العالمي لاتفاقية قانون البحار هو الاحباط نظرا لأن قلة فقط من البلدان التي ستستفيد من هذا النظام المؤقت والتي اظهارالايمانها بالمستقبل ، انضمت الى المجتمع الدولي بتوقيعها على الاتفاقية ، تقف اليوم جنبا الى جنب مع البلدان النامية في سعيها لايجاد هذه الآلية المعقدة داخل اللجنة التحضيرية .

ومع ذلك فان أكثر ثلاثة بلدان تقدما من الناحية الصناعية وهي البلدان التي أصرّت أكبر اصرار على النظام المؤقت ، ليست من بين الموقّعين على اتفاقية قانون البحار .

والأدهى من ذلك هو اصرار هذه البلدان على التوصّل الى نظام بديل ينبني على اتفاقات وطنية واتفاقات محدودة تبرمها الدول خارج اطار الاتفاقية لاستغلال قاع البحار على أساس مبادئ أنانية بالية تخلّت عنها تلك البلدان ذاتها مؤخرا ، ومن هنا كان منشأ اعلان المبادئ المنطبقة على قاع البحار خارج حدود الولاية القومية بوصفه التراث المشترك للجنس البشري ، على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٧٤٩ (د-٢٥) المتخذ بتوافق الآراء . ويتجلى ذلك على وجه الخصوص في الجزء الحادي عشر من اتفاقية قانون البحار . وهذه البلدان ذاتها تتجاهل هذه المبادئ بل تفعل ما يتناقض معها بلجوئها الى وسائل تحجب انعدام الارادة السياسية لديها .

وأصبح من المألوف - وان كان من غير المقبول - أن يطلب الى البلدان النامية تقديم تنازلات ثم يجرى تجاهل الالتزامات المضطلع بها بطريقة لا تتفق مع تعزيز السلم والأمن والتنمية على الصعيد الدولي . وفضلا عن المثال الذي أشرت اليه آنفا شهدنا مؤخرا مثالا على ذلك مؤداه أن أحد بلدان أوروبا الغربية سعى في اللجنة التحضيرية هذا العام الى الحصول على الموافقة على حالة معينة تخصه وأمكنه الحصول على هذه الموافقة بحجة أن من شأن ذلك أن ييسر التوقيع على اتفاقية قانون البحار - وهذا شيء ما كان له أن يحدث لولا تلك المعاملة الخاصة - ومرة أخرى وافقت مجموعة الـ ٧٧ . ثم في ٩ كانون الأول/ديسمبر امتنع عن التوقيع على الاتفاقية بلد عين مقرا لأحد أجهزة الاتفاقية على الرغم من أن هذا البلد ما زال طرفا في نظم بديلة تتنافى مع اتفاقية قانون البحار . ومن غير الممكن أن يطالب بلد بأن يكون مقرا لأحد الأجهزة المنشأة فيما يتصل باتفاقية قانون البحار وأن يقوم في الوقت نفسه بأنشطة تتعارض مع هذه الاتفاقية .

ان اختيار بلد ما ليكون مقرا لجهاز دائم هو شرف لهذا البلد واشادة به ، ولا يتفق مع هذا الا أن يضطلع ذلك البلد بالتزام محدد قاطع باتفاق دولي ، ومن المؤسف انه لا يوجد مثل هذا الالتزام في حالة تلك الدولة . ومن غير الممكن أيضا التطلع الى اتباع نهج انتقائي جزئي ازاء اتفاقية قانون البحار. ولا يمكن أن يستفيد من أحكام الاتفاقية من هم ليسوا على استعداد للاضطلاع بالالتزامات المترتبة عليها . ان اتفاقية قانون البحار صك قانوني سياسي متكامل .

واسمحوا لي أن أكرر مرة أخرى الاعراب عن موقف مجموعة الـ ٧٧ القائل بأن اتفاقية قانون البحار تتضمن النظام الدولي الوحيد الملزم قانونا والمتعلق بالأنشطة المتصلة بقاع البحار خارج الولاية القومية وأن المجموعة ترفض أى اتفاق يقوم على أساس تشريع وطني يزعم انه ينظم هذه الأنشطة . وتؤكد مجموعة الـ ٧٧ أن مثل هذه الاتفاقات تتناقض مع نصّ وروح الاتفاقية ولا تترتب عليه أى حقوق .

وفي هذا المقام تؤكد مجموعة الـ ٧٧ من جديد التزامها بدعم اتفاقية قانون البحار لأنها الصك الدولي الذى فضلا عن كونه ينظم ويطور القوانين المنطبقة على البحار ، يكفل توازنا ممتازا بين شتى استخدامات المحيطات ومصالح كل دولة على حدة ومصالح المجتمع الدولي ككل .

ان الأمم المتحدة تضطلع بدور صانع السلم ، السلم الدائم الذى لا لبس فيه ، والذى يجرى في اطاره تقاسم الحقوق والالتزامات بحيث لا يشعر أحد بأنه يسهم بأكثر مما يتلقى .

وثمة لافتة بجوار هذا المبنى مكتوب عليها أن احترام حقوق الغير يعني السلم ، واتفاقية قانون البحار تكفل احترام حقوق الغير وربما تعد لهذا السبب أهم اسهام من جانب الأمم المتحدة في تعزيز الأهداف الأساسية لميثاقنا . ولذا ستكون مجموعة الـ ٧٧ على استعداد دوما لبذل المحاولات من أجل ازالة الصعوبات كي يتسنى تنفيذ القوانين التي تحكم المحيطات على نحو فعّال . والدليل على ذلك هو الأسلوب العملي الذى انتهجناه في التصدى للعمل الزاخر الذى تضطلع به اللجنة التحضيرية ، فقد عملنا على أساس توافق الآراء وتغليب الخبرة على الايديولوجية .

ان الدورة القادمة للجنة التحضيرية المزمع عقدها في آذار/مارس من العام القادم ، من المحتمل جدا أن تشهد بفضل هذا النهج بدء العمل في سجل مشغلي المنطقة الدولية ، الأمر الذى سيثبت أن قواعد الوصول الى قاع البحار على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية وفي القرار التالي ليست مجرد نظريات وانها ستصبح واقعا عمليا .

وكان هذا الاسبوع الموعد النهائي للتوقيع على اتفاقية قانون البحار. وهذا يذكرني بأغنية برازيلية قديمة تقول : "عندما يحلم شخص بمفرده ، فان الأحلام تظل مجرد أحلام ولكن عندما نحلم معا ، تتحول الأحلام الى حقيقة".

ان توقيع ١٥٩ دولة على اتفاقية قانون البحار يعني أن الحقيقة قد بدأت في الظهور ، وما من بديل حيوي لتلك الاتفاقية . انني أدعو جميع البلدان التي لم توقع بعد على الاتفاقية أن تقبل ذلك الصك ، وتشارك في القضية النبيلة التي تستهدف تحقيق السلم والنظام في المحيطات .

السيد ياكوفليف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة شفوية عن الروسية) : يؤيد الاتحاد السوفياتي تأييدا حازما مقرر مجموعة الـ ٧٧ ومقدمي مشروع القرار المطروح على الجمعية العامة للنظر فيه . والاتحاد السوفياتي ، شأنه في ذلك شأن البلدان الاشتراكية الاخرى ، يؤيد على الدوام اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار ، ويدعو بصورة حازمة لا تحيد الى التنفيذ الصارم لها من قبل جميع دول العالم ، وبالتالي اقامة نظام قانوني شامل بالفعل للسلام والتعاون فيما يخص محيطات العالم ، طبقا لما حددته الاتفاقية . وكما أوضح بحق السيد بيريز دى كويبار ، الأمين العام ، في بيان صدر مؤخرا ، فان قيام ١٥٩ دولة بالاضافة الى أطراف معنية اخرى بالتوقيع على الاتفاقية يوضح بجلاء الطبيعة الشاملة لتلك الوثيقة العالمية التي لم يسبق لها مثيل . ونود أن نعرب عن امتناننا الخاص لجهود الامين العام التي يبذلها تأييدا لتلك الاتفاقية الدولية الهامة التي تضمن نظاما قانونيا منسقا - منسقا بين الدول - لما يمثل ثلثي مساحة أرضنا .

وكان الاتحاد السوفياتي من بين أول من وقّعوا على الاتفاقية ، ونعلّق أهمية خاصة على حقيقة أن معظم دول القارات الخمس للعالم قد وقّعت عليها باستثناء حالة واحدة . وهذا يظهر بصورة أساسية العزلة الكاملة وادانة المجتمع الدولي لتلك القوى التي تحاول ، من أجل مصالحها الأنانية الضيقة ، مقاطعة الاتفاقية ، ومن ثم تقويضها عن طريق اتخاذ اجراءات انفرادية تعسفية ، بما يقوّض بالتالي اتفاقية منسّقة لنظام يشمل محيطات العالم .

وتزداد الأهمية الدولية للاتفاقية وضوحا ، وتلقى مزيدا من الاعتراف العالمي بمرور

الأيام . وهي نتيجة لمفاوضات مطولة واتفاقات توفيقية وضعت في اعتبارها مصالح كل مجموعات الدول والشعوب . وتقدم الاتفاقية في صك واحد موحد حلا للقضايا المعقدة والشائكة المتعلقة بنظام قانوني للبحار والمحيطات في عصرنا . وهي تحدد واجبات جميع الدول وحقوقها وتضع نظاما متسقا مفردا لتنظيم دولي بموجب القانون الدولي لجميع الأشكال والأنواع الرئيسية لاستغلال موارد وحيز محيطات العالم .

وهي تعطي مثلا لحل المشاكل الدولية الهامة المعقدة في نطاق الامم المتحدة ، أي من خلال المفاوضات . وتمثل اسهاما هاما في تعزيز السلم والأمن والتعاون للدول في مجال البحار. وتعتبر ، دون شك ، انجازا هاما للعقود الأخيرة ، ويتماشى تنفيذها مع مطامح جميع الشعوب ، وستعزز من تحويل محيطات العالم الى منطقة للسلم والتعاون لصالح الأجيال الحالية والمقبلة .

ولا يزال العائق الرئيسي امام تنفيذ الأحكام المنسقة للاتفاقية هو سياسة الولايات المتحدة للتقسيم الأحادي الجانب للموارد في المنطقة الدولية لقاع البحار وللاستيلاء عليها ، وهو ما تعتبره الاتفاقية تراثا مشتركا للانسانية . وفي الوقت نفسه ، تحاول الولايات المتحدة وبعض الدول الغربية المتحالفة معها ، بينما ترفض توقيع الاتفاقية وتقوم باعمال انفرادية للالتفاف حول أحكامها ، الحصول على مزايا منفصلة من خلال أحكامها في مجال المنطقة الاقتصادية من الجرف القاري وغيره .

بيد أن ذلك النهج الانتقائي التحكمي يتصف بالتناقض ، لان الاتفاقية تعتبر وحدة واحدة لا تتجزأ ، ومجموعة من الاتفاقات التوفيقية بين جميع الدول لا تسمح باستخدام بعض المزايا ، أو بالتمتع بها على حساب جميع المتطلبات الاخرى التي تنص عليها الاتفاقية . وبغض النظر عن الاتفاقية والنظام الخاص الذي حددته لقاع البحار ، تعتبر الاجراءات الانفرادية لاقامة مناطق اقتصادية واستغلال قاع البحار وموارده غير مشروعة .

واليوم تعتبر سياسة الاجراءات المتخذة من جانب واحد والمطالب لاعاقة تنفيذ الاتفاقية مظهرا لسياسة استعمارية تستهدف تقسيم وضم تلك الموارد والحيزات . وتلك سياسة غير مسؤولة تتصف بطبيعة مغامرة ، وتتجلى في انها تقوض الأسس ذاتها لاستخدام محيطات العالم

في مجال الاتصالات والتجارة والتعاون ، وتضر بمصالح جميع البلدان ، بما في ذلك تلك التي تنتهج هذه السياسة .

ولا يمكن كذلك أن نلتزم الهدوء ازاء المحاولات الأخيرة التي تقوم بها بعض الدول لصياغة معاهدة مصغّرة فيما بينها تطبق بطريقة موازية لنظام الاتفاقية . وفي الآونة الاخيرة ، قامت الولايات المتحدة وسبعة بلدان غربية بالتوقيع في جنيف على ما يسمى باتفاق مؤقت حول المسائل المتعلقة بمناطق المياه العميقة من قاع البحار . وكانت تلك محاولة لفرض الطابع القانوني على طموحات عدد من الاحتكارات التي تسعى الى ضم وتقسيم أكثر القطاعات تبشيرا بامكانات ضخمة في المناطق الدولية لقاع البحار ، بما يتناقض مع اتفاقية الامم المتحدة وينتهكها ويستهدف ذلك العمل الاضرار بالاتفاقية والمصالح المشروعة للدول الاخرى ، حيث يضمن القيام بأنشطة غير خاضعة للرقابة في استكشاف واستغلال موارد قاع البحار . وهو عمل منفرد يتناقض مع الاتفاقية روحا ونصا . وقد أدانته الأغلبية العظمى للدول الاطراف في الاتفاقية واللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار .

ويؤسفنا أنه من بين المشتركين في الاتفاق المنفصل بعض الدول التي وقّعت على اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار. وكما نعلم ، فان قواعد القانون الدولي المعترف بها عامة تلزم الدول التي وقّعت على اتفاقية دولية بالامتناع عن أية أعمال يكون من شأنها تقويض تلك الاتفاقية . وبالطبع ، ينطبق ذلك بالكامل على الاتفاقية ذاتها ، التي تتصف بطبيعة عالمية .

وكانت أنشطة اللجنة التحضيرية ذات أهمية بالغة ، ونلاحظ بسرور التقدم الذى أحرزته . وبالرغم من معارضة بعض الدوائر التي حاولت عرقلة عمل اللجنة نجحت في أن تعد وتعتمد بصفة مؤقتة ، جانبا هاما من قواعد تسجيل الرواد من المستثمرين في مجال الأنشطة المرتبطة بالعقيدات المتعددة المعادن ، كما اتخذت خطوات لوضع قواعد تفصيلية لاستكشاف واستغلال الموارد في منطقة قاع البحار الدولية .

ومن المهم أن تواصل اللجنة ، دون أي ابطاء ، اعداد قواعد تسجيل أولئك المستثمرين الرواد ، وأن تعمل على قيدهم في السجل ، طبقا للاتفاقية والمقررات المختصة لمؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار. ان التقدم الناجم في عمل اللجنة التحضيرية يتوقف عليه الى حد كبير التوصل الى حلول مقبولة بصورة متبادلة في ذلك النطاق فيما يتعلق باقامة السلطة الدولية لقاع البحار، علاوة على التعجيل بعملية تصديق الدول على الاتفاقية ودخولها في حيز التنفيذ .

ويظهر التقرير الذى أعدته الأمانة العامة زيادة الدعم للاتفاقية من مختلف مجموعات الدول ، وأثرها المتزايد على سياساتها في المجالات البحرية المختلفة . وبصفة خاصة ، تم التركيز هنا وبحق ، على المسائل المتعلقة بتنفيذ أحكام الاتفاقية في التشريعات الوطنية والأنشطة العملية التي تقوم بها مختلف الدول . ومن الأهمية بمكان ، أيضا ، مواصلة تكثيف أنشطة الامم المتحدة وأنشطة الأجهزة الدولية الاخرى ذات الصلة ، الرامية الى تعزيز الاتفاقية والتنفيذ الفعلي لأحكامها .

وهناك قصور معيّن في التقرير، يتضح من حقيقة أنه لا يفرق بصورة واضحة بين الدول التي تؤيد الاتفاقية وتنفذها ، والدول التي تنتهكها وتحاول تقويضها بالأعمال الانفرادية غير المشروعة . ومن الخطأ الجسيم المساواة بينها . ان التنفيذ الجارى لمقررات الامم المتحدة ، تأييدا للاتفاقية ، يقتضي من الأمانة العامة أن تصحح ذلك الخطأ .

وينبغي ألا نسمح بالتستر على تصرفات الذين يعارضون الاتفاقية وينتهكونها.

ويظهر مشروع القرار المعروض على الجلسة العامة نتائج المشاورات التي دارت بين مختلف الدول بما يتفق مع أهداف ومبادئ الاتفاقية . وهو موجه ضد أي عمل فردي من جانب واحد . وتتجلى فيه المطالبة بامتناع الجميع عن اتخاذ اجراءات من جانب واحد وبالالتزام الدقيق باتفاقية واحدة موحدة في أحكامها الأساسية . ويهدف المشروع الى مزيد من التكثيف لأنشطة اللجنة التحضيرية لانشاء السلطة الدولية لقاع البحار وتعزيز أنشطة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ذات الصلة لدعم الاتفاقية .

ويؤكد الوفد السوفياتي تاييدا لاتخاذ ذلك القرار، على الحاجة الماسة الى أن تنهي دونما تأخير جميع أشكال الاجراءات التي تتخذ من جانب واحد والتي تهدف الى تقويض الاتفاقية .

ونحن نرحب بكوبا وبكل البلدان التي صادقت على الاتفاقية فعلا . وندعو جميع الدول أن تحذو حذو تلك البلدان بالتصديق على الاتفاقية . وسيعزز دخول الاتفاقية في حيز النفاذ نظاما للسلم والتعاون فيما يتعلق بالبحار وسيتيح مجالات جديدة للاستفادة من البحار ومواردها لصالح هذا الجيل والاجيال القادمة .

السيد كيرش (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ما فتئت كندا تعلّق أهمية كبرى على هدف تحقيق نظام مقبول عالميا لادارة محيطات العالم ومواردها . ولذلك فنحن نرحب بتوقيع عدد من الدول على اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار خلال الاسابيع القليلة الماضية، وبهذا يصل عدد جميع الدول التي وقّعت على الاتفاقية الى ١٥٩ . وكما نلاحظ فان ذلك العدد يمثل شبه توافق في الآراء داخل المجتمع الدولي فيما يتعلق بالاسس القانونية لتنظيم شؤون المحيطات والتعاون في مجالها . ونحن نرى أن الاتفاقية ما زالت السبيل الوحيد الذي يمكن من خلاله تحقيق الثقة في مجال قانون البحار الدولي . ولكن لسوء الحظ، بالرغم من ذلك الاستنتاج فان الشكوك التي كانت الاتفاقية تستهدف ازالتها ما زالت مستمرة الى حد ما . فهناك بعض الدول ، ومنها الدول الصناعية الرئيسية ، لم توقع

يعد على تلك الاتفاقية . ونحن نأسف لتلك الحقيقة . ولكن ما زال لدينا أمل في أن تواصل تلك الدول اهتمامها بالاتفاقية وأن تعيد النظر في موقفها في مرحلة قادمة .

وتعتمد اعادة النظر التي أشرت اليها الآن في رأينا الى حد كبير ، على نتيجة عمل اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار. ويحدونا الأمل في أن تكلل أعمال اللجنة التحضيرية بالنجاح فيما يتعلق بصياغة قواعد وتنظيمات للتعدين في قاع البحر لتشغيل المشروع بشكل عملي واقتصادي ، وهذا هو الهدف الذي يسعى وفد كندا لتحقيقه . ونود أن نرى نظاما للتعدين في قاع البحار يتسم بالطابع العملي وسهولة التشغيل ولا يثبط همة الذين سيعملون بالتعدين في قاع البحار عن المشاركة في العملية ، ولا بد أن يخدم ذلك النظام مصالح جميع الدول ويفيدها . واذا أريد لنظام التعدين في قاع البحار أن يكون فعالا بحق ومحققا للفوائد المالية والتكنولوجية المتوخاة في الاتفاقية ، فلا بد أن تشترك فيه كبار الدول المشتغلة بالتعدين في قاع البحار. ويحدونا الأمل أن يكون ذلك الاشتراك احدى النتائج التي تترتب على عمل اللجنة التحضيرية .

ويعتقد وفد بلادي أن اللجنة التحضيرية قد بدأت بداية طيبة بهدف السعي لاقامة نظام فعال للتعدين في قاع البحار. وعلينا أن نذكر بطبيعة الحال أن اللجنة ما زالت في المراحل المبدئية الاولى من مداولاتها ولا يمكن القول بأنها قد ذهبت أبعد كثيرا من مرحلة تحديد المسائل . ويرى وفدي أن ذلك النهج الشامل المدروس المتسم بالحرص هو أكثر النهج ملاءمة للتصدي للقضايا الصعبة والمعقدة من الناحية الفنية والمعروضة على اللجنة التحضيرية . ومن المسلم به بوجه عام أن التعدين في قاع البحار ما زال بعيد المنال لأسباب عملية . ولذلك ، فلسنا بحاجة للتعجل في التوصل الى نتائج ، فلدينا وقت يكفي للقيام بتحليل دقيق للامور وموازنة للمصالح . ولهذا ينبغي أن نتمكن من انشاء نظام يتسم بالتوازن والعملية ويفي باهتمامات جميع الدول .

وينطبق نفس الشيء الى حد كبير على العمل الذي تقوم به اللجنة التحضيرية بشأن نظام الاستثمار الرائد . ونعتقد مرة اخرى أن النهج الخاص بوضع قواعد وأحكام لتسجيل مطالب المستثمرين الرواد ينبغي أن يتسم بالدقة الشديدة . والواقع أن أكثر المسائل صعوبة

والحاحا فيما يتعلق بالاستثمار الرائد لم تتم حتى مناقشتها في اجتماعات اللجنة التحضيريـة نفسها ، واقصد بذلك حسم التداخل في المطالب الخاصة بمواقع التعدين . وعندما تحسم تلك المشكلة ، سيصبح حل بقية المسائل متيسرا . وينبغي أن تبذل اللجنة التحضيريـة كل جهد ممكن للاحتفاظ بالعناصر الرئيسية في القرار الثاني . وهذا يتضمن الاعتراف بجميع مصالح التعدين في قاع البحار، وهي المصالح التي حددت في ذلك القرار ، واحترام تلـك المصالح . لقد تغيرت الظروف بشكل كبير منذ مرحلة التفاوض حول القرار الثاني . وقد غيـرت الأحداث من مضامين بعض أحكام ذلك القرار. وعلى سبيل المثال لم يراع أي طرف الجـدول الزمني والأحكام الخاصة بالتحكيم . بيد أننا ينبغي أن نتوخى الواقعية وعلينا أن نعتـرف بأهم اعتبار لتحقيق مقصد وهدف القرار، أي اقامة نظام فعال للتعدين في قاع البحار يتيح مشاركة القائمين بالتعدين في المستقبل .

لقد أشرت منذ لحظات الى أن بعض التطورات الهامة التي حدثت ابان دورة ١٩٨٤ للجنة التحضيرية جاءت نتيجة مشاورات غير رسمية مستفيضة دارت بين الدول المعنية ولـم تناقش الا بالقدر اليسير أو لم تناقش على الاطلاق في اجتماعات اللجنة التحضيرية .

هذه هي الحالة ــ على وجه الخصوص ــ بالنسبة لتفاهم امكن التوصل اليه فـــي اجتماع جنيف بين الدول التي اعلنت اعتزامها تقديم طلبات للتسجيل كمستثمريـــن رواد . ان هذا التفاهم ، الذى اطلق عليه " التفاهم الخاص بحسم الصراعات بين مقدمي طلبـات التسجيل كمستثمرين رواد " ، يتعلق بالاجراء والجدول الزمني لحسم اى صراعات قد تنجم عن التداخل في القطاعات المطلوبة من جانب مقدمي الطلبات . وفي ٣١ آب/اغسطـــس ١٩٨٤ ، تقدم رئيس اللجنة التحضيرية ببيان ذكر فيه انه " قد تم التوصل الى تفاهم بـين الاطراف المعنية ، والاطراف المعنية ، كما نعرف ، هي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وفرنسا والهند واليابان . ونص البيان والتفاهم ذاته يردان بالوثيقـــة LOS/PCN/L.8 . وقد كرر رئيس اللجنة التحضيرية نفس البيان في ٤ ايلول/سبتمبر ، وهـــو وارد في الفقرة ٨ من الوثيقة LOS/PCN/L.13 .

وبالرغم من البيانات التي قدمها رئيس اللجنة التحضيرية ، يبدو انه قد طـــرأت بعض البلبلة فيما يتعلق بطبيعة ونطاق ذلك التفاهم . ونود ان نشير في هذا الصدد الى الوثيقة A/39/647 الصادرة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، والمعنونة " قانـــون البحار : تقرير الامين العام " وهي معروضة على الجمعية العامة اليوم . ان هذه الوثيقـة غنية بالمعلومات وهي معدة اعدادا جيدا ومن شأنها ان تساعد جميع الدول في عـــدد من المجالات . وهي تتضمن في فقراتها من ٨٠ الى ٩٣ ، على وجه التحديد ، وصفـــا للعمل الذى انجزته اللجنة التحضيرية خلال عام ١٩٨٤ . وبصفة عامة ، يعد هـــذا الوصف تلخيصا جيدا ودقيقا ؛ لكن تتضمن الوثيقة ــ ربما نتيجة لايلاء اهتمام واضح محمود للايجاز ــ بيانين يستحقان في نظرنا مزيدا من الايضاح .

فالفقرة ٨٦ من التقرير تنص على ما يلي :

" وفي نهاية اجتماع جنيف اعلن الرئيس انه تم التوصل الى اتفاق بشـــأن الاجراءات التي ستتبع وبشأن وضع جدول زمني لحل المنازعات بالنسبة الـــى المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات " . (A/39/647 ، الفقرة ٨٦)

أما الفقرة ٨٣ فتنص ــ بين جملة امور على ما يلي :

" قررت اللجنة ان تمضي ، عقب اعتماد قواعد تسجيل المستثمرين الرواد ، في تسجيل المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية المقرر عقدها في كنغستون في الفترة من ١١ آذار/مارس الى ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٥ . وفي الوقت نفسه طلبت اللجنة من المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات حل المنازعات المتعلقة بالتداخل في القطاعات المطلوبة بأسرع ما يمكن " . (المرجع نفسه)

ان الفقرة ٨٦ الواردة في هذا التقرير تتسم بالغموض ، لأنها لم تحدد ، كما فعل ذلك رئيس اللجنة التحضيرية مرتين ، ان هذا التفاهم لم تتوصل اليه اللجنة التحضيرية لكن الاطراف المعنية هي التي توصلت اليه ، وهذه الاطراف هي - كما نعرف - اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وفرنسا والهند واليابان .

اما بالنسبة للفقرة ٨٣ ، فهي ببساطة غير دقيقة ، لأنها مستندة اساسا الى الصياغة المستخدمة في التفاهم الذى نحن في صدده ، ولم تصادق عليها اللجنة التحضيرية بشكل مباشر او غير مباشر ، كما انها لم تصدر اى مقرر بشأنها .

ان صلب فكرة الفريق الاول من مقدمي الطلبات لم تستفد منه اللجنة التحضيرية او رئيسها ، اللهم الا الاشارة الى شروط التفاهم الذى توصلت اليه الدول الاربع المعنية. أما المقرر الوحيد الذى اتخذته اللجنة التحضيرية ذاتها فيما يتعلق بتسجيل المستثمرين الرواد فهو وارد في الوثيقة LOS/PCN/L.13 ، وهو يقضي " باتمام النظر في مشروع القواعد المتعلقة بالمستثمرين الرواد واعتماده . وهذا هو المقرر الوحيد الذى اتخذته اللجنة التحضيرية في هذا الصدد . لذا ، لا يظهر الجزء الاول والجزء الثاني من التفاهم الذى ذكرته قبل ذلك الا آراء الاطراف في ذلك التفاهم ، ومن ثم فهما ليس لهما اثر على الدول الاخرى .

اننا ندرك - بطبيعة الحال - ان الوثيقة A/39/647 لم تُعدّ الا لأغراض اعلامية وكما اوضحت من قبل ، فهي مفيدة للغاية . وواضح ايضا ان البيانات التي يعتد بها والتي تتعلق بعمل اللجنة التحضيرية هي تلك الواردة في الوثائق التي اصدرتها في اجتماعاتها . ومع ذلك ، فنظرا لأوجه سوء الفهم التي سادت بالنسبة للمرحلة التي

توصلت اليها اللجنة التحضيرية في نظرها في التسجيل المستمر من الرواد ، رأينا انـــه قد يكون من المفيد توضيح الامر في هذه المرحلـة .

وبالرغم من عدم وجود حاجة للشروع في العمل باحساس من الالحاحية ، فلايـــزال هناك قدر كبير من الاسس يجب ان يتم تناوله ولا يزال هناك الكثير من العمل الذى يجـب ان ينجز في سياق اللجنة التحضيرية . ولا بد ان نتناول المسائل بشكل شامل وكـــاف. وكندا ، من جانبها ، لن تدخر جهدا في الاسهام صوب التوصل الى نتيجة ناجحـــة لعمل هذه اللجنة . اذ يتوقف مستقبل الاتفاقية الى حد كبير على اوجه النجاح الـــتي تحققها اللجنة التحضيرية .

السيد سوينين (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أود بادئ ذى بدء ان أرد على النقد المتعلق بالترتيب المؤقت والمؤرخ في ٣ آب/اغسطس ١٩٨٤ . ويؤكد وفدى ان ذلك الاتفاق يتفق تماما مع احد المبادئ الاساسية للقانون الدولي ، أعني الحل السلمي للمنازعات . وهو لا يستهدف بأى حال من الاحوال الحلول محل النظام الوارد في اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار . ان امام الجمعية العامة تقرير الامين العام الوارد في الوثيقة A/39/647 . وهذه الوثيقة غاية في الاهمية والفائدة من جوانب شتى ، ويعرب وفدى عن تقديره لأعضاء مكتب الممثل الخاص للامين العام المعني بقانون البحار .

لقد درس وفدى بعناية بالغة الفصل المتعلق بأعمال ونتائج الدورة الثانية للجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار . وبلجيكا تابعت باهتمام اعمال تلك الدورة بصفة مراقب ، واعتبارا من الدورة القادمة للجنة التحضيرية سوف تحضر بوصفها عضوا كامل العضوية ، حيث انها وقّعت على اتفاقية ١٩٨٢ .

وكما ذكر في الاعلان الذى صدر وقت التوقيع ، تأمل بلجيكا بأن تنجح اللجنة التحضيرية في تصحيح الشوائب وأوجه الخلل التي ماتزال قائمة في بعض احكام الجزء الحادى عشر ، والمرفقين ٣ و ٤ من الاتفاقية . وقد اعربنا عن املنا في ان تضع اللجنة التحضيرية قواعد في هذا الشأن ، وأنظمة وطرائق بهدف تيسير قبول النظام الجديد من قبل المجتمع الدولي برمته ، والسماح بالاستغلال الفعلي للتراث المشترك للبشرية ، وذلك لصالح الجميع ، وخاصة لصالح الدول الاقل نموا .

وانطلاقا من نفس تلك الروح البنّاءة ، سوف يستمر وفد بلجيكا في المشاركة في اجتماعات اللجنة التحضيرية .

ويشارك وفدى ، مسترشدا بنفس الرغبة في الاسهام البنّاء في اعمال اللجنة التحضيرية ، فيما اعلنه توا ممثل كندا فيما يتعلق بالفقرتين ٨٣ و ٨٦ من تقرير الامين العام وفي الحقيقة ، تضم هاتان الفقرتان صياغة تنطوى على بعض اللبس ، ويأسف وفدى لعدم تأييدهما . ان الاتفاق الخاص بتسوية المنازعات الذى تم بين الاتحاد السوفياتي وفرنسا

والهند واليابان لم يتبلور في قرار صادر عن اللجنة التحضيرية . ولكننا نحصل على انطباع مغاير من الفقرتين ٨٣ و ٨٦ من التقرير . ان السيد واريوبا ، رئيس اللجنة التحضيرية، قد اقتصر على تلاوة الاتفاق دون ان تدعى اللجنة الى الادلاء برأيها . لذلك ، لا يمكن لبلجيكا ان تعتبر طرفا في هذا الاتفاق . وترى حكومتي ان المسألة المتعلقة بحل المنازعات لا يمكن حلها بطريقة مقبولة الا من خلال توقيع اتفاقات تشارك فيها جميع الاطراف التي قد تتأثر بالتداخل او التجاوز في موضع معين .

وفي الختام ، أكرر حرص حكومتي التي تود بصورة عامة وطبقا لمبدأ المسؤولية المالية، ان يؤخذ باجراءات مالية مقبولة فيما يتعلق بالنفقات المترتبة عن عمل الهيئات والاجهزة التي تنبثق عن الاتفاقية .

ورغم تلك التحفظات القليلة التي ابديتها ، سوف يصوّت وفدي لصالح مشروع القرار A/39/L.35 .

ونغتنم هذه المناسبة لنعرب عن امتناننا للسفير هييرا ، ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ، والسيد ناندان ، الممثل الخاص للامين العام لقانون البحار ، على جهودهما التي بذلاها ليصير اعتماد مشروع القرار هذا من قبل اكبر عدد ممكن من الوفود .

السيد فان لانشوت (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان بعض التطورات الهامة التي حدثت خلال دورة اللجنة التحضيرية لعام ١٩٨٤ نتجت عن مشاورات مكثفة غير رسمية بين الدول المعنية . ومع ذلك ، لم يجر بحثها الا قليلا في اجتماعات اللجنة التحضيرية . وهذا ينطبق بخاصة على التفاهم الذي تم التوصل اليه في اجتماع جنيف بين الدول الاربع التي اعلنت عن نيتها في تقديم طلبات لتسجيلها كمستثمرين رواد وهي الاتحاد السوفياتي وفرنسا والهند واليابان . وهذا التفاهم المسمى بـ" التفاهم حول حل المنازعات بين مقدمي الطلبات للتسجيل كمستثمرين رواد " ، يتعلق باجراءات وبجدول زمني لحل اى منازعات قد تنجم عن التداخل في القطاعات التي يطلبها مقدمو الطلبات . وفي ٣١ آب/اغسطس ١٩٨٤ ، ادلى رئيس اللجنة التحضيرية ببيان قال فيه " انه تم التوصل الى تفاهم بين الاطراف المعنية " . وهذا البيان والتفاهم نفسه واردان

في الوثيقة LOS/PCN/L.8. وقد كرر رئيس اللجنة التحضيرية نفس البيان في ٤ ايلول/سبتمبر وهو وارد في الفقرة ٨ من الوثيقة LOS/PCN/L.13 .

ورغم البيانات التي ادلى بها رئيس اللجنة التحضيرية ، يبدو ان هنالك بعض البلبلة بشأن طبيعة ونطاق هذا التفاهم . ونود ان نشير في هذا الخصوص الى الوثيقة A/39/647 ، اى تقرير الامين العام بشأن قانون البحار . وهذه الوثيقة مفيدة وجيدة التحضير وهي تتضمن بشكل خاص في فقراتها ٨٠ لغاية ٩٣ وصفا للعمل الذى انجزته اللجنة التحضيرية خلال عام ١٩٨٤ . وهذا الوصف بوجه عام يتضمن موجزا جيدا ودقيقا ، ولكنه ربما بسبب الاختصار الشديد ، يتضمن بيانين جديرين ببعض التوضيح .

ان الفقرة ٨٣ تتضمن في جملة امور :

" . . . قررت اللجنة ان تمضي ، عقب اعتماد قواعد تسجيل المستثمرين الرواد ، في تسجيل المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية المقرر عقدها في كنغستون في الفترة من ١١ آذار/مارس الى ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٥ . وفي الوقت نفسه طلبت اللجنة من المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات حل المنازعات المتعلقة بالتداخل في القطاعات المطلوبة بأسرع ما يمكن " . (A/39/647 ، الفقرة ٨٣) .

وجاء في الفقرة ٨٥ :

" . . . في نهاية اجتماع جنيف اعلن الرئيس انه تم التوصل الى اتفاق بشأن الاجراءات التي ستتبع وبشأن وضع جدول زمني لحل المنازعات بالنسبة الى المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات " . (A/39/647 ، الفقرة ٨٦) .

ويكتنف الفقرة ٨٦ الغموض اذ انها لم تذكر ، كما فعل رئيس اللجنة التحضيرية ، بأن ذلك التفاهم لم تتوصل اليه اللجنة التحضيرية ، ولكن الاطراف المعنية . وبغية تجنب سوء الفهم ، اضيف بأن عبارة " الاطراف المعنية " لا تشير الى الاعضاء في مجموعة الـ ٧٧ من جهة ، والى الاتحاد السوفياتي من جهة اخرى ، اى الدول التي اشتركت في المشاورات غير الرسمية التي ترأسها الرئيس واريوبا . ولكن عبارة " الاطراف المعنية "

لا تشير الا الى الاتحاد السوفياتي وفرنسا والهند واليابان . اما الفقرة ٨٣ فهي غير دقيقة لأنها تستخدم صياغة استعملت في التفاهم الذى هو موضوع الكلام . ولم تستخدمها اللجنة التحضيرية بشكل مباشر او غير مباشر ، ولم تكن محل قرار من قبل اللجنة التحضيرية .

وان فكرة " المجموعة الاولى من مقدمي الطلبات " ذاتها لم تستخدمها اللجنة التحضيرية ولا رئيسها ، الا عند الاشارة الى شروط التفاهم ذاته . وهو تعبير يقتصر على التفاهم الذى توصلت اليه الدول الاربع المعنية . ويرد القرار الوحيد الذى اتخذته اللجنة التحضيرية فيما يتعلق بالتفاوض بشأن المستثمرين الرواد في الفقرة ١٤ من الوثيقة LOS/PCN/L.13 حيث تنص على " اتمام النظر في مشروع القواعد المتعلقة بالمستثمرين الرواد واعتماده " . ولذلك لا يظهر الجزء الاول والجزء الثاني من التفاهم الا اراء اطراف هذا التفاهم ، وبالتالي ليس لهما أى اثر على الدول الاخرى .

وبشكل اكثر تحديدا ، أود ان اطن انه ينبغي صياغة القواعد والانظمة على اساس عناصرها الحقيقية وحدها ، اى ، دون الاشارة الى التفاهم بين الدول الاربع . كما ان توصل تلك الدول الاربع الى تفاهم فيما بينها لا يمكن ان يؤثر على اختصاصات او مسؤولية كل دولة من الدول الاعضاء ازاء مشاركتها في عملية اتخاذ القرارات وخاصة في المكتب وذلك فيما يتعلق بتسجيل الطلبات . وفي هذا الاطار ، اسمحوا لي ان اضيف اننا نرى ان قضية حل الصراعات لا يمكن ان تتم بشكل مرض الا عن طريق ابرام اتفاقات تضم جميع الاطراف التي يحتمل ان تتضرر من جراء التداخلات في اى موقع معين .

ونحن ندرك ، بطبيعة الحال ، ان الوثيقة A/39/647 و Corr.1 و Add.1 لم تعد الا لاغراض الاعلان ، وكما اشرت من قبل ، فهي وثيقة مفيدة للغاية . ومع ذلك ، فان البيانات الرسمية المتعلقة باعمال اللجنة التحضيرية لا ترد الا في وثائقها الرسمية . بيد انه بالنظر الى سوء الفهم الذى يكون قد نشأ فيما يتعلق بالمرحلة التي قطعتها اللجنة التحضيرية في بحث مسألة تسجيل المستثمرين الرواد ، رأى وفد بلادى ان من المفيد توضيح هذه المسألة في المرحلة الحالية .

سيصوت وفد بلادى لصالح مشروع القرار A/39/L.35 . ويتمثل موقفنا في ان " التفاهم المؤقت المتعلق بمسائل قيعان البحار العميقة " ، الذى ابرم في ٣ اب/اغسطس ١٩٨٤ بين ثماني حكومات ، من بينها حكومة بلادى ، يقع خارج نطاق الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار .

ويود وفد بلادى ان يؤكد ان التفاهم المؤقت ، نظرا الى انه في الاساس اتفاق لتجنب الصراعات التي قد تنشأ عن تداخل الدعاوى المتعلقة بمواقع التعدين ، لا يتضمن بأى حال ، اى نظام بديل للتعدين في قيعان البحار العميقة . ولا يمس التفاهم المؤقت باتفاقية قانون البحار ، ولا يمس بموقف حكومة هولندا ازاء تلك الاتفاقية .

السيد تريفيز (ايطاليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد وقعت ايطاليا على اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار في ٧ كانون الاول/ديسمبر . وايطاليا ادراكا منها لاهمية تلك الاتفاقية والتوقعات التي شعر بها الكثير من بلدان العالم، ولا سيما البلدان النامية ، قررت ان يكون مكانها بين البلدان الموقعة على هذه الاتفاقية . وبالاضافة الى ذلك ، كان من الصعب على ايطاليا ان لا تؤيد نتائج الاعمال التي قامت بها لجنة الجمعية العامة المعنية بقيعان البحار ، والتي قام بها مؤتمر الامم المتحدة الثالث المعني بقانون البحار ، وهي الاعمال التي ساهمت ايطاليا فيها بشكل نشط وجاد على مدى سنوات عديدة .

وفي رأينا ان الاتفاقية من اهم الاسهامات الرامية الى تعزيز سيادة القانون في مجال يتسم بالاهمية البالغة في القانون الدولي . وتوضح الاتفاقية ايضا الكثير من القضايا التي ادت ، حتى الان ، الى اثارة توترات وخلافات سياسية عن طريق تحقيق توازن معقول بين القديم والجديد ، بين التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي . وتعمل الاتفاقية بصورة عامة ومقبولة لنا على التوفيق بين المفاهيم التقليدية التي مازالت تتسم بالاهمية الحيوية والتي تقوم على حرية اعالي البحار وحماية الملاحة والمواصلات مع تحقيق كل من الامنية الجديدة لتوسيع ولاية الدول الساحلية على الشؤون المتصلة بالموارد البحرية ، والاهتمامات الجديدة المشتركة بين كل الدول مثل الاهتمامات المتعلقة بالحفاظ على البيئة البحرية وبالاضافة الى ذلك ، توفر الاتفاقية مجالا واسعا لتسوية المنازعات الاجبارية عن طريق تدخل الغير وهو الجانب الذى تعتبره ايطاليا ، وفقا لتقاليدها ، غاية في الاهمية.

ومن المعروف ان ايطاليا ترى بعض الصعوبات الهامة فيما يتعلق باحكام الاتفاقية التي تتناول التعدين في قيعان البحار . وتعلل هذه الصعوبات سبب ترددها قبل

التوقيع على الاتفاقية . ورغم اننا نعتقد ان اللجنة التحضيرية التي شاركنا في اعمالها بشكل نشط ، بصفتنا عضوا مراقبا فيها ، تحرز تقدما ملموسا ، فان هذه الصعوبات مازالت قائمة وقد اعربنا عنها صراحة في وقت التوقيع ، على غرار ما فعلته دول اخرى . ولقد اسعدنا ان نلاحظ انه عند التوقيع على الاتفاقية في ٧ كانون الاول / ديسمبر ، ادلى ممثل الاتحاد الاقتصادى الاوروبي ببيان على نفس المنوال ايضا .

وقد درسنا تقرير الامين العام وعن قانون البحار (A/39/647 وCorr.1 و Add.1) باهتمام بالغ . ونحن نعتبر التقرير وثيقة مفيدة تتضمن الكثير من المعلومات ونرحب بها .

وأحد جوانب التقرير الذى لفت نظر وفد بلادى لاهميته بوجه خاص يتمثل في ان التقرير يضع انشطة تعدين قيعان البحار العميقة في منظورها الصحيح امام الانشطة الاخرى ذات الصلة بالبحار . والصورة التي يمكن ان تخرج بها من هذا التقرير هي ان هناك مجموعة من المسائل والانشطة الواسعة المدى والمعقدة للغاية تتجاوز تلك المسائل والانشطة المتعلقة بالتعدين في قيعان البحار العميقة ، وهي محدودة نوعا ما وقد عرضت كلها تقريبا في خطط المستقبل بصورة موضية . وفيما يتعلق بحقيقة انشطة كل دولة ومصالحها الوطنية المتعلقة بالبحار ، فان اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار بشأن الانشطة التي تتعلق بالبحار والتي تقوم بها الامم المتحدة ومكتب قانون البحار التابع لها والمنظمات الدولية الاخرى ، تهتم بأمور واسعة المدى وتتجاوز بكثير مجرد التعدين في البحار العميقة ، وذلك على الرغم من ان الاهتمام العام قد ركز على التعدين خلال السنوات الاخيرة .

وهذا يؤكد حكمة الموقف الذى اتخذته حكومة ايطاليا عندما قررت التوقيع على الاتفاقية رغم اقتناعها بأن الجزء الحادى عشر ومرفقيه الثالث والرابع اللذين يشيران الى التعدين في البحار العميقة تتضمن الكثير من العيوب ونواحي القصور . ولقد اسعدنا ان نلاحظ ان الامين العام ، في تعليقه على التوصل الى التوقيع الـ ١٥٩ في التاريخ المحدد لاقفال فترة التوقيع في ٩ من كانون الاول / ديسمبر ، لاحظ موقف الدول التي

وان ايدت الاتفاقية في مجموعها ، تجد ان الجزء الخاص بالتعدين في قاع المحيطات العميق غير مرض كليا وقد شعرنا بالارتياح بصفة خاصة ان نقرأ في البيان الذى اصدره الامين العام انه في المجالات التي لا تزال فيها بعض الخلافات ، ستجرى محاولة للتوفيق وان ذلك يمكن ان يتحقق بالمرونة والتفاهم وحسن النية في جميع الجوانب بحيث نجعل هذا الانجاز العالمي انجازا عالميا شاملا حقا . وهذا هو نفس الهدف الذى تسعى ايطاليا الى تحقيقه ، وخاصة ، وليس على وجه الحصر ، من خلال اشتراكها الكامل في اللجنة التحضيرية .

وفيما يتعلق بتقرير الامانة العامة ، استمعنا باهتمام الى ملاحظات كندا وبلجيكا وهولندا بصدد الفقرتين ٨٣ و ٨٦ . ونحن نتفق مع الملاحظة القائلة بأن هاتين الفقرتين مضللتان الى حد ما . ورغم ان تقرير الامانة العامة لا يزعم بأنه يتضمن ما دار في اللجنة التحضيرية ، فان هاتين الفقرتين قد تعطيان الانطباع بأن اللجنة التحضيرية قد بتت في الامر بصورة ما على اساس التفاهم الذى تم التوصل اليه بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وفرنسا والهند واليابان .

لقد استمعنا الى بيانات في المناقشة الحالية اشارت الى التفاهم المؤقت الذى تم التوصل اليه والذى وقعته ثماني دول ، من بينها ايطاليا ، في ٣ اب/اغسطس وفي بعض هذه البيانات ، وصف ذلك التفاهم المؤقت بانه غير قانوني . كما قيل انه يتضمن نظاما جديدا لاستغلال قيعان البحار الدولية .

وقد سجل وفد بلدى ، بالاضافة الى وفود بلجيكا وجمهورية المانيا الاتحادية وفرنسا والمملكة المتحدة وهولندا واليابان ، الرفض القاطع لتلك الاراء الجدلية التي هي ليست بالجديدة . ونود ان نشير الى البيان الذى ادلى به رئيس وفد هولندا نيابة عن تلك البلدان في اجتماع اللجنة التحضيرية في ١٤ اب/اغسطس ١٩٨٤ ، والذى عمم في الوثيقة LOS.PCN.52 . وتكرارا لما ورد في ذلك البيان ، نود ان نقول انه ليس هناك نص واحد في التفاهم المؤقت يجعله غير قانوني . وعلاوة على ذلك ، فان التفاهم المؤقت لا يتضمن نظاما جديدا لاستكشاف قيعان البحار الدولية واستغلالها ، يكون بديلا للنظام الذى نصت عليه اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار . ويعني التفاهم المؤقت اساسا بحل الصراعات ، وهو بذلك يتوافق مع احد المبادئ الاساسية للقانون الدولي ويمكن ان نضيف الى ذلك انه يتمشى تماما مع القرار الثاني .

وفيما يتعلق بمشروع القرار المقدم الينا للموافقة عليه ، فقد اسعدنا ان نشترك في المناقشات التي ادت الى تقديمه ونصه مشابه تماما لنص القرار الذى وافقنا عليه في العام الماضي ، وفي رأينا ان له نفس المعنى والاثر .

ويسرنا ان نعلن انه نتيجة لتوقيعنا على الاتفاقية في هذا العام سنصوت تأييدا لمشروع القرار المطروح . ومع ذلك ، نود ان نؤكد ان اهتمامنا بالقيام بادارة صارمة لموارد الامم المتحدة في هذا المجال هو نفس الاهتمام الذى نبديه في المجالات الاخرى . لهذا السبب ، ان وفد بلادى في اللجنة الخامسة امتنع عن التصويت على الاثار المالية التي يرتبها مشروع القرار هذا . ونود في الحقيقة ان تراعي اللجنة التحضيرية انها تمول من الميزانية العادية للامم المتحدة ، وان توجه نفسها تجاه الخيارات الاقل تكلفة في وضع برنامج اجتماعاتها .

السيد شريك (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : تتيح المناقشة السنوية بشأن قانون البحار للجمعية العامة امكانية وضع كشف حساب للتطورات التي حدثت في العام الماضي فيما يتعلق بموضوع قانون البحار . وفي هذا العام ، كان كشف الحساب ايجابيا .

واننا ، بادئ ذى بدء ، بوصفنا طرفا وقع على الاتفاقية في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، لا يسعنا الا ان نغتبط لتأييد المجتمع الدولي لهذه الاتفاقية ، الذى برز بطريقة واضحة من خلال العدد الكبير ، على نحو استثنائي من التوقيعات على الاتفاقية وذلك منذ ان فتح باب الانضمام اليها . وقد اضاف اربعون بلدا جديدا توقيعاتها الى التوقيعات التي تمت في مونتيغو باى وبذلك اصبح العدد الكلي ١٥٩ توقيعا .

ويظهر التأييد المعطى للاتفاقية بوضوح ايضا من حقيقة ان كل المناطق الجغرافية وجميع الانظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ممثلة ايضا تمثيلا واسعا . ونحن نسعد بوجه خاص لهذا العدد الكبير من التوقيعات التي حصلت عليها الاتفاقية من البلدان الاوروبية ، وخاصة البلدان التي تشترك معنا في الاتحاد الاقتصادى الاوروبي في ٧ كانون الاول/ديسمبر من العام الماضي .

وكما اكد الامين العام في بيانه بتاريخ ١٠ كانون الاول/ديسمبر ، ان هذا التأييد الضخم لاتفاقية لها مثل هذا الطابع العالمي لم يسبق له مثيل . وفي نفس الوقت، اشار الامين العام الى ان بعض الدول التي تؤيد الاتفاقية برمتها ترى ان القسم المتعلق

باستغلال اعماق البحار ليس مرضيا في مجمله ، وقد وعدت بمواصلة جهودها للتوفيق بين المواقف في المجالات التي مازالت فيها خلافات . ونحن نشعر ان ذلك الموقف الايجابي والبناء لابد ان يشارك فيه كل اعضاء منظمتنا اذا اردنا اعطاء الاتفاقية طبيعة عالمية حقيقية .

وفي هذا الصدد ، نرحب بالتقدم الذى احرزته اللجنة التحضيرية ولجانها الخاصة في دورتيها الاخيرتين في كنغستون وجنيف . ويمكن القول بوجه عام ان اللجنة التحضيرية اثبتت الجدية والواقعية تحت رئاسة السيد فاريوها ، مثل تنزانيا ، الذى نشيد به لادارته البارزة لاعمال اللجنة . فقد امكن تحت ادارته احراز تقدم ملموس في تنفيذ القرار الثاني للمؤتمر ، في التوصل الى اتفاق ٣٠ اب/اغسطس ١٩٨٤ بشأن تسوية المنازعات بين طالبي التسجيل كمستثمرين رواد ، وبشأن الاجراءات التي تتبع لتسوية المنازعات بين الطالبين في المجموعة الاولى .

ان هؤلاء الطالبين في المجموعة الاولى هم الذين قدموا طلبات الى اللجنة التحضيرية قبل ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، وهم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وفرنسا والهند واليابان . وبوصفي ممثلا لاحد هذه البلدان اشعر انه من الصحيح ان احيط هذه الجمعية بالوضع الحالي لتنفيذ اتفاق ٣٠ اب/اغسطس. لقد اجتمعت وفود البلدان الاربعة في جنيف في الفترة الواقعة من ٣ الى ٦ كانون الاول/ديسمبر وفقا للاتفاق . وبهذه المناسبة ، توصلت الى اتفاق لكفالة الطبيعة السرية للبيانات والمعلومات ، ووضعت محضرا حرفيا يحدد شروط تبادل الاحداثيات وسيوقع هذا النصان في ١٧ كانون الاول/ديسمبر من هذا العام. وفي نفس اليوم ، ينبغي للوفود ، طبقا لاتفاق ٣٠ اب/اغسطس ، ان تتبادل الاحداثيات وتحدد الحالات الممكنة للتداخل والازدواجية ونأمل في انه في حالة حدوث مثل هذا التداخل فان اجراء مفاوضات في كانون الثاني/يناير سيمكننا من حل كل المشاكل المعلقة قبل عقد اجتماعات الدورة المقبلة للجنة التحضيرية في كنغستون في شهر اذار/مارس ١٩٨٥ .

ان كل هذه التطورات تعطينا املا كبيرا في مواصلة اعمال اللجنة التحضيرية بشرط ان يستمر الجو البناء سائدا في اعمالها . واستطيع ان اؤكد لهذه الجمعية ان وفدنا سيستمر في المشاركة النشطة في هذه الاعمال بنفس الروح المنفتحة التي اظهرها دوما .

واذ نأخذ في اعتبارنا التطورات السالف ذكرها والانشطة الاخرى التي اضطلع بها الأمين العام بكفاءة عالية في تطبيق برنامجنا الطموح المتعلق بالمسائل المتصلة بقانون البحار على النحو المحدد في الخطة المتوسطة الاجل ، فان وفد بلادى سيصوت ، كما فعل في السنوات الماضية مؤيدا مشروع القرار المطروح امامنا .

بالرغم من ان مستقبل الاتفاقية المعنية بقانون البحار ينبغي ان يدفعنا جميعا لابداء تفاهم وروح منفتحة على نحو متبادل . فاننا نأسف لان بعض الوفود رأت من المناسب لها ان تحيل مناقشتنا الى وجهة جدلية وذلك بترديدها اتهامات ليس لها مبرر بالمرة ازاء الترتيب المؤقت بشأن المسائل المتعلقة بقيعان البحار الذى وقعته في ٣ اب/اغسطس ثمانية بلدان بما فيها فرنسا . وعلى عكس ما قد يقوله البعض ، فان ذلك الترتيب لا يخالف الاتفاقية بأى صورة ، وهو لا يستهدف انشاء نظام موازٍ لها .

ان هذا الترتيب لا ينطوى على اى اعتراف قانوني من جانب الموقعين بصلاحية التراخيص التي لا تستند الا الى تشريعات وطنية .

وفي الواقع ان الهدف الوحيد لهذا الترتيب هو ازالة اى احتمال لحدوث منازعات بين الموقعين في المستقبل . وهكذا ان ازالة المصادر المحتملة للنزاع تتمشى مع نوايا مقدمي القرار الثاني . ولذلك ،ان ذلك يتمشى تماما مع الالتزام المقبول من جانب الحكومة الفرنسية بالاضطلاع بأنشطة في قاع البحر العميق في نطاق القرار الثاني ، وذلك كما يتضح من ايداعنا طلبا لدى اللجنة التحضيرية لنسجل كمستثمر رائد .

ولذلك ، فليس هناك من اساس للانتقادات التي توجهها وفود معينة . هل تعتقد انه لو كان لدينا ادنى شك في تمشي هذا الترتيب مع الاتفاقية سيكون في وسعنا التصويت مؤيدين مشروع قرار تنص فقرته الخامسة على :

" تطلب الى الدول ان تمتنع عن اتخاذ اية اجراءات تقوض الاتفاقية أو تعوق تحقيق هدفها ومقصدها "؟ (A/39/L.35)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد استمعنا الى آخر المتكلمين في المناقشة حول هذا البند .

وسأعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم قبل التصويت على مشروع القرار A/39/L.35 .

هل لي ان اذكّر الاعضاء ان هذه البيانات محددة بعشر دقائق وينبغي أن يدلي بها الممثلون من مقاعدهم .

السيد سيباى (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان وجهات نظر الحكومة التركية فيما يتعلق باتفاقية قانون البحار معروفة تماما ، وسبق ان سجلت مع جميع البيانات الشفوية والمكتوبة خلال كل دورات مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار ، بما في ذلك الدورة الاخيرة المعقودة في مونتيغو باى . ولم توقع الحكومة التركية على اتفاقية قانون البحار ولا على الوثيقة الختامية للمؤتمر . وفضلا عن ذلك فان تركيا صوتت ضد كل من القرار ٣٧/٦٦ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ والقرار ٣٨/٥٩ الف المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ المتخذين تحت البند المعنون " مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار " .

ولقد قررت الحكومة مؤخرا الاشتراك كمراقب في مداولات اللجنة التحضيرية وفقا للمادة ٣ من نظامها الداخلي . ومع ذلك ، فان موقف الحكومة التركية فيما يتعلق باتفاقية قانون البحار ما زال كما هو لم يتغير . وبالتالي ، فان مشاركة الحكومة التركية في مداولات اللجنة التحضيرية كمراقب لا يمكن تفسيرها أو تأويلها على انها تشير الى تغيير تركيا لآرائها ومواقفها المعلنة .

وفيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية على مشاريع القرارات المتعلقة بقانون البحار ، فان الحكومة التركية ترى ان النفقات المترتبة على تنفيذ الاتفاقية المذكورة لا يمكن مواجهتها قانونا من ميزانية الامم المتحدة بل يجب ان يتحملها الموقعون والاطراف في الاتفاقية وحدهم ، كما يقضي بذلك القانون الدولي . ولهذا السبب ، صوتت تركيا في اللجنة الخامسة ضد الاقتراحات الرامية الى ذلك .

ويود وفد بلادى ان يطلب اجراء تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد فـــي الوثيقة A/39/L.35 .

السيد البورنوز (اكواد ور) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : كما يدرك المجتمع الدولي ، فان وفد اكواد ور لم يوقع اتفاقية قانون البحار نظرا لانها تعبر علـى الوجه الكامل عن الحقوق والمصالح الاكواد ورية الاساسية . ومع ذلك ، فقد اسهمـــت بلادى الى حد كبير ، هي والبلدان الساحلية النامية ، في تكريس مبادئ هامة لكفالـة حقوقها في الموارد الحية التي توجد في بحارها حتى حدود تمتد الى مسافة ٢٠٠ ميل بغض النظر عن عادات هذه الانواع ما دامت موجودة في نطاق البيئة البحرية للدولـة ، وكذلك في قاع البحار الداخل في الولاية القانونية الوطنية .

ولقد اكدت اكواد ور ، وهي تواصل تأكيد ، موقفها القائم على التضامن في كفالة حق الاستغلال والاستخدام والتسويق، وفقا لمبدأ التراث المشترك للانسانية ،للمناطق البحرية التي تتعدى حدود الولايةالقانونية الوطنية للبلدان الساحلية . ومن ثم ،فاننا لا يمكن ان نقبل اى استغلال من جانب واحد يمكن ان يضعف هذا المبدأ بشكل مباشر أو غير مباشر .

ولذلك فان اكواد ور لن تشارك في التصويت على مشروع القرار الخاص بقانـــون البحار .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلن قبل طرح مشروع القرار للتصويت أن ثمة بلدين آخرين انضما الى مقدمي مشروع القرار A/39/L.35 هما ترينيداد وتوباغو ، وكوستاريكا .

ستبدأ الجمعية العامة الآن عملية التصويت للبت في مشروع القرار A/39/L.35 . ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار التي تترتب على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/39/821 .

لقد طلب اجراء تصويت مسجّل .

أجري تصويت مسجّل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية — الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ،

الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية — الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواى ، فانواتو ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : تركيا ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : ألمانيا (جمهورية — الاتحادية) ، اسرائيل ، بيرو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، فنزويلا .

اعتمد مشروع القرار A/39/L.35 بأغلبية ١٣٨ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٥ عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم بعد التصويت .

السيد بابا جورجي (البانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لم يشترك الوفد الالباني في التصويت على مشروع القرار A/39/L.35 لنفس الأسباب التي دفعتنا الى عدم التصويت على نص اتفاقية قانون البحار وعدم التوقيع عليها . وقد أعرب الوفد الالباني بوضوح في مناسبات مختلفة ، عن رأى حكومته وموقفها ازاء المؤتمر الثالث لقانون البحار ، وسجّل هذا الموقف والرأى في الوثائق الرسمية للمؤتمر .

ان جمهورية البانيا الاشتراكية الشعبية تتمسك بموقفها المعروف فيما يتعلق بتفسير أحكام قانون البحار . ويتضمن مشروع القرار A/39/L.35 ، شأنه في ذلك شأن قرارات الدورات السابقة ، بعض الأحكام التي يراها الوفد الالباني غير مقبولة ، وبما أننا عللنا تحفظاتنا ازاء هذه الأحكام في الدورة الماضية فلن نخوض في تفاصيل تلك التحفظات التي نتمسك بها كي لا نبدد وقت هذه الجمعية .

السيد بورك فون فارتنبورج (جمهورية ألمانيا الاتحادية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : امتنع وفد بلادى عن التصويت على القرار الذى اعتمد توا . وترى جمهورية ألمانيا الاتحادية ان استنباط نظام لقانون البحار ذى طابع شامل ومقبول بوجه عام يشكّل اسهاما هاما في تحقيق سيادة القانون في مجال العلاقات الدولية . ان أجزاء من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بحماية البيئة البحرية وتسوية المنازعات تلقى موافقة عامة . وترحّب جمهورية ألمانيا الاتحادية بهذه الأجزاء باعتبارها اسهاما رئيسيا في تنظيم القانون الدولي للبحار وتطويره تدريجيا ، الأمر الذى يمكن أن يكون له دور هام في كفالة وضوح القانون وقطعيته .

بيد أن التوصّل الى توافق آراء بين الدول بشأن الاتفاقية ككل لم يتم بسبب النظام المتوخى للتعدين في قاع البحار . وقد أعربت جمهورية ألمانيا الاتحادية دوما عن الرأى القائل بضرورة ادخال تعديلات جوهرية لاقامة نظام يكون مقبولا بوجه عام في هذا الميدان بدوره . كما أن المخطط التحضيرى لحماية الاستثمارات ينم عن

أوجه اختلال وتناقض كثيرة . وفي ظل الظروف الراهنة ، لا يوفّر هذا النظام أية ضمانات لحماية مصالح جمهورية ألمانيا الاتحادية .

ان حكومة ألمانيا الاتحادية اذ تضع في الحسبان كل هذه الاعتبارات ، قررت عدم توقيع اتفاقية قانون البحار . بيد أن ذلك لا يعني رفضها للاتفاقية . وستواصل حكومتي العمل مع البلدان الأخرى من أجل التوصّل الى نظام للتعدين في قاع البحار يجعل اتفاقية قانون البحار مقبولة في النهاية لدى جميع الدول .

وأود أن أشير الآن الى كلمة سابقة تناولت مسألة مقر المحكمة الدولية لقانون البحار . وقد عينت مدينة هامبورج الهانسية الحرة مقرا للمحكمة الدولية لقانون البحار في الفقرة ٢ من المادة ١ من المرفق السادس لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار . ولا يزال هذا القرار قائما . وهو لم يرهن بتوقيع جمهورية ألمانيا الاتحادية على الاتفاقية ولكنه جعل مرهونا بتصديق بلادي على الاتفاقية قبل دخولها حيّز النفاذ . وفي هذا الصدد ، أشار مؤخرا الممثل الخاص للأمين العام لشؤون قانون البحار — عن حق — الى أن جمهورية ألمانيا الاتحادية مازال بمقدورها الانضمام الى الاتفاقية في أي وقت .

لقد استمعنا الى كلمة تؤكد أن التفاهم المؤقت بشأن المسائل المتعلقة بقاع البحار العميق الذي هو تفاهم تندرج بلادي ضمن اطرافه ، يتناقض مع اتفاقية قانون البحار . وكما أوضحت ، مساء اليوم ، أطراف أخرى في هذا التفاهم ، فان هذا التأكيد يمثل اساءة فهم لمضمون التفاهم وهدفه . فهذا الهدف يتمثل في تلافي أية مطالب من شأنها ان تثير النزاع بين الأطراف في الحاضر والمستقبل ، وذلك عن طريق ضبط النفس المتبادل . ومن ثم فان هذا التفاهم يخدم مبدأ أعربت عن الفقرة ٥ (أ) من القرار الثاني الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار .

السيد ريفيرا (بيرو) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان وفد بيرو امتنع عن التصويت على مشروع القرار هذا بناء على تعليمات صريحة من حكومته على انه لا يفوتنا ان نعترف مع ذلك بما تتسم به الاتفاقية من أهمية تاريخية . ومنذ عام

١٩٤٧ وما برحت بيرو تؤكد أمام المجتمع الدولي اعترافها بسيادة الدول الساحلية على مياهها الاقليمية الممتدة من سواحلها لمسافة مائتي ميل بحرى وعلى القطاعات التابعة لها في قاع البحار . ومن ثم يشعر وفد بلادى أنه أسهم الى حد ما في ايجاد هذا القانون الجديد .

وأخيرا يود وفد بلادى أن يوضّح أن وجود بعض الاختلافات بين أحكام الاتفاقية وأحكام دستور بيرو ، قد جعل من المتعذر على بلدى الانضمام الى هذه الاتفاقية .

السيدة فارنـاى - درانجر (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
في هذا الخصوص ، ترى حكومة اسرائيل أن نظام الملاحة والطيران ، الذى أكدتـه معاهدة السلام بين اسرائيل ومصر في عام ١٩٧٩ ، والذى تعتبر فيه مضايق تـيران وخليج العقبة مياها دولية مفتوحة دون عائق ودون توقف لحرية الملاحة والطيران مـن قبل جميع الأمم ، هو النظام المطبق على المناطق المذكورة . ثم ان هذا النظـام الوارد بمعاهدة السلام ، لكونه يتفق تماما مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحـار ، هو النظام الذى سيستمر نفاذه وتطبيقه على المناطق المذكورة .

وفي مفهوم حكومة اسرائيل ، ان اعلان جمهورية مصر العربية في هذا الخصوص (CN.272/1983 ، سلسلة المعاهدات ، اشعار الايداع ١٨ المؤرخ في ١٠ تشريـن الثاني/نوفمبر ١٩٨٣) وهو الاعلان الذى اصدرته عند تصديقها على الاتفاقيـة لا يتعارض مع ذلك . وتلتزم اسرائيل ، بالطبع ، بقواعد القانون الدولي العـام فيما يخص الاستخدامات السلمية للبحار والمحيطات .

وفي الدورتين السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين ، أعرب وفد بلادى عـن معارضته للاقتراح الخاص بادخال ميزانية اللجنة التحضيرية ضمن الميزانية العامة للأمم المتحدة ، ومازلنا متمسكين بذلك الموقف ، على ان هذا لا ينطبق بالطبع ، علـى الوظائف العامة للأمين العام فيما يتعلق بالشؤون البحرية .

لقد درسنا بعناية تقرير الأمين العام عن قانون البحار . ولاحظنا بتقديـر الأنشطة الجارية للأمانة . كما لاحظنا كذلك أن التقرير يتضمن معلومات عن مختلـف الأنشطة المتعلقة بالمسائل البحرية ، بما في ذلك الأنشطة المتصلة بالقانون الخاص . وأود أن أذكر بأن وفد بلادى اقترح في العام الماضي تضمين تلك المعلومات في "نشـرة قانون البحار" . وتلك النشرة مفيدة جدا ، ونود أن نقترح مرة أخرى النظر في توسيـع نطاق الدور التنسيقي للأمانة العامة بتضمين النشرة معلومات عن الشؤون البحرية ، تكون متصلة بالقانون العام والقانون الخاص ، معا وشاملة لما يجرى في نطاق الأمم المتحـدة وخارج هذا النطاق .

ولست في حاجة الى أن أعرب مرة أخرى، هنا عن اهتمام بلادى بالبحـــار ومشاركتنا النشطة في جميع المشاورات والمؤتمرات الدولية بشأن قانون البحار. وموقـف بلادى بالنسبة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار معروف جيدا وتم تسجيله أكثـر من مرة.

ومن وجهة نظرنا، تتضمن الاتفاقية أحكاما ادخلت على أساس اعتبـارات سياسية بعيدة تماما عن قانون البحار، مما لا يمكّن بلادى من التوقيع على الاتفاقية. وفي هذا الخصوص، طلبنا من الأمين العام للأمم المتحدة، بوصفه الجهة الوديعة للاتفاقية، أن يعمم البيان التالي: ان شواغل حكومة اسرائيل بشأن قانون البحـار تتعلق أساسا بضمان أقصى درجة من حرية الملاحة والطيران فوق البحار في كـل مكان، وبصفة خاصة في المضايق المستخدمة للملاحة الدولية.

السيد مايلز (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزيـة): أود أن أعلل امتناع المملكة المتحدة عن التصويت على مشروع القرار A/39/L.35 الذى اعتمـد توا. ومن المعروف جيدا، لماذا لم توقّع المملكة المتحدة على اتفاقية الأمم المتحـدة لقانون البحار، وذلك للأسباب التي سأشير اليها بعد برهة. ومن ثم، يكون مـن الواضح للجميع أن هناك جوانب عديدة للقرار الذى اعتمد توا لا يمكن أن نؤيدهـا.

وقد شرحت الاعتراضات المحددة للمملكة المتحدة على الجوانب المختلفـة لذلك القرار تفصيلا، عندما علل وفد بلادى تصويته على مشروع القرار المماثل في الدورة السابعة والثلاثين. ويمكن الرجوع اليها في المحضر الحرفي ليوم ٣ كانـون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢. وعلاوة على ذلك، فان الصيغة المستخدمة في القرار الحالي تمثل، من بعض الجوانب، خطوة الى الوراء اذا قورنت بصياغة القرار ٣٧/٦٦ والقـرار ٣٨/٥٩ ألف وهي تتضمن عناصر لا تبررها الوقائع.

لقد أوضح وفد بلادى في ١٩٨٢، أن حكومة المملكة المتحدة قررت ألا تبكّر بالتوقيع على الاتفاقية، لأنها لا تستطيع قبول نظام التعدين في قاع البحار العميق،

بما في ذلك نقل التكنولوجيا ، بشكله الحالي . بيد أننا اتخذنا القرار . آخذين في الاعتبار أن الاتفاقية ستظل مفتوحة للتوقيع على مدى سنتين ، لاستكشاف امكانيات اجراء تحسينات في تلك المجالات، بدءا بالقواعد والتعليمات والاجراءات التي توضع في اللجنة التحضيرية وهي لجنة تشارك المملكة المتحدة في عملها مشاركة كاملة .

لقد استكملت حكومتي الآن استعراضها الشامل لسياستها في ضوء خبرة العامين الماضيين ، ولكنها خلصت الى أنه لم يحدث تغير ملموس عن الوضع السائد في ١٩٨٢ . واذ لم يتوفر الأساس اللازم لاتخاذها قرارا بتوقيع الاتفاقية في ١٩٨٤ ، فاني أود أن أؤكد ، كما فعل وفد بلادي في عام ١٩٨٢ ، أنه ينبغي مواصلة السعي الى التوصّل الى توافق في الآراء . وتظل الرغبة الوحيدة للمملكة المتحدة هي التوصل الى استحداث أحكام متعلقة بالتعدين في قاع البحار يمكن قبولها بتوافق آراء أعضاء المجتمع الدولي بأسره . واسمحوا لي أن أشير أيضا فيما يخص تلك النقطة ، الى أن حكومتي عندما أعلنت قرارها بعدم توقيع الاتفاقية ، أوضحت أيضا أنها لن تقف في طريق توقيع الاتحاد الأوروبي عليها ، في نطاق حدود اختصاصه في صدد الاتفاقية . وقد تم هذا بعد ذلك فعلا في ٧ كانون الأول/ديسمبر .

وأود أن أوضح أن تحفظات وفد بلادي على القرار الذي اعتمد توا ، لا يجب تفسيرها على أنها تثير أي غبار على الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الشخصي وفقا للمهام المناطة بهما بموجب القرارات السابقة للجمعية العامة . وأود بصفة خاصة المشاركة في التقدير المعرب عنه في فقرات مختلفة من القرار للجهود التي يقوم بها الأمين العام في مجال قانون البحار بأكمله .

وأعرب عن أسفي ، اذ أختتم هذا البيان المختصر بالاشارة الى مسألة ما كان يجب ان تثار لكنها أثيرت بعبارات خطابية رنانة على لسان اثنين من الممثلين شاءا انتهاز هذه الفرصة لاطلاق الانتقادات لسياسات وأفعال الآخرين . ان الحجج التي أثيرت ، وخاصة على لسان ممثل الاتحاد السوفياتي لم تكن جديدة وتكرارها لا يعني بالطبع أنها لم تعد عديمة الأساس ، وهذا ما أوضحه المتكلمون السابقون .

وموقف وفد بلادى يتفق اتفاقا تاما مع الملاحظات التي أبداها ممثلو ايطاليا وبلجيكا وهولندا وغيرهم في هذا الخصوص .

السيد راى (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مرة أخرى يضطر وفد بلادى الى التصويت ضد قرار يتعلق بالتطوير الدولي لقانون البحار . وقد فعلنا ذلك ، كما في الماضي ، على مضض منا ، ونحن انما نفعل ذلك أساسا بسبب اصرار وفود كثيرة على أن اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ ، والمؤسسات التي تسعى الى اقامتها ، تدخل في نطاق المسؤولية المالية المباشرة لهذه المنظمة .

وترى الولايات المتحدة ، كما أوضحنا في الماضي ، أن اتفاقية قانون البحار عام ١٩٨٢ تمثل انجازا أساسيا في تطوير القانون الدولي المتعلق بالمحيطات. ولسوء الحظ ، فان اتفاقية قانون البحار تتضمن جزءا واحدا هو الجزء الحادى عشر يتعارض وسياسة الولايات المتحدة ، وغيرها ممن يشاركوننا في الرأى ، وذلك فيما يخص استغلال الموارد في المستقبل في قاع البحار العميق . ومن ثم ، لم توقّع الولايات المتحدة على اتفاقية قانون البحار .

ولا تزال الأمم المتحدة تطالب بأن تمول اللجنة التحضيرية التي أنشأتها اتفاقية قانون البحار من ميزانيتها العامة . وترى الولايات المتحدة أن على الدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار ، أن تتحمل نفقات اللجنة التحضيرية ، ولا يمكن أن تحمّل تلك النفقات على جميع أعضاء الأمم المتحدة باعتبارها جزءا من ميزانية الأمم المتحدة حيث أنها لا تمثل مصروفات مشروعة للمنظمة بالمعنى الذى تقصده الفقرة ٢ من المادة ١٧ من الميثاق .

وما زالت الولايات المتحدة مصرة على معارضتها لمثل هذا التخصيص غير السليم ونحن مصممون على مناهضة مثل تلك الاساءات لكيفية استخدام ميزانية الأمم المتحدة وللميثاق .لقد أنشئت اللجنة التحضيرية لنظام خاص باتفاقية منفصلة عن ميثاق الأمم المتحدة وهي مستقلة قانونا عن الأمم المتحدة ومنفصلة عنها ، وهي ليست مسؤولة أمامها . وعضوية الأمم المتحدة لا تلزم أى عضو بتمويل أى منظمة مستقلة أخرى أو دعمها بأى شكل آخر .

ولن تؤيد الولايات المتحدة ذلك الجزء من الاتفاقية الذى يتناول استغلال أعماق قاع البحار ، وستواصل الامتناع عن دفع النصيب السنوى المقرر عليها لميزانية الأمم المتحدة العادية فيما يتعلق بتمويل اللجنة التحضيرية والانفاق على الجزء الحادى عشر من اتفاقية قانون البحار . غير أن الولايات المتحدة تنتهز هذه الفرصة لتكرر الاعراب عن التزامها بالتعاون مع المجتمع الدولي في صدد تطوير قانون دولي خاص بالمحيطات ويتناول هذا التعاون عددا كبيرا من المبادئ الهامة التي انطوت عليها اتفاقية ١٩٨٢ لقانون البحار .

وفيما يتعلق ببيان الاتحاد السوفياتي الذى ذكر الولايات المتحدة - دون مجاملة - فاننا نوافق على جوهر الموقف الذى عبر عنه هذا المساء ممثلو ايطاليا وبلجيكا وهولندا وفرنسا وجمهورية المانيا الاتحادية والمملكة المتحدة .

السيد هياشي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد صوت وفد بلادى لصالح مشروع القرار . ونأسف في هذا الصدد للنقد الذى وجهته بعض الوفود

في مرحلة سابقة من مناقشة الاتفاق ، أو على نحو أدق ، مناقشة التفاهم المؤقت الذي تم مؤخرا بين ثماني حكومات بشأن هذه المسائل الخاصة بقاع البحار العميق ، فهذا الانتقاد ، كما أوضح ممثل ايطاليا وممثلو بلدان أخرى انتقاد لا سند ولا مبرر له على الاطلاق .

ويود وفد بلادي أن يكرر تأكيد موقفه الذي أبلغت به اللجنة التحضيرية في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٤ والمسجل في الوثيقة LOS/PCN/45 وهو الموقف القائل بأن التفاهم المؤقت يتمشى تماما مع التزام حكومة اليابان بأن يكون اضطلاعها بأنشطتها المتعلقة بأعماق قاع البحار في اطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، والقرار الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار .

وحسب فهمنا فان الفقرة ٥ من القرار فقرة تنطوي على نداء عام بعدم اتخاذ أي اجراء قد يقوض الاتفاقية أو ينال من هدفها وغرضها ، ولا علاقة لها بالتفاهم المؤقت

السيد فيلاغرا ديلغادو (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تفسر الأرجنتين الفقرة الخامسة من الديباجة والفقرة ٤ من القرار وفقا للاعلان الذي أصدرته في ٥ تشرين الأول/اكتوبر عند التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وبصفة خاصة الفقرة الأخيرة من الاعلان .

وما تفهمه حكومتي في هذا الصدد هو أن القرارين الأول والثاني من بين كل القرارات التي اعتمدت مع الاتفاقية لأسباب اجرائية ، هما وحدهما المتصلان اتصالا وظيفيا بالاتفاقية ومن ثم فان الفقرة الخامسة من الديباجة والفقرة ٤ من منطوق القرار تشيران اليهما .

السيد ياكوفليف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة شفوية عن الروسية) : أود أن أعرب في هذا البيان الختامي المقتضب عن سروري لاعتماد هذا القرار الهام للغاية ، كما أود أن أهنئ الوفود المعنية . ولسوء الحظ تصر بعض

الوفود على سياستها في اثارة العقبات أمام الاتفاقية . وقد شهدنا ذلك أثناء التصويت .

وأثناء المناقشة بذلت محاولات لتفسير الاتفاقية . على أن أى تفسير لا يتفق مع أغراضها ومبادئها محظور . ومن ثم فان أى محاولة في ذلك الاتجاه تفتقر الى المعنى القانوني . كما بذلت كذلك محاولات تعسفية لتفسير القرار الذى اعتمده مؤتمر قانون البحار والمنطوى على اجراءات وأحكام واضحة لا حاجة لتفسيرها . وأى محاولة لتفسير ذلك القرار على أى وجه مناهض لاحكامه لا حجية قانونية لها ولا يمكن تصويرها هنا على أنها ذات صفة قانونية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نختتم نظرنا في البند ٣٤ من جدول الأعمال

البند ٣٥

مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

(أ) تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية (A/39/47)

(ب) مشروع القرار (A/39/L.26)

(ج) تقرير اللجنة الخاسة (A/39/822)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل مصر .

السيد شاكر (مصر) : يسعدني أن أكون أول المتحدثين بالنسبة لهذا البند الخاص بمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وذلك لأقدم باسم بولندا وجمهورية المانيا الاتحادية ، وبالنيابة عن وفد مصر ، مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/39/L.26 الخاص بهذا البند ،

ويتألف مشروع القرار من ديباجة من ست فقرات ، ومنطوق من تسع فقرات . ولست في حاجة الى تكرار ما ورد في مشروع القرار هنا حيث لابد أن جميع الوفود قد اطلعت على مضمونه . ما يهمنا هو أن تبرز العناصر الرئيسية التي وردت في المشروع هذا العام خاصة في ضوء النجاح الذي حققته اللجنة التحضيرية للمؤتمر في دورتها الخامسة التي انعقدت في فيينا في الفترة من ٢٥ حزيران/يونيه الى ٦ تموز/يوليه عام ١٩٨٤ .

وأهم العناصر التي يتضمنها مشروع القرار هي :

أولا ، موافقة الجمعية العامة على التوصيات والمقررات الواردة في تقرير اللجنة التحضيرية للمؤتمر عن دورتها الخامسة والتي تتضمنها وثيقة الجمعية العامة (A/39/47).

ثانيا ، الاعراب عن تقدير الجمعية العامة للجهود التي بذلها رئيس اللجنة التحضيرية للمؤتمر السفير نوفاك بريبيفتش من يوغوسلافيا ، والأمين العام للمؤتمر السفير آمريك سهتا وفقا للقرار الذي أصدرته الجمعية العامة العام الماضي . فقد كان لجهود رئيس اللجنة السفير بريبيفتش والأمين العام للمؤتمر السفير سهتا أثر ايجابي في تحقيق نجاح الدورة الخامسة للجنة التحضيرية في أعمالها ، على نحو لم تشهده أي من الدورات السابقة . فقد أجرى رئيس اللجنة والأمين العام للمؤتمر عدة جولات من المشاورات غير الرسمية في الفترة من كانون الثاني/يناير الى ايار/مايو ١٩٨٤ مع أعضاء اللجنة التحضيرية فرادى ومجتمعين ، وكذلك مع المجموعات الاقليمية المختلفة التي رغبت في ذلك .

ثالثا ، انه بسبب الجهد البناء الذي بذله كل من رئيس اللجنة التحضيرية والأمين العام للمؤتمر فان الجمعية العامة في مشروع القرار المعروض عليها ترجو منهما أن يواصلا ، كلما اقتضت الضرورة ، المشاورات غير الرسمية ، الفردية والجماعية ، وذلك بغية مساعدة اللجنة التحضيرية في التعجيل بالأعمال التحضيرية الاجرائية والموضوعية اللازمة للمؤتمر .

رابعا ، عقد الدورة السادسة للجنة التحضيرية في فيينا في الفترة من ٢١ تشرين الأول/اكتوبر الى أول تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ للنظر في آلية الاعمال الحكومية الدولية النظامية الرسمية بين الدورات والبدء في اعداد وثيقة أو وثائق اختتام المؤتمر ، وكذلك ولاية وتشكيل فريق الخبراء البارزين دوليا .

خامسا ، عقد مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية في جنيف في الفترة من ١٠ - ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٦ .

سادسا ، توجيه الدعوة الى الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة في منظمة الأمم المتحدة عند اعداد الوثائق التي ستتقدم بها الى المؤتمر ، بما فيها اجتماعات أفرقة الخبراء الاقليمية أن تتوخى الايجاز والشمول والاتصال المحدد بأغراض وأهداف ومقاصد المؤتمر ، وان تضمن هذه الوثائق بصفة خاصة مقترحات بشأن الطرق والوسائل العملية الفعالة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية بغية تحقيق نتائج مفيدة من المؤتمر ، وفقا لأهداف قرار الجمعية العامة ٣٢/٥٠ .

سابعا ، وأخيرا دعوة جميع الدول الى التعاون النشط في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، والى أن تقدم في أقرب وقت ممكن المعلومات المطلوبة في الفقرة التاسعة من قرار الجمعية العامة ٣٦/٧٨ ، والاستبيان العام الذي أرسله الأمين العام للمؤتمر في اذار/مارس ١٩٨٤ .

هذه هي العناصر الهامة في المشروع الذي أتقدم به اليوم بالنيابة عن بولندا وجمهورية المانيا الاتحادية ومصر .

ويحدونا الأمل جميعا أن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار المطروح أمامها دون تصويت .

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأعبر عن تقديرنا الخاص لأمين عام المؤتمر السفير أمريك مهتا للعمل الممتاز الذي يقوم به بطريقة فريدة وقدرة ومهارة فائقتين ونظرا للنواحي التخصصية والحساسة للمؤتمر ، وطبيعة وأهمية الموضوعات التي سوف يتناولها فانه مما يسعدنا أن المهمة الشاقة والمعقدة مهمة التحضير للمؤتمر موضوعه بين أيد قديرة نظرا لما يمثله السفير مهتا من خبرة دبلوماسية واسعة مقترنة بتخصصه في هذا المجال ، الحيوي ، بل انه كرس نفسه تماما لتحقيق أهداف هذا المؤتمر بطريقة تدعو للاعجاب ، وعلى ذلك نحن واثقون من الاعداد الشامل للمؤتمر تحت اشرافه ، ولذا نطالب الأمين العام للأمم المتحدة بتوفير جميع الامكانيات اللازمة التي تساعد السفير مهتا على اداء مهمته على أكمل وجه .

ويرى وفد مصر الذى شارك في أعمال اللجنة التحضيرية بفعالية ، تحت الرئاسة الرشيدة ليوغوسلافيا ، أن الهدف هو أن يناقش المؤتمر كل الأبعاد المتصلة بالتعاون الدولي في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، ووضع مبادئ التعاون الدولي ، ووسائل تنمية هذا التعاون على النحو الذى تضمنه القرار ٣٢/٥٠ ، وفقا للاعتبارات المقبولة تبادليا لعدم الانتشار . ونرجو أن يصل المؤتمر الى نتائج ايجابية تدعم الاستخدامات الأخرى للطاقة الذرية في الغذاء والزراعة والطب والصناعة وغيرها من التطبيقات .

ومما لا شك فيه أن المؤتمر القادم لا يمكن النظر اليه منفصلا عن الاحداث الدولية التي تجرى في محافل أخرى متصلة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، وعلى سبيل المثال المؤتمر الاستعراضى الثالث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، وأعمال لجنة ضمان الامدادات النووية (كاس) .

وفى النهاية ، فان المؤتمر القادم يجب أن يأخذ في اعتباره قرارات الأمم المتحدة التي أنشأته وخاصة ما يتعلق منها بدور الطاقة النووية في دفع عجلة التنمية في الدول النامية ، والحق السيادى لكل الدول في تطوير برامجها في الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية وفقا لاولوياتها وحقها في الحصول على تلك التكنولوجيا في ظل ضمانات دولية مناسبة .

السيد دجوكيتش (يوغوسلافيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد بدأت الجمعية العامة منذ سبع سنوات مضت مبادرة هامة تستهدف ايجاد قاعدة عادلة منصفة للتعاون الدولي في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية . وكان الهدف من اجرائها هو تحديد المبادئ والتوصل الى توافق آراء دولي جديد يمكن أن يستخدم كأساس للعلاقات في هذا الميدان وللنهوض بالتعاون فيه .

وفي الفترة التي انقضت منذ الدورة الأخيرة للجمعية العامة ، طرأت عدة تطورات ايجابية . اذ تحسنت ظروف الاعمال الموضوعيه للاعداد للمؤتمر الذى يعد مؤتمرا ذا دلالة لا خلاف عليها ، وذا أهمية خاصة لجميع البلدان ، ولا سيما النامية منها .

لقد أحرز في الدورة الأخيرة للجنة التحضيرية للمؤتمر ، والتي عقدت في فيينا هذا العام تقدم ملموس . اذ تم التوفيق بنجاح بين الآراء بشأن المسائل الخلافية المعلقة وتسنى التوصل الى حلول مقبولة بصفة عامة فيما يتعلق بمحتوى جدول أعمال المؤتمر واجراءات اتخاذ القرارات فيه ؛ وبذلك أصبح بوسع اللجنة التحضيرية أن تركز في عملها المقبل على الاستعدادات الكبيرة للمؤتمر .

ونود أن نعرب عن ارتياحنا للنتائج التي حققتها اللجنة ، وللاستعداد الذي أبدي للحفاظ في العمل المقبل على روح التفاهم والتوفيق والمرونة المتبادلة . ومثل هذا التطور كان أملا منشودا منذ زمن بعيد . ويحدونا الأمل في أن يستمر هذا الاتجاه بل ان يزداد تطورا ، نظرا لحقيقة اننا مازلنا نواجه بعض المسائل التي يجب الاتفاق بشأنها قبل عقد مؤتمر الأمم المتحدة في عام ١٩٨٦ .

ان توفير مصادر طاقة كافية هو أحد الشروط الضرورية المسبقة اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة ، تلك التنمية يحتاج اليها ايما احتياج الجزء الأكبر من العالم . ولهذا السبب تشكل معالجة مسائل الوصول الى مصادر الطاقة واستغلالها الاستغلال الأمثل ، مهمة حتمية ملحة ، يجب أن تشارك في حلها جميع البلدان على أساس المساواة .

ومن الطبيعي أن تعلق البلدان النامية أهمية استثنائية على مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية . فمعظم هذه البلدان تواجه صعوبات محددة ، نظرا لعدم توفر مصادر الطاقة لديها . ومن الواضح أنها لا يمكن أن تعتمد على الموارد التقليدية للطاقة وحدها ، وان ذلك سوف يشكل عائقا اضافيا لتنميتها . وبغية مواجهة احتياجات الطاقة لتنمية البلدان النامية ، عليها أن تبدأ في اعداد ، أو الاسراع بتنفيذ ، البرامج التي تتعلق بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية دون اضاعة مزيد من الوقت . ولذلك ، فمن الأهمية القصوى التصدى على سبيل الاستعجال للمشاكل والعوائق التي تقف حجر عثرة في هذا السبيل ، لأن هذه الحالة السيئة تتنافى مع ماهو متوخى من النقل غير المعاق للتكنولوجيا النووية للأغراض السلمية ، واقامة تعاون شامل في هذا الصدد على أساس من المساواة الكاملة ، والمصالح المشتركة ، والتنمية المتماسكة في جميع أرجاء العالم . والمخرج لا يتمثل في تعزيز احتكار التكنولوجيا النووية من جانب حفنة من الدول ، بل في السعى الدائب الى التوصل الى حلول تخدم مصالح جميع البلدان وخاصة البلدان النامية .

ان مسألة استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية ونقل التكنولوجيا النووية ترتبط بمسألة خطر انتشار الأسلحة النووية . وما من شك في أن جميع العناصر التي من شأنها أن تسهم في هذا التطور تستحق الاهتمام الملائم .

ان المؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية سوف يعقد في العام القادم . وتلك فرصة لاجراء دراسة شاملة لتنفيذ المعاهدة ، ولتحديد مدى تنفيذ الأهداف التي وضعتها المعاهدة ، وكيفية احترام الدول الأطراف للالتزامات المترتبة بمقتضى المعاهدة . وسيكون المؤتمر فرصة لدراسة جميع جوانب وأخطار انتشار الأسلحة النووية من الناحيتين الأفقية والرأسية .

لقد ذكرنا في مناسبات عديدة أن أخطار انتشار الأسلحة النووية لا ينبغي أن تستخدم ذريعة أو أن تكون عائقا في سبيل تعزيز الاستخدامات السلمية للطاقة النووية والتعاون بشأنها . ونحن على اقتناع بأن مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية والنتائج الجادة التي يسفر عنها سوف تؤكد صحة هذا الموقف .

وفي ضوء المؤشرات الايجابية الأخيرة نعتقد أن هناك أساسا واقعيا للوفاء بالأغراض التي استرشدت بها الجمعية العامة عندما شرعت في اجراءات عقد مؤتمر الأمم المتحدة ولا بد للمؤتمر أن يحدد مبادئ مقبولة عالميا في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وبذلك يمكن أن يسهم في تحقيق تعاون مثمر في هذا الصدد .

ونحن ندرك الدرجة العالية للترابط القائمة في هذا الصدد . ولذلك فاننا نرى أن هناك مصلحة متبادلة بين البلدان النامية المستوردة للمعدات والامدادات ، والبلدان التي تصدر التكنولوجيا النووية . وفي هذا الصدد ، نعلق أهمية كبرى على عمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، خصوصا تقديمها المساعدة في التدريب على استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية .

وفيما يتعلق بالاستعدادات الباقية للمؤتمر ، نعلق أهمية خاصة على العمل بين الدورات للجهاز الحكومي الدولي المختص وعلى اعداد الوثائق الختامية للمؤتمر .

ونعلق أيضا أهمية خاصة على التوصيات الصادرة عن اللجنة التحضيرية فيما يتعلق بالمشاورات الفردية والجماعية غير الرسمية التي يجريها رئيس اللجنة التحضيرية السفير نوفاك بريبيسفيتش ، والأمين العام للمؤتمر السفير مهتا ، بغية التعجيل بالأعمال التحضيرية للمؤتمر . وهذه الممارسة قد أثبتت قيمتها في الماضي ، ونحن على قناعة أن اشتراكهما سيسهم بشكل كبير في الاسراع بمواءمة وجهات النظر .

وبذلك تتوفر الشروط المسبقة اللازمة للاعداد السليم لعقد مؤتمر الأمم المتحدة ويتحقق الاسهام في انجاح هذا المؤتمر الذى تعلق يوغوسلافيا عليه ، شأن البلدان النامية الأخرى ، أهمية كبرى .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن تبت الجمعية العامة في مشروع القرار A/39/L.26 . وترد الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على المشروع في تقرير اللجنة الخامسة (A/39/822) .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار A/39/L.26 ؟

أعتمد مشروع القرار A/39/L.26 (القرار ٣٩/٧٤)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا أنهت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٥ من جدول الأعمال .

البنود ١٢٠ لغاية ١٣٧ من جدول الأعمال

التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادى الدولي الجديد : تقرير الأمين العام : تقرير اللجنة السادسة (A/39/770)

منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كلتاهما : تقرير اللجنة السادسة (A/39/771)

حالة البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة : تقرير الأمين العام : تقرير اللجنة السادسة (A/39/772)

تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول : تقرير اللجنة السادسة (A/39/773)

تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية : تقرير اللجنة السادسة (A/39/774)

مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها : تقرير اللجنة السادسة (A/39/775)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية :

(أ) تقرير اللجنة السادسة (A/39/776)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/39/734)

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة :

تقرير اللجنة السادسة (A/39/698)

النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين : تقرير اللجنة السادسة (A/39/722)

تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم : (A/39/777)

(أ) تقرير اللجنة السادسة (A/39/777)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/39/817)

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين : تقرير اللجنة السادسة (A/39/778/Rev.1)

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بقانون المعاهدات التي تعقد بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية : تقرير اللجنة السادسة (A/39/779 و Corr.1)

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف : تقرير اللجنة السادسة (A/39/780)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة :

(أ) تقرير اللجنة السادسة (A/39/781)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/39/818)

مشروع اعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي ؛ تقرير اللجنة السادسة (A/39/782)

استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف : تقرير اللجنة السادسة (A/39/783)

مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن : تقرير اللجنة السادسة (A/39/784)

مشروع النظام الداخلي النموذجي لمؤتمرات الأمم المتحدة : تقرير اللجنة السادسة (A/39/785)

قدم السيد غونيه (تركيا) مقرر اللجنة السادسة ، تقارير هذه اللجنة (A/39/698 ، و A/39/722 ، و A/39/770 الى 777 ، A/39/778/Rev.1 ، و A/39/779 و Corr.1 و A/39/780 ، الى 785) فقال :

السيد غونيه (تركيا) مقرر اللجنة السادسة (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يشرفني أن أقدم للجمعية العامة تقارير اللجنة السادسة بشأن البنود ١٢٠ لغاية ١٣٧ ، وهي تمثل كشف حساب عن أعمال اللجنة في الدورة الحالية .

ان تقرير اللجنة السادسة المتعلق بالبند ١٢٠ من جدول الأعمال المعنون " التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد : تقرير الأمين العام " ، يرد في الوثيقة A/39/770 ، أما مشروع القرار الخاص بهذا البند ، الذي اعتمدته اللجنة السادسة بأغلبية ٩٢ صوتا مؤيدا ، ودون معارضة من أحد مع امتناع ١٦ عضوا عن التصويت ، فيعرب عن امتنان الجمعية العامة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لاتمامه دراسته التحليلية ، ويحث الدول الأعضاء على أن تتقدم في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٥ بآرائها وملاحظاتها بشأن هذه الدراسة .

وفيما يتعلق بالبند ١٢١ من جدول الأعمال المعنون " منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كلتاهما" ألفت انتباه الجمعية العامة الى تقرير اللجنة السادسة الوارد في الوثيقة A/39/771 ، والى مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من هذا التقرير ، لقد اعتمد هذا المشروع في اللجنة السادسة بأغلبية ٩٢ صوتا مؤيدا مقابل ١٠ أصوات وامتناع ١٧ عضوا عن التصويت . وهو يدعو ، في جملة أمور ، الدول التي لم تفعل هذا بعد ، وبصورة خاصة الدول التي تستضيف المنظمات أو المؤتمرات الدولية ، أن تنظر في مسألة المصادقة على اتفاقية فيينا لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي ، ويطلب من الدول المعنية أن تكفل لوفود حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية والتي منحت مركز المراقب من قبل المنظمات الدولية ، ما يلزمها لاداء مهامها من تسهيلات ومزايا وحصانات . وبمقتضى مشروع القرار هذا ، سوف يقدم الى الجمعية العامة عام ١٩٨٦ تقرير عن تنفيذ هذا القرار .

أنتقل الآن الى البند ١٢٢ من جدول الأعمال والمعنون " حالة البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة". وقد جرى تعميم تقرير اللجنة السادسة بشأن هذا البند في الوثيقة A/39/772 . وأسترعي انتباه الجمعية الى الفقرة ٨ من هذا التقرير التي تتضمن نص مشروع القرار الذى اعتمدته اللجنة السادسة بدون تصويت . وبموجب مشروع القرار ، تدعو الجمعية العامة جميع الدول مرة أخرى ، على غرار مافعلت في قراريها ٣٤/٥١ و ٣٧/١١٦ ، للنظر ، في أقرب وقت ممكن ، في مسألة التصديق على البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف ، وتقرر أيضا ادراج هذا البند في جدول أعمال دورتها لعام ١٩٨٦ . ويحدوني الأمل أن تعتمد الجمعية العامة ، على غرار مافعلته اللجنة السادسة ، مشروع القرار هذا دون تصويت .

وفيما يتعلق بالبند ١٢٣ ، " تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول" ، يجد الأعضاء تقرير اللجنة السادسة الخاص به في الوثيقة A/39/773 ، وقد اعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من التقرير دون تصويت . وبموجب مشروع القرار ،تقرر الجمعية العامة- بعد التأكيد مرة أخرى على أن حسن الجوار يتفق تماما مع مبادئ الأمم المتحدة ، وبعد مناشدة الدول ، حرصا على صالح صيانة السلم والأمن الدوليين ، أن تعمل على تطوير علاقات حسن الجوار - مواصلة مهمة تحديد وتوضيح عناصر حسن الجوار في اطار فريق عامل أو أى جهاز آخر مناسب من أجهزة اللجنة السادسة طبقا لما تقرره هذه اللجنة عند تنظيم أعمالها للدورة الأربعين . وهنا ، آمل مرة أخرى أن تحذو الجمعية العامة حذو اللجنة السادسة فتعتمد مشروع القرار هذا دون تصويت .

وأدعو الآن الجمعية العامة للنظر في الوثيقة A/39/774 التي تتضمن تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٤ من جدول الأعمال المعنون " تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية " . وتتضمن الفقرة ١٠ من هذا التقرير مشروع القرار ذا الصلة ، وقد اعتمدته اللجنة السادسة دون تصويت . وبموجب مشروع القرار هذا ، تحث الجمعية العامة

مرة أخرى جميع الدول على مراعاة أحكام اعلان مانيلا بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية وتعزيز هذه الأحكام من منطلق حسن النوايا ، وترجو اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة أن تواصل أعمالها فيما يتعلق بمسألة التسوية السلمية للمنازعات بين الدول ، كما ترجو ، الأمين العام أن يقوم ، باعداد مشروع كتيب عن التسوية السلمية للمنازعات بين الدول . وأرجو أن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار هذا دون تصويت .

هل لي أن أرجو الأعضاء الآن الانتقال الى الوثيقة A/39/775 التي تتضمن تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٥ المعنون " مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها " . لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار ، الذى توصي بأن تعتمده الجمعية العامة ، بتصويت مسجل بأغلبية ٩٦ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٦ عن التصويت . وبموجب مشروع القرار هذا ، وهو وارد في الفقرة ٩ من التقرير ، ترجو الجمعية العامة من لجنة القانون الدولي مواصلة عملها بشأن وضع مشروع القانون ، وذلك بصياغة مقدمة هذا القانون وقائمة للجرائم ، وترجو الأمين العام أن يستطلع آراء الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية في صدد النتائج التي خلصت اليها لجنة القانون الدولي في دورتها الأخيرة .

أنتقل الآن الى البند ١٢٦ من جدول الأعمال المعنون " تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فاعلية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية " . وقد جرى تعميم تقرير اللجنة السادسة بشأن هذا البند في الوثيقة A/39/776 . وبموجب مشروع القرار الوارد في الفقرة ١١ من التقرير الذى اعتمدته اللجنة السادسة بتصويت مسجل بأغلبية ٨٠ صوتا مقابل ١٦ وامتناع ١١ عن التصويت ، تقرر الجمعية العامة ، في جملة أمور ، أن تواصل اللجنة الخاصة أعمالها في عام ١٩٨٥ لكي تضع ، في أقرب وقت ممكن ، اتفاقية عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية أو أية توصيات أخرى تراها اللجنة ملائمة . وكما هو واضح في الفقرة ١٠ من التقرير ، ستعقد اللجنة دورتها لعام ١٩٨٥ في الفترة مابين ٢٨ كانون الثاني/يناير و ٢٢ شباط/فبراير .

وفيما يتعلق بالبند ١٢٧ من جدول الأعمال المعنون " تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة " ، فقد جرى تعميم تقرير اللجنة السادسة في هذا الصدد في الوثيقة A/39/698 . ويتضمن مشروع القرار الذى يتعلق بهذا البند والوارد في الفقرة ٦ من التقرير ، عددا من المبادئ التوجيهية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي ، ويؤكد المشروع ولا يتها . وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار هذا بتوافق الآراء ، وأرجو أن يلقى نفس القبول في الجمعية العامة .

أنتقل الآن الى تاسع بند من بنود جدول الأعمال التي أحالتها الجمعية العامة الى اللجنة السادسة - وهو البند ١٢٨ ، المعنون " النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين" وقد جرى تعميم تقرير اللجنة السادسة بشأن هذا البند في الوثيقة A/39/722 . واسترعي انتباه الجمعية الى الفقرة ٧ من التقرير التي تتضمن مشروع القرار الذى اعتمدته اللجنة السادسة بشأن هذا البند .

وبعد أن تدين الجمعية العامة بقوة أعمال العنف المرتكبة ضد البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين وضد البعثات والممثلين لدى المنظمات الحكومية الدولية وموظفي مثل هذه المنظمات ، تحث الدول ، في الفقرة ٤ من مشروع القرار على مراعاة وتنفيذ مبادئ وقواعد القانون الدولي الناظمة للعلاقات الدبلوماسية والقنصلية ، وبصفة خاصة ، على اتخاذ جميع التدابير اللازمة وفقا لالتزاماتها الدولية لكي تكفل بفاعلية حماية وأمن وسلامة جميع البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين الموجودين بصفة رسمية في الأراضي الخاضعة لولايتها ، بما في ذلك اتخاذ تدابير عملية لحظر القيام بأنشطة غير مشروعة في أراضيها من جانب أشخاص وجماعات وتنظيمات تشجع على ارتكاب أعمال ضد أمن وسلامة مثل هذه البعثات وهؤلاء الممثلين ، أو تحرّض على ارتكابها أو تنظمها أو تقوم بها .

ويرجو مشروع القرار أيضا من جميع الدول أن تواصل نظام الابلاغ الذي انشأته قرارات سابقة . ويحدوني الأمل في أن تقوم الجمعية ، كما فعلت اللجنة السادسة ، باعتماد مشروع القرار دون تصويت .

أما تقرير اللجنة السادسة فيما يتعلق بالبند ١٢٩ من جدول الأعمال المعنون " تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم " فهو وارد في الوثيقة A/39/777 . ويرد مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١١ من التقرير ، وهو يرمي ، كما ورد في الفقرة ٢ من المنطوق ، الى تجديد ولاية اللجنة المخصصة لتمكينها من مواصلة أعمالها في صياغة تلك الاتفاقية . وأود أن أسترعي انتباه الجمعية الى الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار الوارد في التقرير ، التي تنص على أن تعقد اللجنة المخصصة دورتها الخامسة لمدة أربعة أسابيع في الفترة من ٨ نيسان/ابريل الى ٣ أيار/مايو ١٩٨٥ . ويحدوني الأمل في أن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار بتوافق الآراء ، وذلك مثلما فعلت اللجنة السادسة .

أنتقل الآن الى البند ١٣٠ من جدول الأعمال المعنون " تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين " . لقد وزع التقرير ذو الصلة في الوثيقة A/39/778/Rev.1 . ويوصي مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من ذلك التقرير — من

بين أمور أخرى — بأن تواصل لجنة القانون الدولي أعمالها بشأن جميع المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي . لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بتوافق الآراء ، ويحدوني الأمل في أن تحذو الجمعية حذوها .

والآن أدعو الجمعية الى الانتقال الى البند ١٣١ من جدول الأعمال المعنون " مؤتمر الأمم المتحدة المعني بقانون المعاهدات المعقود بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية " . وتقرير اللجنة السادسة وارد في الوثيقة A/39/779 ، وقد صدرت تصويبات للفقرتين ٦ و ٨ في الوثيقة A/39/779/Corr.1. ويرجى من الجمعية العامة عند اعتمادها لمشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ من التقرير أن تلاحظ ان حكومة النمسا وجهت الدعوة لعقد المؤتمر في فيينا ، وان تقرر عقد المؤتمر من ١٨ شباط/فبراير الى ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ في العاصمة النمساوية . ويناشد مشروع القرار المشتركين في المؤتمر أن يجروا ، قبل عقد المؤتمر ، مشاورات بصفة خاصة بشأن تنظيم وأساليب العمل ، وبقرار ادراج بند بجدول الأعمال المؤقت للدورة الاربعين للجمعية العامة بعنوان " الاعداد لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بقانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية " . ويحدوني الأمل في أن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار بتوافق الآراء ، كما فعلت اللجنة السادسة .

انتقل الآن الى البند ١٣٢ من جدول الأعمال " تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف " ان الفقرة ٧ من تقرير اللجنة السادسة (A/39/780) تتضمن مشروع قرار ينص ، من بين أمور أخرى ، على ان الجمعية العامة تدين بقوة أى فعل ارهابي واجرامي ينتهك أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفي هذه البعثات ، وترجو من لجنة العلاقات مع البلد المضيف أن تواصل عملها . وهنا مرة أخرى يحدوني الأمل في أن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار هذا بتوافق الآراء مثلما فعلت اللجنة السادسة .

البند التالي من جدول الأعمال الذى أحيل الى اللجنة السادسة هو البند ١٣٣ المعنون " تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة " . وتقرير اللجنة السادسة وارد في الوثيقة A/39/781 . وتتضمن الفقرة ١٢ من ذلك التقرير مشروع قرار ، يرمي الجزء ألف منه أساسا الى اعادة عقد اللجنة الخاصة وتحديد المهام

التي ينبغي لها القيام بها في دورتها لعام ١٩٨٥ المقرر عقدها من ٤ الى ٢٩ آذار/مارس ١٩٨٥ . أما الجزء باء من مشروع القرار فانه يوافق على الاستنتاجات التي توصلت اليها اللجنة الخاصة بشأن ترشيد اجراءات الأمم المتحدة . لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار هذا دون تصويت ، ويحدوني الأمل في ان تحذو الجمعية العامة نفس الحذو .

هنا ، أود ان استرعي انتباه الأمانة العامة الى خطأ وارد في الفقرة ١١ من التقرير الوارد في الوثيقة A/39/781 . ففي الفقرة ١١ ، السطر الخامس ، ينبغي حذف عبارة " ومصر " ؛ وبعد عبارة " هذا الاقتراح " مباشرة ينبغي أن تضاف عبارة " ممثل مصر تصويته قبل التصويت " .

انتقل الآن الى البند ١٣٤ من جدول الأعمال المعنون " مشروع اعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الاطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي " . ان تقرير اللجنة السادسة بشأن هذا البند وارد في الوثيقة A/39/782 . وفي مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من التقرير ، تناشد الجمعية العامة ، من بين أمور أخرى ، الدول الأعضاء التي تمثل نظما قانونية مختلفة أن تجرى مشاورات بشأن مشروع الاعلان بغية تحديد مدى استعدادها للاسهام في الجهد المشترك الرامي الى انجاز الأعمال المتعلقة بمشروع الاعلان . لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار هذا دون تصويت ، ويحدوني الأمل في أن تحذو الجمعية العامة نفس الحذو . ويلاحظ ان هذا البند سوف يعرض على الجمعية العامة مرة أخرى في عام ١٩٨٦ .

اما فيما يتعلق بالبند ١٣٥ من جدول الأعمال ، المعنون "استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف" ، فانني استرعي انتباه الجمعية الى تقرير اللجنة السادسة الوارد في الوثيقة A/39/783 والفقرة ٨ منه التي تشتمل على مشروع القرار الذى توصي اللجنة السادسة الجمعية باعتماده . لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار ذاك بأغلبية ١١١ مقابل لاشيء وامتناع ١٣ عن التصويت . ويحيط التقرير علما ، من بين أمور أخرى ، بتقرير الفريق العامل في اللجنة السادسة (A/C.6/39/L.12) ، كما يحيط علما "بالوثيقة الختامية لاستعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف" .

وعلاوة على ذلك ، فانه يوصي جميع الدول التي تود الشروع في عقد معاهدة متعددة الأطراف ، في اطار الأمم المتحدة ، ان تأخذ في الاعتبار الاجراءات التي حددتها الوثيقة الختامية . وفي هذا الصدد ، أود أن أسترعي انتباه أعضاء الجمعية العامة الى أنه نظرا لاستنساخ تقرير الفريق العامل المعني باستعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، الذى يشتمل على الوثيقة الختامية لاستعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، بكميات محدودة فسيعاد اصداره للتوزيع العام بوصفه الوثيقة A/C.6/39/8 وسيعامل على أنه جزء لا يتجزأ من الوثائق الرسمية للدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة ، وبذلك يتسنى الحصول عليه بسهولة وعلى نطاق واسع على مدى السنوات القادمة .

اما بالنسبة للبند ١٣٦ من جدول الأعمال المعنون "مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأى شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن" ، فقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع مقرر وارد في الفقرة ٩ من الوثيقة A/39/784 . ويستهدف المقرر أساسا توسيع الاجراءات التي اتخذت في دورات سابقة للاعداد النهائي "لمشروع مجموعة المبادئ" .

وآمل ان تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر هذا دون تصويت وذلك اسوة باللجنة السادسة .

ولمجرد التذكير ، أشير الآن الى آخر بند من بنود جدول الأعمال التي احيلت الى اللجنة السادسة وعنوانه " مشروع النظام الداخلي النموذجي لمؤتمرات الأمم المتحدة"، وذلك ان اللجنة اكتفت كما يتضح من الفقرة ٥ من التقرير (A/39/785) ، بتوصية الجمعية العامة ، بتوافق الآراء ، بأن تؤجل نظر تقرير الأمين العام المتصل بالموضوع الى الدورة الأربعين .

وبهذا أصل الى نهاية عرضي لتقارير اللجنة السادسة بشأن بنود جدول الأعمال التي أحالتها اليها الجمعية العامة . وانني اعتذر لأنني تكلمت مطولا ، ولكن يبدو لي أن أهمية القضايا التي ناقشتها اللجنة السادسة هذا العام كانت تستدعي ، كما في الأعوام السابقة عرضا مفصلا نوعا ما .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اذا لم يكن هناك أي اقتراح ، فانني سأعتبر ، بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، ان الجمعية العامة تقرر الا تناقش تقارير اللجنة السادسة .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا تكون الكلمات مقصورة على تعليل التصويت .

ان مواقف الوفود المتعلقة بمختلف توصيات اللجنة السادسة قد تم ايضاحها في اللجنة وهي مبينة في الوثائق الرسمية ذات الصلة . وهل لي ان اذكر الوفود ان الجمعية العامة قد قررت في الفقرة ٧ من مقررها ٣٤/٤٠١ ان : تقتصر الوفود ،قدر الأمكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في احدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تعليل تصويتها مرة واحدة . أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة .

وهل لي أن أذكر الأعضاء أيضا أنه وفقا للمقرر ٣٤/٤٠١ ، يحدد تعليل التصويت بمدة ١٠ دقائق ، وتقوم الوفود بتعليل تصويتها من مقاعدها .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٠ من جدول الأعمال المعنون " التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي ، المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد " ، وهو التقرير الوارد في الوثيقة A/39/770 .

هل هناك من يريد أن يعلل تصويته قبل التصويت ؟ لا يوجد أحد . تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها (A/39/770) .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

اجري تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،

عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربيـــة السعوديـــة ، السنغال ، سيراليون ، سنغافـــورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونـــس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحـــدة ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائيـــر ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، المانيا (جمهورية ـ الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، السويد ، المملكة المتحـــدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل لا شئ ، وامتناع ١٧ عن التصويـــت (القرار ٣٩/٧٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢٠ من جدول الاعمال .

ننتقل الان الى تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢١ من جدول الاعمال المعنون " منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية او جامعة الدول العربية او كلتاهما" وهو وارد في الوثيقة A/39/771 .

تبت الجمعية الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/39/771) . ولقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنجلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندى ، بييلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الرأس الاخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غينيا ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ،

العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية الاتحادية) ، اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، بورما ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الدانمرك ، فيجي ، فنلندا ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، اليابان ، نيوزيلندا ، النرويج ، باراغواى ، البرتغال ، اسبانيا ، السويد ، اوروغواى .

اعتمد مشروع القرار باغلبية ١٠٦ اصوات مقابل عشرة اصوات وامتناع ٢١ عن التصويت (القرار ٣٩/٧٦) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢١ من جدول الاعمال .

تنتقل الجمعية الان الى البند ١٢٢ من جدول الاعمال المعنون " حالة البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة " (A/39/772) .

سنبت الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/39/772) . لقد اعتمد مشروع القرار في اللجنة السادسة دون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية تود ان تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٧٧) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون انتهينا من نظر البند ١٢٢ من جدول الاعمال .

واوجه اهتمام الاعضاء الى تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٣ من جدول الاعمال المعنون " تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول " (A/39/773) .

تبت الجمعية العامة الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/39/773) . حيث ان اللجنة السادسة اعتمدت مشروع ذلك القرار دون تصويت هل لي ان اعتبر ان الجمعية تود ان تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٧٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢٣ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية الان في تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٤ من جدول الاعمال المعنون " تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية " (A/39/774) .

سنبت الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/39/774) . لقد اعتمد مشروع ذلك القرار في اللجنة السادسة دون تصويت. فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٧٩) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢٤ من جدول الاعمال .

وادعو الاعضاء الى توجيه اهتمامهم الى تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٥ من جدول الاعمال المعنون " مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها " (A/39/775) .

ستبت الجمعية الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها (A/39/775) . لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، الرأس الاخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ،

السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا احد .

الممتنعون : بلجيكا ، بورما ، كندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية الاتحادية) ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، البرتغال ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار باغلبية ١٢٢ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٥ عن التصويت (القرار ٣٩/٨٠) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢٥ من جدول الأعمال .

وننتقل الان الى تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٦ من جدول الاعمال المعنون " تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية " (A/39/776) .

ستبت الجمعية الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١١ من تقريرها (A/39/776) .

ان تقرير اللجنة الخامسة عن الاثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية وارد في الوثيقة A/39/734 .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيـــدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، جزر البهامـــا ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيـــا ، بوتسوانا ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بييلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتيـــة) ، الكاميرون ، الرأس الاخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمـــن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكـــوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيـــا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيـــا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبيـــة) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبيـــة ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغـوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليـــون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينـــام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتيـــة) ،

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، ايسلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، البرازيل ، المانيا (جمهورية الاتحادية) ، ايرلندا ، ساحل العاج ، نيوزيلندا ، باراغواى ، السويد ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار باغلبية ١١١ صوتا مقابل ١٥ وامتناع ١٠ عن التصويت (القرار ٣٩/٨١) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون انتهينا من نظر البند ١٢٦ من جدول الاعمال .

وننتقل بعد هذا الى تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٧ من جدول الاعمال المعنون " تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجارى عن اعمال دورتها السابعة عشرة " (A/39/698) .

ستبت الجمعية الان في مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٦ من تقريرها (A/39/698) .

ولقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع هذا القرار بتوافق الاراء . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار . (القرار ٣٩/٨٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا بذلك النظر في البند ١٢٧ من جدول الاعمال . ونتناول الآن تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٨ من جدول الاعمال المعنون " النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين " (A/39/722).

وتبت الجمعية العامة الآن في توصية اللجنة السادسة الواردة في الفقرة ٧ من تقريرها .

لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٨٣) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في ضوء القرار الذي اتخذته الجمعية العامة توا ، طلب وفدان الادلاء بكلمتين وأعطي لهما الآن الكلمة .

السيد راي (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يسر الولايات المتحدة ان تشارك في توافق الآراء الذي اعتمد به الآن القرار المتعلق بحماية الدبلوماسيين الذي عرض علينا بناء على توصية اللجنة القانونية .

ان الارهاب ما هو الا حرب ضد المجتمع المتحضر . فالارهابي يعتبر العنف وسيلة من وسائل السياسة ، الامر الذي يتعارض مع كل ما تدعو اليه الامم المتحدة . وما من شيء ، وأكرر ما من شيء ، يمكن ان يبرر الارهاب . وعلى المجتمع الدولي المنظم الا يدع مجالا للشك في انه لن يتهاون ازاء الارهاب .

لقد عاشت الولايات المتحدة احزانا أليمة في العام الماضي نتيجة اغتيال دبلوماسييها ومهاجمة سفاراتها . وفي الاسبوع الماضي ذاته قتل اثنان من المدنيين الامريكيين - وهما من كبار موظفي وكالة التنمية الدولية - بطريقة وحشية على يد مختطفي الطائرة الكويتية في طهران . وقد استفرد هذان الدبلوماسيان الامريكيان وحدهما للقتل . وفي ٢٠ ايلول/سبتمبر من العام الحالي نسفت سفارة الولايات المتحدة في بيروت بالقنابل . ولقي امريكيون

وغيرهم مصرعهم في الحادث ، وأصيب عشرات من الاشخاص بجراح . كما وقعت اعتداءات أخرى على دبلوماسيي الولايات المتحدة ومقارها الدبلوماسية في بيروت وفي أماكن أخرى . ويتعرض الامريكيون للاغتيال في اوروبا وافريقيا . ونحن نشعر بغداحة هذه الخسائر وخسائر غيرنا من الدول .

ان تلك المآسي وغيرها التي يذهب ضحيتها الدبلوماسيون من شتى الجنسيات وكذلك الموظفون المدنيون والدوليون تحتم علينا الا ناسى لخسائرنا المروعة فحسب بل ان نعمل سويا على منع تكرار هذه الاغتيالات المأساوية والوحشية . وكان أقل ما يمكن أن تفعله هذه الليلة هو اعتماد القرار المعروض علينا بتوافق الآراء ، وكفالة أن تتعاون جميع الدول الاعضاء بعضها مع بعض ومع الأمين العام لمكافحة هذه الاعتداءات .

ان جميع أعمال الارهاب مفزعة . والاعتداءات على الدبلوماسيين قد لا تعد ، على الصعيدين الانساني والاخلاقي ، أبشع من أى عمل ارهابي آخر يتعرض له الاشخاص العاديون ، ولكنها قد تكون أكثر خطورة على السلم ،ذلك ان الدبلوماسيين والموظفين المدنيين الدوليين يشكلون وسائل اتصال الدول بعضها مع بعض . ان الخلافات الخطيرة بين الدول ستظل قائمة ، والاعتداءات على الدبلوماسيين انما تصيب وسيلتنا الرئيسية لتسوية هذه الخلافات .

وترى الولايات المتحدة انه ينبغي للامم المتحدة ان تتخذ اجراءات حاسمة لمناهضة الارهاب . ولعل أفضل نقطة انطلاق لنا هي حماية الدبلوماسيين . فمن المؤكد ان جميع الدول ترغب في حماية مسؤوليها .

وقد اعتمدت الامم المتحدة من قبل معاهدات وقرارات تدين وتجرم اختطاف الطائرات، وغير ذلك من اعمال الارهاب التي تستهدف الطيران المدني الدولي . ووافقت الامم المتحدة ايضا على معاهدات وقرارات تحظر احتجاز الرهائن وتجرم الاعتداءات على الدبلوماسيين . بيد ان عملنا في هذا المجال ما زال غير كاف الا ان بوسعنا ، بل يجب علينا ،ان نراعي المعاهدات على الوجه الاكمل .

وينبغي ان يعتبر القرار الذى اعتمدناه اليوم بتوافق الآراء انذارا بأن الدول المجتمعة هنا في دورة منظمة لا تتغاضى عن أعمال العنف ضد الدبلوماسيين وضد الموظفين

الدوليين المدنيين وانها لن تتهاون ازاء هذه الاعمال . ونأمل ان تنفذ جميع الـــدول التوصيات الواردة في هذا القرار . وهذا هو أقل ما يمكن ان نفعله الآن لمجابهة الاعتداءات على الدبلوماسيين والموظفين الدوليين المدنيين .

السيد مايلز (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان ما تراءى لأمينا من ضرورة اصدار بيان هام بشأن هذا البند يبرهن على أهميته البالغـــة لا سيما في الوقت الراهن . ووفد بلادى يرحب ترحيبا حارا ببيان الامين العام .

وقد استهدفت بعض الجرائم الارهابية التي اهتز لها الوجدان في الاشهر القلائل الماضية بلدى وممثليه . وانني لا شعر بالامتنان لما تلقيناه من شتى الانحاء من رسائـــل التعزية . ولكنني لا أتكلم اليوم بغير استرعاء الانتباه لمشكلة بريطانية خاصة . انها مشكلـــة تؤثر علينا جميعا على حد السواء .

فمنذ ان وجدت الدبلوماسية اتفق على ان العلاقات بين الدول لا يمكن ان تستمـــر ما لم يكن هناك ممثلون يستطيعون شرح سياسات حكوماتهم ويزودون عن مصالح حكوماتهـــم دون ان يتعرضوا لما يهدد حياتهم . وبمجرد ان تصبح سلامة المسؤولين الرسميين رهينة في يد حكومات أخرى اذا ما ساءها امر من امور سياسة حكوماتهم - بل والاكثر من ذلك رهينة في يد جماعات منشقـــة - فان صـــرح الدبلوماسية الدولية هو الذى سيهوى الى الحضيض . ومنذ انشاء الامم المتحدة قبلنا جميعا تطبيق المبادئ ذاتها على موظفي هذه المنظمة .

وفي الاشهر الاخيرة ، شهدنا حوادث اعتداء استهدفت بلدى ، وكما قلت آنفـــا استهدفت العديد من الدول الاخرى على اختلاف انواعها . ولم يسلم من ذلك احد ســـواء في ذلك العربي والاسرائيلي والايراني والعراقي . بل ان الامم المتحدة ذاتها هوجمـــت في شخص واحد من كبار موظفيها . واذا استشرت هذه الروح ، وأصبح جزءا من الحيـــاة الدولية الانتقام من أشخاص المسؤولين الحكوميين او الدوليين ، فلن يكون اى منا علـــى الاطلاق في مأمن من هذا الوباء .

وربما لا ينطوى ما أقوله على جديد . فقد سبق ان اغتيل موظفون كبار في الأمـــم المتحدة ، بل اغتيل موظفون لم يصبحوا هدفا للاغتيال الا لمشاركتهم في صنع الســـلم

وصون السلم . ونحن نشعر في بعض الأحيان بأن الاعتداءات الارهابية بلغت في الوقت الراهن معدلا يفوق أي وقت مضى ، وقد يكون ذلك حقيقيا . ولكن تواتر الاعتداءات يجب الا يصيبنا بتبلد الشعور. وسواء كثرت الاعتداءات او قلت ، فان المبادئ ستبقى كما هي. ونحن هنا في هذا المحفل الذى هو ملتقى العالم نعلن تصميمنا على التمسك بهذه المبادئ .

انها المبادئ التي قبلتها جميع حكومات العالم بلا استثناء . ولذا فاننا سنخسر جميعا اذا تسببت الاعمال الارهابية في انهيار النظام الدولي . وفضلا عن ذلك لا يوجد أى خلاف بشأن هذه النقطة بين الحكومات والشعوب . وأى فرد او تنظيم يرتكب جريمة من النوع الذى نحن بصدد مناقشته انما يضعف من نسيج الحياة الدولية بما يعود بالضرر على الجميع . وينبغي ان يفهم الارهابيون ان حكومات العالم لن تذعن لاية تهديدات أو تتفاوض تحت التهديد .

ولا بد لهذه المنظمة ولجميع الحكومات الممثلة هنا ان تجعل هذه الحقائق حقائق واضحة ومفهومة لدى الجميع . وانه لمبعث فخر لحكومتي ان تأخذ زمام المبادرة في تشجيع التعاون بين الحكومات للقضاء على خطر الارهاب . ولهذا السبب استحسنا الادلاء ببيان بشأن هذا البند اليوم بدلا من تركه يمر مرورا عابرا مثل اى بند آخر من البنود المتكررة في اللجنة السادسة التي نقرها ببساطة بهز الرؤوس ليس الا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد اختتمنا النظر في البند ١٢٨ من جدول الاعمال .

أدعو الاعضاء الآن الى توجيه اهتمامهم الى تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٢٩ من جدول الاعمال المعنون " تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم " (A/39/777) .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١١ من تقريرها (A/39/777) .

ان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار واردة في تقرير اللجنة الخامسة بالوثيقة A/39/817 .

لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بتوافق الآراء . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٨٤) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا بذلك النظر في البند ١٢٩ من جدول الاعمال .

ننظر بعد ذلك تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٣٠ من جدول الاعمال المعنون " تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين " ، (A/39/778/Rev.1) .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٦ من تقريرها ، (A/39/778/Rev.1) .

لقد اعتمدت اللجنة السادسة بتوافق الآراء مشروع القرار الذى يتناول تقرير لجنة القانون الدولي .

هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في اعتماده أيضا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٨٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا بذلك النظر في البند ١٣٠ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٣١ من جدول الاعمال المعنون

" مؤتمر الامم المتحدة المعني بقانون المعاهدات التي تعقد بين الدول والمنظمات الدولية او فيما بين المنظمات الدولية " (A/39/779 و Corr.1)

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها ،(A/39/779 و Corr.1).

لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بتوافق الآراء . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٨٦) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا بذلك النظر في البند ١٣١ من جدول الاعمال .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٣٢ من جدول الاعمال ، المعنون " تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف " ،(A/39/780) .

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها ،(A/39/780).

لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار هذا بتوافق الآراء . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماده ؟

اعتمد مشروع القرار (٣٩/٨٧) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد اختتمنا نظرنا في البند ١٣٢ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٣٣ من جدول الاعمال ،المعنون " تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة " ، (A/39/781).

الآن أدعو الجمعية الى ان توجه انتباهها الى توصية اللجنة السادسة الواردة في الفقرة ١٢ من تقريرها ، (A/39/781).

ان تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار ، وارد في الوثيقة A/39/818 .

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروعي القرارين ألف وباء دون تصويت . هي لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروعا القرارين (القراران ٣٩/٨٨ ألف وباء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا بذلك النظر في البند ١٣٣ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٣٤ من جدول الاعمال ، المعنون " مشروع اعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الاطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي " ، (A/39/782).

تبت الجمعية الآن في توصية اللجنة السادسة الواردة في الفقرة ٨ من تقريرها ، (A/39/782).

لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٩/٨٩) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمت الجمعية بذلك نظرها في البند ١٣٤ من جدول الاعمال .

والتقرير التالي للجنة السادسة متعلق بالبند ١٣٥ من جدول الاعمال ، المعنون " استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف " ، (A/39/783).

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها ، (A/39/783).

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتسوانا ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الاخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحـــد .

الممتنعـــون : افغانستان ، بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية ـ الاشتراكيـــــة السوفياتية) ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطيـــة الالمانية ، هنغاريا ، لاو (جمهورية ـ الديمقراطية الشعبيـة) ، منغوليا ، بولندا ، اوكرانيا (جمهورية ـ الاشتراكية السوفياتيـة) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٢٥ (صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٢ عضوا عن التصويت (القرار ٣٩/٩٠) *.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد اختتمنا النظر في البند ١٣٥ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٣٦ من جدول الاعمال المعنون " مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الاشخاص الذين يتعرضون لأى شكل مـــن أشكال الاحتجاز او السجن " ، (A/39/784) .

تبت الجمعية الآن في توصية اللجنة السادسة .

لقد أوصت اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها ، (A/39/784) ، باعتمـــاد مشروع مقرر ، أقرته اللجنة دون تصويت . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب فـــي اعتماد مشروع المقرر ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا بذلك النظر فـــي البند ١٣٦ من جدول الاعمال .

---

* بعد ذلك أبلغ وفد ساموا الامانة العامة انه كان ينوى التصويت مؤيدا .

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة السادسة حول البند ١٣٧ من جدول الأعمال ، المعنون " مشروع النظام الداخلي النموذجي لمؤتمرات الامم المتحدة " ، (A/39/785).

ان مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة السادسة وارد في الفقرة ٥ من تقريرها ، (A/39/785) .

لقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر هذا بتوافق الآراء . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع المقرر هذا ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد اختتمنا النظر في البند ١٣٧ من جدول الاعمال وفي جميع تقارير اللجنة السادسة .

رفعت الجلسة الساعة ٢٣/٠٠